

جامعة قطر

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

استدراكات الإمام أبي السُّعود على من سبقه

في تفسير سور (الأحزاب وسبأ وفاطر)

دراسة تحليلية نقدية

إعداد

محمد حسن فرج سالم

قُدِّمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

للحصول على درجة الماجستير في

التفسير وعلوم القرآن

يونيو ٢٠٢٣م/ ذو القعدة ١٤٤٤هـ

© ٢٠٢٣. محمد حسن فرج سالم. جميع الحقوق محفوظة.

## لجنة المناقشة

استُعرضت الرسالة المقدّمة من الطالب: محمد حسن فرج سالم بتاريخ ٢٤/٥/٢٠٢٣، ووُوفِقَ عليها كما هو آتٍ:

نحن أعضاء اللجنة المذكورة أدناه، وافقنا على قبول رسالة الطالب المذكور اسمه أعلاه، وحسب معلومات اللجنة فإن هذه الرسالة تتوافق مع متطلبات جامعة قطر، ونحن نوافق على أن تكون جزءًا من امتحان الطالب.

الأستاذ الدكتور/ محمد عبد اللطيف عبد العاطي

المشرف على الرسالة

---

الأستاذ الدكتور/ عبد السلام مقبل المجيدي

مناقش

---

الأستاذ الدكتور/ عبد الله علي الهتاري

مناقش

---

تمّت الموافقة:

---

الدكتور إبراهيم عبد الله الأنصاري، عميد كليّة الشريعة والدراسات الإسلامية

## المُلخَص

محمد حسن فرج سالم، ماجستير في التفسير وعلوم القرآن:

يونيو ٢٠٢٣ م.

العنوان: استدراقات الإمام أبي السعود على من سبقه في تفسير سور (الأحزاب وسبأ وفاطر)  
دراسة تحليلية نقدية.

المُشرف على الرسالة: الأستاذ الدكتور/ محمد عبد اللطيف عبد العاطي.

تتمثل فكرة هذا البحث في: تحليل ونقد استدراقات الإمام أبي السعود على من سبقه في  
القدر المحدد دراسته في العنوان، وبيان مدى وجاهة هذه الاستدراقات وصحتها من عدمه. وقد  
اقتضت طبيعة هذا البحث أن يكون في مقدمة وتمهيد وثلاثة فصول وخاتمة. جُعل التمهيد  
مدخلا للدراسة، وأما الفصول الثلاثة: فخصصت كل فصل منها لسورة من السور الثلاث،  
والمنهج المُستخدَم في إجراء الدراسة هو: المنهج الاستقرائي والمنهج التحليلي النقدي.

وتَظَهَرُ ثمرة هذا البحث فيما أسفرَ عنه من نتائج؛ كان من أبرزها: تقدُّم الإمام أبي  
السعود - رحمه الله -، وتميزه في علوم وفنون شتى، أهْلَتْهُ للاستدراك على غيره، مع تنوع  
مجالات استدراقاته؛ حيث بلغت في السور الثلاث (ثلاثين استدراكاً)، مع تقرير أن الاستدراقات  
التي كان الصواب فيها حليفاً لأبي السعود أو وُصفت بكونها في محلها بلغت واحداً وعشرين  
استدراكاً، بينما بلغت الاستدراقات التي كان الحق فيها مع المُستدركِ عليه ثمانية استدراقات،  
والنصيب الأكبر من هذه الاستدراقات كان على سلفيه (الزمخشري والبيضاوي). كما تتجلى ثمرة  
هذه الدراسة في بعض توصياتها؛ التي كان من أهمها: استنهاض هم الباحثين لإكمال مشروع  
دراسة استدراقات الإمام أبي السعود في باقي سور القرآن الكريم.

## **ABSTRACT**

Istidrakat of Imam Abu Al-Saud on his predecessors in the interpretation of Sour (Al-Ahzab, Saba and Fatir) Critical analysis.

The idea of this research is to analyze and criticize the inferences of Imam Abu Al-Saud on those who preceded him in the Destiny specified in the title, and to indicate the validity of these inferences and whether or not they are true. The nature of this research required an introduction, a preface, three chapters and a conclusion. As for the three chapters, each of them was devoted to one of the three surahs, and the method used in conducting the study is: the inductive method and the critical analytical method.

The fruit of this research is shown in the results that resulted from it, the most prominent of which were: the progress of Imam Abu Al – Saud (may Allah have mercy on him), and his excellence in various sciences and arts, qualified him to draw conclusions over others, with a variety of areas of his conclusions, where in the three surahs (thirty conclusions), with a report that the conclusions the fringes were on his predecessors (emerald and oval). The fruit of this study is also reflected in some of its recommendations, the most important of which was: to awaken the researchers ' determination to complete the project of studying the conclusions of Imam Abu Al-Saud in the rest of the surahs of the Holy Quran.

## شكر وتقدير

﴿رَبِّ أَوْزَعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ﴾ [الأحقاف: ١٥]

عند كتابة كلمات الشكر تكاد العبارات تطير، ويغيب عن البال ما يُراد به التعبير، وهذا ما حصل لي هنا؛ فقد فاتني ما أحسنُ به التعبير؛ لكن حسبي أتي سألت ربي التقدير - من أكرمني بإتمام هذه الرسالة بعد عناء مرير - أن يجعلني كمن دخل مدخل صدقٍ وخرج مخرج صدق؛ فله الفضل وحده في مُبتدأها ومُنْتَهأها، وله الشكر عند مَجْرَها ومُرْسَأها. وبعد شكر الله ﷻ أشكر والديّ وزوجتي وأبنائي وكل أسرتي. فجزاهم المولى عنى خير الجزاء.

ثم شُكْرِي الحقيق، وثنائي العاطر العريق لمشرفي وأستاذي فضيلة الأستاذ الدكتور: محمد عبد اللطيف؛ فلقد خلت في التفسير عالماً مُتَجَرِّراً، وفي علوم اللغة عهدته مُتَجَرِّراً، لسانه للفصاحة عُنوان، وحسن منطقهِ عذب وبيان، ولقد أفدت من توجيهاته، وسعدت دوماً بتبنياته، فجزاه الله عنى وعن جميع طلبته خير الجزاء وأوفره، وأعظم له من خير الدارين والأجر أكثره.

والشكر موصولٌ إلى المناقِشِينِ الكَرِيمِينِ، والعالمِينِ الجليلين على تجشُّمِهما عناء قراءة رسالتي، وتفضلهما بقبول مناقشتها، لتزدان وتُشرق بنور توجيهاتهما، وتستظل بظل علمهما، فاللهم بارك لهما، وانفعنا وانفع الأمة بعلمهما. كما وأشكر جامعة قطر الغراء، صرح العلم والعلماء - سيّما كلية الشريعة - منبر نشر الإسلام الوسطي وتعليمه. وقبل أن أسدل ستار شكري وتقديري، أسجل بالغ توقيري، لكل من أعانني على إتمام رسالتي، لترى النور، وما بها تسمو للوصول بها حدّ الرضا والسرور.

في غرة رمضان ١٤٤٤هـ، أسأل الرب الكريم أن يُعتقنا من النيران، وأن يدخلنا الجنان.

## الإهداء

إلى: من فاضت روحه قبل أن يرى ثمرة جهدي، وكان يحدوه أمل مشاركتي هذا اليوم  
الأغرّ، من علّمني مخالقة الناس، طلق المُحيّاً، صافي القلب - والدي - رحمه الله، وجعل الجنة  
مأواه.

إلى: من أتفياً ظلال عطفها، وأنفءاً بركة دعائها، المدرسة التي تعلّمتُ منها الكثير مع  
أنها لم تدخل مدرسة، من كانت تحضّني وتخرج معي إلى كُتّاب القرية لحفظ القرآن، وقد كان،  
والحمد لله؛ فجزاها الله عني خير الجزاء - والدتي الغالية - أطال الله بقاءها على طاعته.

إلى: من صبرت وصابرت، وكانت ولا زالت مثالا للتضحية والوفاء، ريحانتي وسلوتي -  
زوجي الصالحة أم حسن - وارفة الظلال.

إلى: من تجرّعوا ألم العزلة عنهم، وترقّبوا تسليم الأوراق، وأوبتي لهم باشتياق، زهرة الدنيا  
وزينتها، أبنائي - حسن، وعائشة، وخديجة، وحفصة، وأنس - قرّة العين والفؤاد.

إلى: من أشد بهم أزري، رفقاء الدّرب إخوتي: أم أحمد، د. أحمد، أ. هاني.

إلى جميع أحبتي: عائلتي وأقاربي، وكلّ أهل قريتي.

إلى: من أضاءوا لي الطريق بعلمهم، ووجهوني بنصحهم، وكسّوني حُلاً من حلّمهم،  
وبعثوا في نفسي حُبّ العلم وأهله - مشايخي وأساتذتي - وعلى الرأس منهم فضيلة مُشرفي.

إلى: جامعة قطر الغراء، وكلّيتي، وزملائي، وجميع المسلمين في أقطار الدنيا. أهدي ثمرة

جُهدي.

## فهرس المحتويات

شكر وتقدير ..... ه

الإهداء ..... و

المقدمة ..... ١

التمهيد وفيه ثلاث نقاط: ..... ١٤

النقطة الأولى: التعريف بالإمام أبي السُّعود وبتفسيره ..... ١٥

النقطة الثانية: معنى الاستدراكات، وصيغها عند أبي السُّعود، ومنهجها فيها ..... ٢٥

النقطة الثالثة: التعريف بسُور الدراسة ..... ٣٨

الفصل الأول: استدراكات الإمام أبي السُّعود على من سبقه في سورة الأحزاب ..... ٤٣

وفيه: أربعة عشر مبحثًا:

المبحث الأول: الاستدراك في المعنِيّ بـخطاب الجمع ﴿تَعْمَلُونَ﴾ بعد خطاب المفرد الذي

تقدمه في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ

عَلِيمًا حَكِيمًا ① وَأَتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِيَّاكَ مِنْ رَبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا

② [الأحزاب: ١-٢] ..... ٤٤

المبحث الثاني: الاستدراك في مُتَعَلِّقِ الجار والمجرور ﴿لَيْسَ أَسْأَلُ﴾ في قوله تعالى:

﴿لَيْسَ أَسْأَلُ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٨].....٥٦

المبحث الثالث: الاستدراك في المراد بالصادقين في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ أَسْأَلُ الصَّادِقِينَ عَنْ

صِدْقِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٨]، وعن أي شيء يسألون؟.....٦٥

المبحث الرابع: الاستدراك في عطف ﴿وَأَعَدَّ﴾، وتوجيهه في قوله تعالى: ﴿وَأَعَدَّ

لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٨].....٧٣

المبحث الخامس: الاستدراك في عود ضمير ﴿دُخِلَتْ﴾ وتعيين فاعل الدخول في قوله

تعالى: ﴿وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ أقطارِهَا ثُمَّ سِيلُوا الْفِتْنَةَ لَأَتَوْهَا وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا إِلَّا يَسِيرًا

﴿١٤﴾ [الأحزاب: ١٤].....٨١

المبحث السادس: الاستدراك في قوله تعالى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا

اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَن يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب:

٢٣] هل خاص بمن نزلت فيهم الآية، أم عامٌ يدخل معهم غيرهم؟.....٩٦

المبحث السابع: الاستدراك في استعمال كلمة (النَّخْب) مجازًا عن الموت على وجه

الاستعارة في قوله تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ مَن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَن﴾ [الأحزاب: ٢٣].....١٠٦

المبحث الثامن: الاستدراك في المراد بأهل البيت في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ

عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾ [الأحزاب: ٣٣]..... ١١٩

المبحث التاسع: الاستدراك في المقصود بالنهي في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِيعُ الْكٰفِرِينَ

وَالْمُنٰفِقِينَ وَدَعِ أَذْنَهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿٤٨﴾ [الأحزاب: ٤٨]..... ١٢٨

المبحث العاشر: الاستدراك في معنى السراح الجميل وهل هو الطلاق السني في قوله تعالى:

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا

لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَخُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴿٤٩﴾ [الأحزاب:

٤٩]..... ١٣٦

المبحث الحادي عشر: الاستدراك في المعنى المراد من قوله تعالى: ﴿لَا يَجِلُّ لَكَ

الذِّسَاءُ مِنْ بَعْدِ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ

وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا ﴿٥٢﴾ [الأحزاب: ٥٢]..... ١٤٢

المبحث الثاني عشر: الاستدراك في حكم الصلاة على النبي ﷺ في الصلاة في قوله

تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا

تَسْلِيمًا ﴿٥٦﴾ [الأحزاب: ٥٦]..... ١٥١

المبحث الثالث عشر: الاستدراك في إعراب ﴿مَلْعُونِينَ﴾ في قوله تعالى: ﴿لَّيْنٌ لَّمْ يَنْتَه

الْمُنْفِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ

فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا ﴿٦٠﴾ مَلْعُونِينَ ٥٥ ﴿٦١﴾ [الأحزاب: ٦٠-٦١]..... ١٥٨

المبحث الرابع عشر: الاستدراك في المراد بمعنى الأمانة في قوله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا

الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ

إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴿٧٦﴾ [الأحزاب: ٧٢]..... ١٦٢

الفصل الثاني: استدراكات الإمام أبي السعود على من سبقه في سورة سبأ..... ١٧١

وفيه: سبعة مباحث:

المبحث الأول: الاستدراك في المراد بضمير المتكلمين في ﴿لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ﴾، وماذا

قصدوا بنفي إتيانها؟ في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي

لَتَأْتِيَنَّكُمْ عَالِمِ الْغَيْبِ ﴿٣﴾ [سبأ: ٣]..... ١٧٢

المبحث الثاني: الاستدراك في توجيه القراءة والإعراب في ﴿وَالطَّيْرُ﴾ من قوله تعالى:

﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا يَجِبَالٌ أَوْبِي مَعَهُ وَالطَّيْرُ وَأَلْنَا لَهُ الْحَدِيدَ﴾ [سبأ:

١٠]..... ١٨٣

المبحث الثالث: الاستدراك في ﴿أَنْ﴾ هل هي مصدرية أم تفسيرية في قوله تعالى: ﴿أَنْ﴾

أَعْمَلُ سَلْبَعَتٍ وَقَدَّرَ فِي السَّرِّ... ﴿سبأ: ١١﴾؟..... ١٨٩

المبحث الرابع: الاستدراك في معنى السير بين الحقيقة والمجاز في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا

بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَرَكْنَا فِيهَا قُرَى ظَاهِرَةً وَقَدَّرْنَا فِيهَا السَّيْرَ سَيْرُوا فِيهَا لِيَالِي

وَأَيَّامًا ءَامِنِينَ ﴿١٨﴾ ﴿سبأ: ١٨﴾..... ١٩٤

المبحث الخامس: الاستدراك في مرجع الضمير في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ

إِلَّا لِمَنْ أَدِنَ لَهُ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنِ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ

الْكَبِيرُ ﴿سبأ: ٢٣﴾..... ١٩٨

المبحث السادس: الاستدراك في إعراب ﴿كَافَّةً﴾ من قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً

لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا... ﴿٢٨﴾ ﴿سبأ: ٢٨﴾..... ٢٠٤

المبحث السابع: الاستدراك في عطف ﴿وَنَقُولُ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ من قوله تعالى: ﴿فَالْيَوْمَ

لَا يَمْلِكُ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا وَنَقُولُ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّتِي

كُنْتُمْ بِهَا تُكَذِّبُونَ ﴿٤٢﴾ ﴿سبأ: ٤٢﴾..... ٢١٢

الفصل الثالث: استدرابات الإمام أبي السُّعود على من سبقه في سورة فاطر.... ٢١٨

وفيه: تسعة مباحث:

المبحث الأول: الاستدراك في معنى الزيادة في قوله تعالى: ﴿يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ

﴿ من قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا أُولِي

أَجْنِحَةٍ مَّثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعًا يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾ [فاطر:

٢١٩.....[١]

المبحث الثاني: الاستدراك في الموقع الإعرابي لجملة ﴿يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ

وَالْأَرْضِ﴾ في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَدْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ

اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ... ﴿٣﴾ [فاطر: ٣]..... ٢٢٨.....

المبحث الثالث: الاستدراك في متعلق ﴿عَلَيْهِمْ﴾ ومسألة تقدم معمول المصدر عليه في

قوله تعالى: ﴿أَقْمِنَ زَيْنَ لَهُ وَسُوءَ عَمَلِهِ فَرَّاهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ

يَشَاءُ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ... ﴿٨﴾ [فاطر: ٨]..... ٢٣٨.....

المبحث الرابع: الاستدراك في معنى صعود الكلم في قوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ

الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠]، وهل يصعد إلى الله بنفسه أم عن طريق

الملائكة؟..... ٢٥١.....

المبحث الخامس: الاستدراك في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ لَهُمْ عَذَابٌ

شَدِيدٌ وَمَكْرُ أُولَئِكَ هُوَ يَبُورٌ ﴿١٠﴾ [فاطر: ١٠]، هل المكر البائر خاص بمتعين، أم هو

عام؟ ٢٦٨.....

المبحث السادس: الاستدراك في معنى النقص وعود الضمير في قوله تعالى: ﴿وَمَا يُعَمَّرُ

مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقِضُ مِنْ عُمْرِهِ﴾ [فاطر: ١١]..... ٢٧٧.....

المبحث السابع: الاستدراك في سبب امتناع الأصنام عن إجابة من دَعَوْهُمْ في قوله تعالى:

﴿إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ

بِشْرِكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴿١٤﴾ [فاطر: ١٤]..... ٢٩١.....

المبحث الثامن: الاستدراك في تعيين المراد بالكتاب في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ

كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَٰلَانِيَةً... ﴿١١﴾ [فاطر:

٢٩]..... ٣٠١.....

المبحث التاسع: الاستدراك في (الشركاء) وسبب إضافتهم لضمير المخاطبين في قوله

تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَ كُمُ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴿٤٠﴾ [فاطر:

٤٠]..... ٣١١.....

الخاتمة..... ٣٢٠.....

قائمة المصادر والمراجع.....٣٢٦

الملاحق.....٣٥٨

بسم الله الرحمن الرحيم

## المقدمة

الحمد لله الذي استدرك بالتوبة ذنوب عباده، ووعد المتقين بالعرفات في جناته، فقال - سبحانه - مستدركا: ﴿لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ غُرْفٌ مِّنْ فَوْقِهَا غُرْفٌ مَّبْنِيَّةٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَعَدَّ اللَّهُ﴾ [الزمر: ٢٠]، ولا مُخْلِفٍ للكريم في وعده أو ميعاده، والصلاة والسلام على نبينا محمدٍ عدد ما حَبَّرَ قَلَمٌ بِمِدَادِهِ، وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان وزيادة، ورحم الله علماء أُمَّتِنَا الذين جاهدوا في الله حق جهاده، وعلى رأسهم صاحبنا - أبي السعود- الذي أسعدنا بمُدَارَسَةِ إِرْشَادِهِ، وأجزل لهم من الأجر أدومه، وكُلٌّ من سَدَّدَ هذا البحث أو أعان في إعدادهِ، ولمن دعا للمسلمين بخير في أرض الله وعموم بلاده.

**أما بعد:** فمعين القرآن لا ينضب، وميدان البحث فيه من أعظم ما يُندب - لاسيما - ما يتعلق بتفسيره؛ إذ لا يخفى على كلِّ ذي لبٍّ وفطنة، وأدنى علم وحكمة، ما لعلم التفسير من أهمية وقيمة، ومزية جعلته يسمو فوق كل فضيلة؛ ذلك أن علم التفسير متعلق بأشرف كلام عرفته البشرية (القرآن الكريم) كلام رب البرية؛ ولأن شرف العلم بشرف المعلوم؛ فقد حاز علم التفسير قصب السبق في الميدان، بل أصبح أعظم صناعة يتعاطاها الإنسان؛ ولا أدل على ذلك من اهتمام العلماء به قديما وحديثا، وظهور كتب التفسير الكثيرة عبر القرون؛ التي تقوم على كتاب الله من جميع نواحيه بالشرح والبيان والتأويل، مع اختلاف مذاهب مؤلفيها واتجاهاتهم في ذلك.

ونتيجة لهذا الاختلاف؛ قد وقع في هذه التفاسير ما بات يُعرف بالاستدراكات في التفسير؛ إذ يستدرك المتأخر على المتقدم، ويكون السبيل الأمثل والطريق الأقوم للمتأخرين هو الاستدراك على ما شاده الأقدمون؛ بهدف التصويب والوصول إلى أمثل ما قيل، مع التحرير للأقوال والتجويد، بعيداً عن رتابة التقليد وخطيئة التبديد؛ فكان لسلوك منهج الاستدراكات هذه، ودراستها في كتب التفسير الأصيلة، وما تبعها من دراسات مستقلة كبحوث محررة، فوائد علمية عظيمة؛ حيث أبت آثاراً، وأثرت أفكاراً في مسيرة الأمة العلمية والفكرية؛ جعلتها تزخر بكم هائل من الدراسات العلمية التي تخدم العلم، وتثير درب البشرية، وتكون إضافة للمكتبة الإسلامية.

ولأن كل دراسة تكتسب قيمتها من قيمة الكتاب الذي تدرسه أو تخدمه؛ فإن كتاب "إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم" للإمام: أبي السعود محمد بن مصطفى العمادي - رحمه الله - المتوفى (سنة: ٩٨٢هـ) قد زخر بكم هائل من هذه الاستدراكات على سابقه، مع علو قيمة الكتاب وإمامة مؤلفه؛ فقد شرفُت بأن أكون ممن وُفقوا في المشاركة في دراسة هذه الاستدراكات، من خلال هذا المشروع الذي يقوم عليه قسم القرآن والسنة - بكلية الشريعة - جامعة قطر؛ حيث يقوم المشروع على دراسة استدراكات الإمام أبي السعود على سابقه في سور القرآن الكريم، وقد كان وقع الاختيار على ذلك القدر المحدد دراسته في العنوان وهو: من أول سورة الأحزاب إلى آخر سورة فاطر، ودراسته دراسة تحليلية نقدية، فتشكّل عنوان البحث وتحددت أطرافه ليصبح موسوماً بـ: **استدراكات الإمام أبي السعود على من سبقه في تفسير سور (الأحزاب وسبأ وفاطر) دراسة تحليلية نقدية**، وقد استشرت في ذلك أستاذي ومشرفي - حفظه الله وبارك في عمره وعمله - فأقرني عليه، وشدّ من أزرّي للعمل عليه.

وبعد هذه المقدمة، أشرع في استعراض خطة البحث ومحتواها؛ وذلك من خلال الآتي:

## ✽ أسئلة البحث:

السؤال الرئيس الذي يقوم عليه هذا البحث هو: ما الاستدراكات التي أوردها الإمام أبو

السعود على من سبقه في السور الثلاث محلّ الدراسة، وما مدى وجاهتها؟ ويتفرّع عن هذا

السؤال عدّة أسئلة:

١. ما صيغ استدراك الإمام أبي السعود على من سبقه؟ وما منهجه في استدراكاته؟
٢. ما وجه كلّ استدراكٍ أورده الإمام أبو السعود في مواضع الدراسة؟
٣. ما مدى وجاهة استدراكات الإمام أبي السعود على من سبقوه؟

## ✽ أهداف البحث:

تتمثل في الآتي:

- ١- تسليط الضوء على أهمية دراسة وتحليل استدراكات المفسرين على من سبقهم.
- ٢- استخراج استدراكات الإمام أبي السعود في تفسيره في السور الثلاث.
- ٣- الوقوف على صيغ الاستدراك لدى الإمام أبي السعود، ومنهجه في استدراكاته على من سبقه.

- ٤- دراسة وتحليل تلك الاستدراكات، وبيان مدى وجاهتها بعد المناقشة والاستدلال.

## ✽ أهمية البحث وأسباب اختياره:

تتجلّى تلك الأهميّة فيما يلي:

- ١- تعلق البحث الوثيق بكلام الله تعالى؛ إذ هو متعلقٌ بنفسيره.
- ٢- تعلُّقه بواحد من أشهر أعلام التفسير المُبرِّزين، وهو الإمام أبي السُّعود.
- ٣- بدافع المشاركة في إكمال هذا المشروع حول دراسة استدراقات الإمام أبي السُّعود.
- ٤- أهميَّة هذه الاستدراقات مع ما تحمله من قيمةٍ علميَّةٍ عالية.
- ٥- تقريرُ أنَّه ليس بالضرورة أن يكون كلُّ استدراكٍ صحيحًا، وإن كان صحيحًا فقد لا يكون دقيقًا، وهذا لا يظهر إلاً بالتحليل والنقد.
- ٦- تنمية المهارة البحثية والملكة النقدية عند الطالب.

#### ✽ خُدود البحث:

بالنظر إلى عنوان البحث وهو ممدود، تتَّضح معالمه وتتحدَّد بأربعةٍ حدود هي:

**الحد الأول: استدراقات:** فلا يدخل في هذا البحث إلا ما صرَّح الإمام أبو السُّعود

باستدراكه، إما بلفظٍ صريحٍ وصحيح، أو بإشارةٍ مُفهِمةٍ حسب صيغ الاستدراك لديه.

**الحد الثاني: الإمام أبي السُّعود:** فلا يدخل في البحث استدراقات غيره.

**الحد الثالث: على من سبقه:** من المفسرين، حتى ولو كان الاستدراك لغويًا، علمًا

بأنني استثنيتُ بعض مسائل اللغة التي تدور على اختلاف المدارس النحوية (البصريين

والكوفيين)، والتي لا تعلق لها بالمعنى، مثل قوله مثلاً: "ورُدَّ عليه: بأن النُّحاة نصُّوا على أن

الوقوف موقع الظرف مختص بالمصدر الصريح دون المؤول، لا يقال: آتيتك أن يصيح الديك،

وإنما يقال: آتيك صياح الديك.... ولا مساغ له عند البصريين<sup>(١)</sup>، بما رآه الباحث غير ذي جدوى في دراسته تفسيرياً؛ لأنه يخرج الدراسة عن نطاق التخصص الدقيق لها.

**الحد الرابع: في تفسير سور (الأحزاب وسبأ وفاطر)،** فلا يدخل فيه غيره من سور القرآن، إلا ما كان من آياته التي يُستشهدُ بها في سياق الدراسة.

#### ✽ الدراسات السابقة:

يُعدُّ موضوع الاستدراكات سبيلاً من الدرس كَثُرَ أهلوها، وبضغطة زِرِّ على منصات البحث تنبي لك عن عدد سالكيها؛ ولذا فإن الدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع بحثي تنقسم إلى قسمين:

**القسم الأول:** ما كان منها في الاستدراكات عامة، فشملت جميع العلوم، لكن ما يُهمني هنا هو تلك الدراسات التي عُنِدَتْ حول الاستدراكات في التفسير، وأصبحت عناوينها ذات أثرٍ في حُقُول الدراسات العلمية بصفةٍ عامة، وفي حقل الدراسات القرآنية بصفة خاصة، ومن شُهرتها أصبحت مرجع الدارسين في هذا الميدان، وهذه الدراسات أخص بالذكر منها ثلاثة، نذكرُ لعناوينها فقط؛ لأنها في غُنيةٍ عن التعريف بها:

---

(١) أبو السعود: محمد بن محمد بن مصطفى (المتوفى: ٩٨٢ هـ)، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، الناشر: دار إحياء التراث العربي، (بيروت، د.ط، د.ت)، (ج٧/ص١١٢).

أول هذه الدراسات: استدراقات السلف في التفسير في القرون الثلاثة الأولى، دراسة نقدية مقارنة، لنايف الزهراني، رسالة ماجستير، بجامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، ١٤٢٦هـ / ١٤٢٧هـ.

والثانية: استدراقات ابن عطية في المحرر الوجيز على الطبري في جامع البيان، عرضاً ودراسة، لشايح بن عبده الأسمرى، رسالة دكتوراة، بالجامعة الإسلامية - المدينة المنورة. والثالثة: تعقبات الإمام ابن كثير على من سبقه من خلال كتابه تفسير القرآن العظيم، جمعاً ودراسة، لأحمد بن أحمد السيد، رسالة دكتوراة بجامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية.

وغيرها من الدراسات حول الاستدراقات على أبي حيان أو الزمخشري أو الرازي، وهذه الدراسات استندت منها في صناعة بحثي، وربما اقتبست منها الشيء اليسير.

القسم الثاني من الدراسات السابقة: الدراسات التي تعرضت بالدرس لاستدراقات وتعقبات الإمام أبي السعود، ولم يقع لي حول تفسير الإرشاد في هذا الباب إلا رسالتان، أخصهما بالذكر وأقتصر عليهما مبتدئاً بأحدثهما:

الدراسة الأولى: (وهي باكورة الرسائل التي نوقشت في مشروع دراسة استدراقات الإمام أبي السعود).

**عنوان البحث:** استدراقات الإمام أبي السعود على من سبقه، حزب المفصل أنموذجاً،

دراسة تحليلية نقدية.

**اسم الباحثة:** حمدة بنت خليفة بن سلطان العسيري المعاضيد.

**الدرجة العلمية:** الماجستير في التفسير وعلوم القرآن.

**جهة الدراسة:** كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة قطر.

**تاريخ الدراسة:** يناير ٢٠٢١ م / جمادى الأول ١٤٤٢ هـ. **حجم الدراسة:** ٣٢٦

صفحة.

**المقارنة بينها وبين موضوع الباحث، والإضافة العلمية عليها:** تتشابه هذه الدراسة مع موضوع الباحث في العنوان، إلا أنها تختلف عنها في الجزء المحدد للدراسة، فدراسة الباحثة كانت في استدراقات أبي السعود في سور المفصل، بينما دراسة الباحث ابتدأت من أول سورة الأحزاب إلى آخر سورة فاطر، واختلاف القدر المدروس يظهر به الفرق بين الدراستين، في المعروف والمضمون، وإن اتفق المنهج.

### **الدراسة الثانية:**

**عنوان البحث:** تعقبات أبي السعود العمادي على من سبقه من المفسرين في ضوء

دلالة السياق القرآني من بداية الجزء السادس إلى نهاية الجزء العاشر من القرآن الكريم: جمعاً

ودراسة.

اسم الباحث: منير حسين أحمد مقشر . الدرجة العلمية: دكتوراه.

جهة الدراسة: كلية الدراسات العليا – جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية – أم

درمان، السودان .

تاريخ الدراسة: ٢٠١٩م . حجم الدراسة: ٧٠٠ صفحة.

المقارنة بينها وبين موضوع الباحث، والإضافة العلمية عليها: بعد مطالعة هذه

الرسالة، تبين لي أنها تختلف عن موضوع البحث المنوط بالباحث القيام به من جانبين:

**الجانب الأول:** عنوان الرسالة ومضمونها؛ فقد كانا محصورين في تعقبات الإمام أبي

السعود بدلالة السياق القرآني وحده، بينما دراستي تنصب على دراسة الاستدراكات المتعلقة

بالسياق وغيره من تفسير ولغة وبلاغة وغيرها مما يجعلها أكثر تنوعا في مجالها.

**الجانب الثاني:** حُدِدَت الرسالة بالأجزاء من السادس إلى العاشر، بينما هذه الدراسة

تبين حدودها من عنوانها بأنها من أول سورة الأحزاب إلى آخر سورة فاطر، ومن ثم تختلف

دراستي عن تلك الرسالة حتى في القدر المدروس.

وأما الدراسات التي حظي بها تفسير الإمام أبي السعود من الناحية اللغوية أو البلاغية،

أو كانت في منهجه، أو آرائه العقديّة، فهي كثيرة ما بين رسائل علمية، أو بحوث مصغرة،

ولكثرتها عزفت عن إيرادها ضمن الدراسات السابقة، وسيأتي ذكر بعضها عرضا أثناء الدراسة.

✳ **منهج البحث:**

حتى أتمكن من الإجابة عن أسئلة البحث، حداني ذلك إلى اتّباع المناهج الآتية:

- **المنهج الوصفي:** ويتمثّل ذلك في موجز الجزء النظري في تمهيد الرسالة، والذي تعلق بالتعريف المُختصر للإمام أبي السعود، والتتويهِ بحياته العلمية، مع تقديم وصفٍ لتفسيره " إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم "، مع التطرق إلى التعريف بعلم الاستدراكات وصيغها عند أبي السعود، ومنهجه في التعرض لها.
- **المنهج الاستقرائي:** والذي يتمثّل في دراسة فصول صلب الرسالة، حيث استقرأت تفسير الإمام في السور المُحدّدة دراستها من أول سورة الأحزاب إلى آخر سورة فاطر، بهدف استخراج استدراكاته التفسيرية واللغويّة مما له تعلق بالمعنى.
- **المنهج التحليلي النقدي:** القائم على التحليل والمناقشة، للوصول إلى أصوب الأقوال وأدقّها في المسألة.

هذا؛ وقد ضَمَمْتُ لهذا المنهج العلمي المعتبر - أنف الذكر - منهجاً تربويّاً، وضعته نُصب عيني وأنا أخوض غمار هذا البحث، قوام هذا المنهج ودعائم أركانه أربعة: **(التحامل ممنوع، والأدب واجب، والتجرد مطلوب، والحقُّ هو المطلب)**. مُحاولاً قدر الإمكان الالتزام به دون خلل، سائلاً ربي السلامة من كلّ ما يُؤدّي إلى الزلل، ومن توسّع يُفضي إلى الملل.

#### \* طريقي ومنهجي في إجراء البحث:

بعد الاستعانة بالمولى الكريم - سبحانه -، مستمداً منه العون والمدد، عازمت السير في

كتابة هذا البحث، على طريقة الاستقراء والتحليل والموازنة، وفق الخطوات الآتية:

**أولاً:** استخرجت استدراقات الإمام أبي السعود التفسيرية واللغوية من كتابه إرشاد العقل السليم في الجزء المُحدّد دراسته، وهو من أول سورة الأحزاب إلى آخر سورة فاطر.

**ثانياً:** قُمت بدراسة هذه الاستدراقات دراسة تحليلية نقدية، وفق منهجية مُحددة هذه

**أهم خطواتها:**

١- عزوت الآيات القرآنية في المتن بذكر السورة ورقم الآية في صُلب الرسالة؛ تخفيفاً على الهوامش.

٢- وثّقت القراءات من خلال مصادرها الأصلية إذا وردت عرضاً في دراسة أي استدرارك.

٣- خرّجت الأحاديث والآثار من مظانّها تخريجاً علمياً حسب ما تقتضيه طريقة البُحوث العلمية، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت به، وإن لم يكن ففي مظان كتب السنة الأخرى أُحيل وأخرّج.

٤- توثيق ما تم نقله من نصوص، توثيقاً علمياً من مصادرها الأصلية.

٥- لم ألتزم الترجمة إلا لبعض الأعلام؛ وسبب ذلك أني كنت قد ترجمت لكثيرٍ ممّن جاء ذكْرهم في صلب الرسالة، ولكن إدخال العمل على القالب ضخّم صفحات الرسالة جدّاً، فحدّاني ذلك إلى حذفها.

٦- عرّفت بالفرقِ والأماكن غير المعروفة، وبعض الكلمات الغريبة.

٧- ضبطت بالشكل كلّ ما يحتاجُ إلى ضبط مما تُشكّل قراءته، ويلتبس نُطقه.

٨- التزمت طبعةً واحدةً لكل كتاب، إلا ما احتجت للرجوع إليه من طبعات أُخرى فإنّي أذكرها بطبعاتها.

٩- كُلمًا ورد لفظ الإمام مُفرداً، أو قولي: "صاحبنا"، أو "العمادي" فالمقصود به الإمام أبي السعود، وذلك للاختصار. وإذا قلت: سلفيه قصدت بذلك (الزمخشري والبيضاوي).

**أما طريقتي في عرض ودراسة كل استدراك، فجاءت على النحو الآتي:**

- أ. أُصِدِّر الاستدراك بعنوان له يدلُّ على موطن الاستدراك، ومحلّه في الآية الواقع فيها، مع ذكر الآية ثم اسم السورة، مُلحِقاً بها رقم الآية في المتن.
- ب. أذكر قول المُستدركِ عليه بنصِّه، مُحيلًا على ذكر قائله.
- ت. أذكر نص الاستدراك ومحل الاستدراك عند أبي السعود - رحمه الله-.
- ث. بيان وجه الاستدراك.
- ج. أعرض ما جاء في الاستدراك من خلال الدراسة والتحليل لما ذكره المفسرون من أقوال وأدلة حوله، مُستعيناً في ذلك بكل ما تمكَّن الوصول إليه خِدمةً لما أدرسه.
- ح. ثم تعقيب الباحث والترجيح، وفيه يظهر أثر الباحث فيما درس، وترجيحه للقول الأقرب للصواب، إما تأييداً لأبي السعود أو مُخالفةً له.
- خ. أختتم دراسة الاستدراك بتقرير النتيجة، مُضمِّناً فيها الحُكم على الاستدراك، ومدى وجاهة ما استدركه أبو السعود على المُستدركِ عليه من عدمه.

#### **✽ صعوبات البحث:**

كانت لبعض الصعوبات التي واجهتني في سير هذا البحث أثرٌ في عرقلة عملي عليه،

ومنها:

١- قوة أسلوب أبي السعود وفخامة عباراته، بما يجعلها صعبة الفهم من أول مرة إلا بالمراس، لا سيما والشيخ -رحمه الله- له باعٌ كبيرٌ في اللُّغة والبلاغة، مع تفرُّعه في مواضع من تفسيره عن نطاق ما يفسره بخلافات نحوية، أو مصطلحات فلسفية أو منطقية، بما قد تتدقّ العبارة معه أحياناً.

٢- كثرة إحالات الإمام أبي السعود على من سبقه، وعدم عزوه الأقوال، أو نسبتها إلى قائلها كانت من أصعب الأمور التي واجهتني في هذا البحث، فكان الوقوف على قول المُستدركِ عليه إن لم يكن عند الزمخشري أو البيضاوي، كأنك في بحر مُتلاطم الأمواج، تبحث في قاعه عن مُبتغاك، فترجع بلا صدف.

٣- قلة عدد الرسائل العلمية حول استدراقات أبي السعود أو ترجيحاته أيضاً كانت في حدّ ذاتها مُشكلة؛ فإن توفر الدراسات حول الموضوع نفسه، تعين الباحث على تلمس الطريق الصحيح، وتنير له دروب ما قد يستغلُّ عليه.

#### ✽ خُطَّة البحث:

انتظمت خُطَّة البحث في ثلاثة فصول يسبقها مُقدِّمة وتمهيد، يليها خاتمة، وفهرسٍ

للمصادر.

**المُقدِّمة:** وفيها مشكلة البحث وأسئلته، وأهداف البحث، وأهمية البحث وأسباب اختياره،

وحدوده، والدراسات السابقة، ومنهجي فيه، مع صعوباته، إضافة إلى خُطَّة البحث.

**التمهيد:** وقد شمل ثلاث نقاطٍ، للتعريف بمفردات العنوان، وقد جعلته مدخلا للدراسة، مقتصدا فيه قدر الإمكان، دفعا للتكرار، ومُحاوَلَةً للبناء على ما تقدم حول الموضوع، وتمثلت هذه النقاط في الآتي:

**النقطة الأولى:** التعريف بالإمام أبي السعود، وبكتابه في التفسير.

**النقطة الثانية:** معنى الاستدراكات، وصيغها عند أبي السعود، ومنهجها فيها.

**النقطة الثالثة:** نبذة تعريفية بسور الدراسة الثلاث.

**الفصل الأول:** استدراكات الإمام أبي السعود على من سبقه في سورة الأحزاب.

وفيه: أربعة عشر مبحثا بعدد الاستدراكات.

**الفصل الثاني:** استدراكات الإمام أبي السعود على من سبقه في سورة سبأ.

وفيه: سبعة مباحث بعدد الاستدراكات.

**الفصل الثالث:** استدراكات الإمام أبي السعود على من سبقه في سورة فاطر.

وفيه: تسعة مباحث بعدد الاستدراكات.

ثم الخاتمة: وفيها أهم النتائج وبعض التوصيات.

وأخيرا: فهرس المصادر والمراجع.

**التمهيد:**

## **الإمام أبو السعود والاستدراكات**

وقد شمل ثلاث نقاط:

**النقطة الأولى:** التعريف بالإمام أبي السعود، وبكتابه في

التفسير.

**النقطة الثانية:** معنى الاستدراكات، وصيغها عند أبي

السعود، ومنهجه فيها.

**النقطة الثالثة:** نبذة تعريفية بسور (الأحزاب وسبأ وفاطر).

## النقطة الأولى: التعريف بالإمام أبي السعود وبتفسيره (إرشاد العقل السليم)

### أولاً: ترجمة الإمام أبي السعود

اسمه: هو: محمد بن محمد بن مصطفى العمادي<sup>(١)</sup>، ترجم لنفسه في مقدمة تفسيره

فقال: "وبعد، فيقول العبد الفقير إلى رحمة ربه الهادي أبو السعود محمد بن محمد

العمادي..."<sup>(٢)</sup>، وقيل بأن اسمه أحمد<sup>(٣)</sup>، والأول أدق وأرجح وهو المشهور، ويقال له:

الإسكليبي؛ نسبة إلى إسكليب وهي قسبة من نواحي الروم<sup>(٤)</sup>، وعماد هي قرية من قرى

إسكليب، ولهذا يقال له الإسكليبي العمادي.

### كنيته وما اشتهر به من ألقاب: اشتهر - رحمه الله - بكنيته أبي السعود، وأما

عن العلة من تلك الكنية فلم يرد في كتب المصادر والتراجم أي سبب لها، واشتهر - رحمه الله

---

(١) يُنظر: ابن العماد الحنبلي: أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد (ت: ١٠٨٩)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق: محمود الأرناؤوط، (دمشق: دار ابن كثير، ط١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م)، (ج١٠ / ص ٥٨٤)، والزركلي: خير الدين بن محمود، (ت: ١٣٩٦ هـ)، الأعلام، (بيروت: دار العلم للملايين، ط١٥، ٢٠٠٢ م)، (ج٧ / ص ٥٩).

(٢) أبو السعود: محمد بن محمد بن مصطفى (ت: ٩٨٢ هـ)، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (بيروت: دار إحياء التراث العربي)، (ج١ / ص ٣).

(٣) الباباني: إسماعيل بن محمد (ت: ١٣٩٩ هـ)، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط.، د.ت.، .)، (ج٢ / ص ٢٥٣)، حيث قال: "أبو السُّعود العمادي مُحَمَّد (تَمَّ) تحقق ان اسمه اَحْمَد بن محيي الدِّين مُحَمَّد بن مصطفى الاسكليبي العمادي.

(٤) يُنظر: العيُّدروس: عبد القادر بن عبد الله (ت: ١٠٣٨ هـ—)، النور السافر عن أخبار القرن العاشر، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٥ هـ)، (ص ٢١٥)، والكنوي: أبو الحسنات محمد عبد الحي، الفوائد البهية في تراجم الحنفية، (القاهرة: مطبعة دار السعادة، ط١، ١٣٢٤ هـ)، (ص ٨٢).

- بالكثير من الألقاب في عهد الدولة العثمانية، ومنها: أبو السعود أفندي<sup>(١)</sup>، وشيخ الإسلام<sup>(٢)</sup>، ومفتي التخت السلطاني<sup>(٣)</sup>، الإمام الكبير، عالم الروم<sup>(٤)</sup>، كما لقب بخواجة جلبي<sup>(٥)</sup>، وغيرها من الألقاب، وهذا إن دل على شيء فهو يدل على علو مكانته ومنزلته وسموه - رحمه الله .

**مولده:** اختُلف في تاريخ مولده - رحمه الله - فبعضهم ذكر أن مولده كان تاسع عشر

صفر سنة (٨٩٦ هـ)<sup>(٦)</sup>، وقيل بأنه ولد عام (٨٩٨ هـ) على أدق الآراء وأرجحها، وعليه غالبية كتب التراجم التي ترجمت للإمام أبي السعود - رحمه الله -<sup>(٧)</sup>، وقد ولد بقرية قرب القسطنطينية<sup>(٨)</sup>، وتحديداً في قرية المدرّس<sup>(٩)</sup>.

- 
- (١) الشوكاني: محمد بن علي، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، (بيروت: دار المعرفة، د.ط.، د.ت.)، (ج ١/ ص ٢٦١)، ولقب أفندي: هو لفظ عثماني كان يطلق على الإنسان المتعلم والمتقف.
- (٢) اللكنوي، الفوائد البهية، (ص ٨٢)، والباباني، هدية العارفين، (ج ٢/ ص ٢٥٣).
- (٣) الغزي: نجم الدين محمد بن محمد، (ت ١٠٦١ هـ)، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، تح: خليل المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، (ج ٣/ ص ٣١).
- (٤) الشوكاني، البدر الطالع، (ج ١/ ص ٢٦١).
- (٥) يُنظر: حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كاتب جلبي»، سلم الوصول إلى طبقات الفحول، تح: محمود عبد القادر الأرنؤوط، إشراف وتقديم: أكمل الدين إحسان أوغلي، تدقيق: صالح سعداوي صالح، إعداد الفهارس: صلاح الدين أويغور، الناشر: مكتبة إرسيا، إستانبول - تركيا، (ج ١/ ص ٩٤)، وخواجة بمعنى المعلم، وجلبي لفظ يطلق على أصحاب الفضل والنبل، ويأتي بمعنى السيد.
- (٦) يُنظر: العيدروس، النور السافر، (ص ٢١٥)، واللكنوي، الفوائد البهية، (ص ٨٢).
- (٧) يُنظر: ابن العماد، شذرات الذهب، (ج ١٠/ ص ٥٨٤)، الزركلي: الأعلام، (ج ٧/ ص ٥٩).
- (٨) يُنظر: الزركلي، الأعلام، (ج ٧/ ص ٥٩)، وكحالة: عمر رضا، معجم المؤلفين، (بيروت: دار إحياء التراث العربي)، (ج ١١/ ص ٣٠٢).
- (٩) يُنظر: حاجي خليفة، سلم الوصول، (ج ١/ ص ٩٤).

**نشأته:** نشأ - رحمه الله - في بيت عُرف بالعلم والفضل، إذ كان والده محمد والذي لُقّب بمحيي الدين<sup>(١)</sup> من أهل الخير والبرِّ والصلاح، وكان عم والدته علاء الدين القوشجي<sup>(٢)</sup>، حتى قال بعضهم فيه: " تَرَبَّى في حجر العلم حتى رَبَّى، وارتضع ثدى الفضل إلى أن ترعرع وحبَّأ، ولا زال يخدم العلوم الشريفة حتى رحب باعه، وامتد ساعده واشتد اتساعه"<sup>(٣)</sup>.

**طلبه للعلم:** منذ نعومة أظفاره، نشأ أبو السعود - رحمه الله - نشأة علمية؛ إذ قرأ على والده كثيراً من الكتب، ومن جملة ما قرأه عليه (حاشية التجريد) و (شرح المواقف) للشريف الجرجاني، وقرأهما بتمامها، و (شرح المفتاح)، للشريف أيضاً قرأه عليه مرتين<sup>(٤)</sup>، وحفظ المُفتَّاح للسكاكي<sup>(٥)</sup>؛ "فامتاز في صغره بفصاحة العَرَب العرباء، واشتغل بفنون الآداب، ودخل إلى

---

(١) اكتفت سائر المصادر بذكر اسمه "محمد" ورُبما يكون "محيي الدين" صفة له كما يتصف بها الكثير من العلماء، وكما كان سائداً في ذلك العصر.

(٢) يُنظر: اللكنوي، الفوائد البهية في تراجم الحنفية، (ص ٨٢).

(٣) الذهبي: محمد السيد حسين، (ت ١٣٩٨هـ)، التفسير والمفسرون، الناشر: مكتبة وهبة، القاهرة، (ج ١/ص ٢٤٥).

(٤) يُنظر: ابن العماد، شذرات الذهب، (ج ١٠/ص ٥٨٤).

(٥) يقصد مفتاح العلوم للسكاكي: يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي السكاكي الخوارزمي الحنفي أبو يعقوب (ت ٦٢٦هـ)، وهو كتاب في الأدب.

الْفَضَائِلُ مِنْ كُلِّ بَابٍ" (١) ، وَمِنْ بَعْدِ وَالِدِهِ تَتَلَمَّذَ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ عُلَمَاءِ عَصْرِهِ وَمِنْهُمْ: مُؤَيِّدُ زَادِهِ (٢) ، وَسَعْدِيُّ جَلْبِي (٣) ، وَقَادِرِيُّ جَلْبِي (٤) ، وَغَيْرِهِمْ.

**حياته العلمية:** وقد قَسَمَ بعض المترجمين والباحثين (٥) حياة إمامنا العلمية إلى ثلاث

حقب، كلها كانت حافلة بالدرس والعلم والإفتاء والقضاء، أذكرها باختصار:

**الحقبة الأولى:** وكانت في بداية مشواره العلمي، وذلك بعد أن تولى منصب التدريس

في عدد من المدارس التركية، وتقل بينها (٦) ، واستمر في التدريس طيلة سبعة عشر عاماً.

**الحقبة الثانية:** انتقل من التدريس إلى تولي منصب القضاء، وعمل قاضياً بمَدِينَةِ

بروسا ثم صار إليه قضاء القسطنطينية وأصبح بعدها قاضياً للعسكر في ولاية روم إيلي مدة

ثمانين سنين (٧) .

---

(١) العيدروس، النور السافر، (ص ٢١٦).

(٢) يُنظر: اللكنوي، الفوائد البهية، (ص ٨٢)، وهو عبد الرحمن بن علي الحنفي، المعروف بـ: (ابن المؤيد)، واشتهر بمؤيد زاده (ت ٩٢٢هـ)، وينظر في ترجمته: المصدر السابق نفسه (ص ٨٩ - ٩١).

(٣) يُنظر: ابن العماد، شذرات الذهب، (ج ١٠ / ص ٥٨٤)، وهو سعد الله بن عيسى بن امير خان، الشهير بسعدي جلبي (ت ٩٤٥هـ)، وينظر في ترجمته: الباباني، هدية العارفين، (ج ١ / ص ٣٨٦).

(٤) يُنظر: الغزي، الكواكب السائرة، وهو عبد القادر الشهير بـ: (قادري جلبي)، توفي ٩٥٥هـ.

(٥) يُنظر: ابن بالي، العقد المنظوم، (ص: ٤٤٠)، والعيدروس، النور السافر، (ص: ٣٢٠-٣٢١)، والمعاضيد، حمدة العسيري، استداركات الإمام أبي السعود على من سبقه حزب المفصل أنموذجاً دراسة تحليلية نقدية، رسالة ماجستير، كلية الشريعة، جامعة قطر، ١٤٤٢هـ - ٢٠٢١م، (ص: ١٨-١٩).

(٦) يُنظر: ابن العماد، شذرات الذهب، (ج ١٠ / ص ٥٨٤).

(٧) يُنظر: كحالة، معجم المؤلفين، (ج ١١ / ص ٣٠٢).

**الحقبة الثالثة:** وفيها تولى أمر الفتيا وذلك بعد وفاة من كان يشغلها، " فقام بها خير قيام بعد أن اضطرب أمرها بانتقالها من يد إلى يد، وكان ذلك سنة ٩٥٢ هـ، ومكث في منصب الإفتاء نحواً من ثلاثين سنة أظهر فيها الدقة العلمية التامة، والبراعة في الفتوى والتفنن فيها"<sup>(١)</sup>.  
وينبغي الإشارة إلى أن الإمام أبي السعود عاصر - أثناء توليه منصب الفتوى - السلطان سليمان القانوني<sup>(٢)</sup>.

**ثناء العلماء عليه:** شهد له بالفصاحة والبراعة في علوم اللغة قطب الدين النهروالي<sup>(٣)</sup> فقال: "واجْتَمَعْتُ به في الرحلة الأولى وهو قاضي إسطنبول سنة ثلاث وأربعين وتسعمائة، فرأيتُه فصيحاً، وفي الفن رجيحاً فعجبت لتلك العربية ممن لم يسلك ديار العرب ولا محالة أنها منح الرب"<sup>(٤)</sup>. وقال هو عن نفسه فيما رُوي عنه: "جلستُ يوماً بعد صلاة الصبح أكتب على الأسئلة المجتمعة فكتبت إلى صلاة العصر على ألف وأربعمائة واثنى عشرة فتياً"<sup>(٥)</sup>. وهذا دليل على علو همته، وبركة وقته.

---

(١) الذهبي، التفسير والمفسرون، (ج ١/ص ٢٤٥).

(٢) هو السلطان سليمان ابن السلطان سليم القاطع، ولد سنة (٩٠٠هـ)، تسلطن سنة (٩٢٦هـ)، ولقب بالقانوني، وكان مجاهداً في سبيل الله، وله من الفتوحات العظيمة والأعمال الحسنة والخيرة الشيء الكثير، توفي سنة (٩٧٤هـ). يُنظر: جهاد الثرياني، مائة من عظماء أمة الإسلام غيروا مجرى التاريخ، تقديم: الشيخ محمد بن عبد الملك الزغبى، الناشر: دار التقوى للطبع والنشر والتوزيع، القاهرة - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م، (ص: ٦٠-٦٢).

(٣) هو قطب الدين محمد بن أحمد النهروالي الهندي المولد، المكي الإقامة، وهو من مؤرخي العثمانيين، توفي سنة (٩٩٠هـ).

(٤) العيدروس، النور السافر، (ص ٢١٦).

(٥) المصدر السابق.

مذهبه الفقهي والعقدي: كان حنفي الفروع (أي الفقه)، ماتريدي العقيدة<sup>(١)</sup>.

مصنفاته ونتاجه العلمي: ذكر عدد من المترجمين<sup>(٢)</sup> لصاحبنا أبي السعود

مجموعة من المصنفات والكتب الحافلة، وتنوعت تلك المؤلفات بين تفسير، وفقه، وفتاوى، ومناظرة، ودواوين شعر، وغيرها، أنقل منها ما يلي:

١. إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، وهو تفسيره المشهور، والذي تتمحور حوله

هذه الدراسة. وسيتمُّ التعريف به قريباً.

٢. تحفة الطلاب في المناظرة.

٣. رسالة في مسائل الوقوف.

٤. رسالة في تسجيل الأوقاف.

٥. بضاعة القاضي في الصكوك.

٦. رسالة في المسح على الخفين.

٧. قصة هاروت وماروت.

---

(١) يُنظر: اللكنوي، الفوائد البهية في تراجم الحنفية، (ص ٨١)، والحلواني، محمد بن عبد الله بن عمر، القاضي أبو السعود آراؤه الاعتقادية عرض ونقد، رسالة دكتوراه، جامعة أم القرى، السعودية، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، (ص: ١٤٢).

(٢) يُنظر: ابن العماد، شذرات الذهب، (ج ١٠/ص ٥٨٥)، والزركلي، الأعلام، (ج ٧/ص ٥٩)، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، (ج ٣/ص ٦٩٣).

٨. وله أشعار بديعة لعل أشهرها قصيدته التي أولها:

أبعد سُليمي مطلبٌ ومرام ... وغير هواها لوعةً وغرامٌ

وفوق جماها ملجأ ومثابة ... ودون ذراها موقف ومقامٌ<sup>(١)</sup>

**وفاته:** ظل أبو السعود - رحمه الله - في أنفة وعزة إلى أن وافته المنية في الثالث

الأخير من ليلة الأحد خامس جمادى الأولى سنة اثنتين وثمانين وتسعمائة في القسطنطينية عن

عمر يناهز الستة والثمانين من السنين، ودفن بجوار الصحابي الجليل أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه،

وأتى نعيه إلى الحرم المكي فنودي للصلاة عليه من أعلى زمزم، وصُليَ عَلَيْهِ صَلَاةُ الْعَائِبِ<sup>(٢)</sup>.

رحم الله - الإمام أبا السعود -؛ فقد كان حسن السيرة، غزير العلم، راجح العقل. لم تغرّه

الدنيا بزینتها، مع ما أعطاه الله من مُتَعِها وشهواتها.

**ثانياً: التعريف الموجز بتفسير الإمام أبي السعود (إرشاد العقل السليم إلى**

**مزايا الكتاب الكريم)**

**اسم الكتاب وما يشتهر به وأهم مصادره:** أسماه المؤلف بإرشاد العقل السليم إلى

مزايا الكتاب الكريم، ويعرف بالإرشاد، ويسمى غالباً باسم صاحبه فيقال: (تفسير أبي السعود)،

---

(١) يُنظر: حاجي خليفة، كشف الظنون، (ج٢/ص١٩١٩).

(٢) يُنظر: العيدروس، النور السافر، (ص ٢١٧)، والغزي، الكواكب السائرة، (ج٣/ص ٣٣)، وحاجي

خليفة، سلم الوصول إلى طبقات الفحول، (ج١/ص ٩٤).

وهو أحد التفاسير اللغوية والبلاغية والأدبية<sup>(١)</sup> التي فسرت القرآن الكريم كاملاً، وهو تفسير مختصر لتفسيرَي الزمخشري والبيضاوي، وفي حقيقة الأمر فتفسير أبي السعود صورة لهما مع بعض الإضافات الحسنة من المؤلف.

**الغاية من تأليفه:** أورد المؤلف - رحمه الله - الغاية من تأليف هذا الكتاب في مقدمة تفسيره فيقول: " ولقد كان في سوابق الأيام، وسوالف الدهور والأعوام، أوان اشتغالي بمطالعتهما وممارستهما، ....، ويدور في خلدي على استمرار آناء الليل وأطراف النهار أن أنظم درر فوائدهما في سمط دقيق، وأرتب غرر فرائدهما على ترتيب أنيق، وأضيف إليها ما ألفيته في تضاعيف الكتب الفاخرة من جواهر الحقائق، وصادفته في أصداف العيالم الزاخرة من زواهر الدقائق، وأسلك خلالها بطريق الترصيع على نسق أنيق وأسلوب بديع، حسبما يقتضيه جلالة شأن التنزيل"<sup>(٢)</sup>. وهذا؛ كلام مسجوع، ينم عن حسّ بلاغي مرهف، وامتلاكٍ لزمam اللغة - من أمثالنا - قليل الشيوخ.

**قيّمته بين التفاسير:** قد لاقى هذا الكتاب ثناء العلماء والمؤلفين، فيقول صاحب الفوائد البهية: "وهو تفسير حسن، ليس بالطويل الممل، ولا بالقصير المخل، متضمن لطائف ونكات، ومشمتم على فوائد وإشارات"<sup>(٣)</sup>. ويكمل فيقول: "انتشرت نسخه في الأقطار، ووقع له التلقي بالقبول من الفحول الكبار؛ لحسن سبكه ولطف تعبيره، فصار يقال له: خطيب

---

(١) يُنظر: اللكنوي، الفوائد البهية، (ص ٨٢)، ورفيدة، إبراهيم عبد الله، النحو وكتب التفسير، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع، (ط/٣، ١٣٩٩هـ - ١٩٩٠م)، (ج ٢/ص ٩٨٦).

(٢) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ١/ص ٤).

(٣) اللكنوي، الفوائد البهية، (ص ٨٢).

المفسرين" (١). وقال عنه الذهبي: "والحق أن هذا التفسير غاية في بابه، ونهاية في حسن الصوغ وجمال التعبير، كشف فيه صاحبه عن أسرار البلاغة القرآنية، بما لم يسبقه أحد إليه" (٢).

### أشهر طبعاته: للكتاب طبعات كثيرة من أشهرها:

- ❖ طبعة دار إحياء التراث العربي، وذلك في تسعة مجلدات. وهي مُعتمَدِي في الدراسة.
- ❖ طبعة مكتبة الرياض الحديثة، وحققها عبد القادر عطا في مجلدات خمسة.
- ❖ طبعة دار الكتب العلمية، بتحقيق: خالد عبد الغني محفوظ، في ثمانية مجلدات.
- ❖ طبعة دار الفكر، بتحقيق: محمد صبحي حسن حلاق، في سبعة أجزاء.
- ❖ طُبِعَ الكتاب بتحقيق جديد - لكني لم أطلع عليه - قام عليه أربعة من الأساتذة في تركيا، وأقيمت حوله ندوة مصورة على اليوتيوب بمشاركة المحققين وبعض الأساتذة في ميدان الدراسات القرآنية، وعنوان الندوة: التحقيق الجديد لتفسير إرشاد العقل السليم لأبي السعود مناقشة وتحليل (٣). وقد كان معتمدُهم في التحقيق: أقدم نسخة لتفسير أبي السعود كتبها المؤلف بخط يده ولم يمَسَّها ناسخٌ غيره (٤).

---

(١) يُنظر: المرجع السابق نفسه.

(٢) الذهبي، التفسير والمفسرون، (ج ١/ص ٢٤٧).

(٣) رابط الندوة على الشبكة: <https://www.youtube.com/watch?v=r8yFfDYo2Bo>. وكان ممن أثرُوا الندوة بمشاركته: شيخنا: الدكتور أحمد شكري، منسق برنامج الدراسات العليا بكليتنا، وقد شَنَّفَ أسماع الحاضرين بقوله: (من أراد الصُّعود فعليه بأبي السعود).

(٤) وحول هذه النسخة؛ يُنظر: يرينده: آدم، نسخة المؤلف وأقدم نسخ لتفسير أبي السعود إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، ٢٠١٥م، (ص: ٢٠٠-٢٠٣).

بعض أسس منهج أبي السعود العام<sup>(١)</sup>، ومنطلقاته في التفسير:

نظرا لأنَّ تفسير الإمام أبي السعود مصنّفٌ ضمن تفاسير الرأي؛ فقد قام منهجه - رحمه الله - في تفسيره لآيات القرآن الكريم على بعض الأسس والدعائم التي تكاد أن تكون مطردة في الكتاب كله، وهي وإن لم تتكرر في كل آية على حدة إلا أنها لا تتخرم غالبا، وأبرز هذه الأسس والمنطلقات ما يلي:

(١) انطلاقه في تفسير الآيات من ضرورة ما يدعو لفهمها؛ وذلك ببيان معنى المفردة القرآنية، وإبراز الفروق اللغوية الدقيقة بين دلالات الألفاظ، وأثرها في اختيار المعنى القرآني.

(٢) احتكامه في كثير من تأويلاته إلى السياق وإظهار المناسبة، في ترجيح قول أو اختياره دون غيره، وربطه للجملة القرآنية بسياقها الكلي جعله يتنبه لدقائق من المعنى لم يتنبه إليها غيره.

(٣) محاولته استنطاق بلاغة التركيب القرآني وما يفسره من آيات؛ موظفا لذلك جميع طاقات اللغة من صوت وصرف ومعجم ونحو وغريب، وغير ذلك، وكل ذلك من أجل الوصول إلى أحسن المعاني وأبلغها كمالا.

---

(١) ولبيان هذا المنهج بالتفصيل؛ يُنظر: البسيوني: خالد سعيد، منهج الإمام أبي السعود في تفسيره المسمى (إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم)، حولية كلية أصول الدين والدعوة الإسلامية بالمنوفية - جامعة الأزهر، العدد الخامس والثلاثون، ٢٠١٦م، (ص: ٥١).

النقطة الثانية: معنى الاستدراكات، وصيغها عند أبي السعود، ومنهجها

فيها.

أولاً: تعريف الاستدراكات لغةً واصطلاحاً

الاستدراكات: جمعٌ، مفردُه: استدراك، والاستدراك لغةً: استفعال من (دَرَكَ)، والدَّرَك

بمعنى: اللُّحُوق بالشيء وبلوغه، فيقال أدركته ببصري أي رأيته، ويقال أدرك الغلام أي بلغ،

ويقال رجل درَّك، أي مدرك كثير الإدراك<sup>(١)</sup>.

أما الاستدراك في الاصطلاح: فيرادُ به: إصلاح ما وقع في القول أو الفعل من خلل أو

قصور أو فوات، ومنه قولهم: القضاء استدراك ما فات؛ فهو يقوم مقام الأداء<sup>(٢)</sup>.

وعند المفسرين يأتي الاستدراك بمعنى: إتباع المفسر قولاً يذكره في بيان معنى الآية

بقول آخر، يصلح خطأه، أو يُكْمِلُ نقصه<sup>(٣)</sup>. ومن معانيه أيضاً ما قيل بأنه: تعقُّب مفسر

متأخر على آخر متقدم في بعض آرائه التفسيرية، ويتبع ذلك التعقُّب في الغالب بالتصحيح

---

(١) يُنظر: الجوهرى، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهرى الفارابى (ت ٣٩٣هـ—)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تح: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت - الطبعة الرابعة ١٩٨٧م، (ج ٤/ ص ١٥٨٢)، والرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت ٦٦٦هـ—)، مختار الصحاح، تح: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة الخامسة ١٩٩٩م، (ص: ١٠٤)، وابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصارى الرويفعى الإفريقي (ت ٧١١هـ—)، لسان العرب، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٤هـ، (ج ١٠/ ص ٤١٩).

(٢) يُنظر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الموسوعة الفقهية الكويتية، (ج ٣/ ص ٢٧٠).

(٣) يُنظر: الزهراني، نايف بن سعيد، استدراكات السلف في التفسير خلال القرون الثلاثة الأولى - دراسة نقدية مقارنة، الناشر: دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، سنة ١٤٣٠هـ، (ص: ٣٤).

وترجيح ما يراه المتأخر<sup>(١)</sup> . وعلى ضوء هذه التعريفات لمعنى الاستدراك يمكننا القول: إن مصطلح الاستدراك يغلب استعماله في التنبه على الخطأ أو اللبس فيه، وكذلك في إكمال النقص، وبيان وجه قصوره مع رفعه وتصحيحه بالإتمام.

علما أن: من معاني الاستدراك القريبة له، والألفاظ ذات الصلة به: لفظ (التَّعْقُبُ).  
والتعقب لغةً: قال ابن منظور: "وتعقب الخبر: تتبعه. ويقال: تعقبت الأمر إذا تدبرته. والتعقب: التدبر، والنظر ثانية"<sup>(٢)</sup>. وقال الزمخشري في أساس البلاغة: "وتعقبت ما صنع فلان: تتبعته. ولم أجد عن قولك معقباً أي: متفحصاً، يعني: أنه من السداد والصحة، بحيث لا يحتاج إلى تعقب"<sup>(٣)</sup>. فالتعقب يدور حول: التتبع، والاقتفاء، والتفحص بالنظر، والتدبر، والرجوع، وطلب العثرة، والكلام يأتي بعده كلام آخر لنقضه ورده وإبطاله"<sup>(٤)</sup>. وبناءً عليه؛ فإن التعقب عند المفسرين هو: "أن يتتبع مُفسِّرٌ متأخر مفسراً متقدماً في بعض آرائه، ويتبع ذلك التتبع غالباً

---

(١) يُنظر: مذكور، أحمد بن محمد بن قاسم، استدراقات ابن عاشور على الرازي والبيضاوي وأبي حيان، تح: عبد العزيز عزت الوائلي، الناشر: جامعة أم القرى، ٢٠١١، (ص:٧٢).

(٢) ابن منظور: لسان العرب، فصل الباء (عقب)، (ج ١ / ٦١٩).

(٣) الزمخشري: جار الله محمود بن عمرو، أساس البلاغة، تحقيق: محمد باسل عيون السود، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م)، (ج ١ / ص ٦٦٧).

(٤) أحمد عمر بيه أحمد، تعقبات ابن كثير على من سبقه من المفسرين، رسالة دكتوراة، غير مطبوعة (ص ٩٥).

بالتصحيح والترجيح الذي يراه، وعُرِّفَ أيضاً بأنه اتباع المُفسر قولاً يذكره في بيان معنى في القرآن الكريم بقول آخر يصلح خطأه، أو يُكمل نقصه أو يبين لبسه<sup>(١)</sup>.

والناظر بتأمل في معاني الاستدراك والتعقب فيما مضى يلحظ أنها بمعنى واحد، ولا يوجد ثَمَّ فرق بينهما -، وإن اختلفت عبارات المُعرِّفين؛ فخلاصة القول فيهما أن كلاً منهما يقوم على الآتي:

✓ رفع توهم نتج عن كلام سابق.

✓ إصلاح خطأ وقع فيه من سبق.

✓ إكمال نقص اعتري الكلام السابق.

✓ إزالة لبس عن كلام سابق قد يؤدي بقاؤه إلى فهم خاطئ، وبين هذا والأول تقاطع.

**ثانياً: صيغ الاستدراك عند أبي السعود ومنهجه فيها:**

يُمكننا بيان منهجية الإمام أبي السعود -رحمه الله- في الاستدراك في عنصرين هما:

**الأول: صيغ الاستدراك التي استدرِك بها على من سبقه:**

---

(١) يُنظر: أحمد عمر بيه أحمد، تعقبات ابن كثير، (ص ٩٦)، نقلاً عن استدراكات السلف في التفسير لنايف الزهراني، (ص: ٩).

لقد تنوّعت صيغ الاستدراك وألفاظه عند الإمام أبي السعود، وسأذكر - بحول الله - بعضاً من تلك الصيغ، مع ذكر موضع واحد من المواضع التي ذُكرت فيه، وذلك من خلال القدر المدروس، وأما عن تلك الألفاظ فأبرزها:

١- (لا... كما قيل): وقد استخدمها كثيراً في استدراكه على من سبقه، ومثال ذلك قوله في تفسيره للآية الكريمة: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ سَأَلْتَهُ بِحُلْمٍ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٨] عطف ما ذُكر من المضمرة لا على ﴿أَخَذْنَا﴾ كما قيل<sup>(١)</sup>.

٢- (ولا يخفى بعده أو أبعد عن كذا...): وهي من أكثر الصيغ التي استدرك بها أبو السعود على من سبقه، ومن الأمثلة على ذلك قوله عند تفسيره لقول الحق جل جلاله: ﴿وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِيَّاكَ مِنْ رَبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢]: " قيل الخطاب للرسول صلى الله عليه وسلم والجمع للتعظيم، وقيل له -صلى الله عليه وسلم- وللمؤمنين، وقيل للغائبين بطريق الالتفات، ولا يخفى بعده"<sup>(٢)</sup>. وقوله: وهو يستدرك على الزمخشري والبيضاوي في حملهما المعنى

(١) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ ص ٩٢).

(٢) المصدر السابق (ج٧/ ص ٨٩).

على غير ما يراه بليغا: "ومن حمل النهي على التهيج والإلهاب فقد أبعد عن

التحقيق بمراحل"<sup>(١)</sup>.

٣- (ويأباه): قال - رحمه الله - مستدركاً على البيضاوي: "وقيل: جعلوهم شركاء

لأنفسهم فيما يملكونه؛ ويأباه سباق النظم الكريم وسياقه"<sup>(٢)</sup>.

٤- (لكن لا على... بل على...): كقوله - رحمه الله -: ﴿لَيْلِي وَأَيَّامًا﴾ [سبأ:

١٨] كثيرة، أو سيروا فيها ليلالي أعماركم وأيامها لا تلقون فيها إلا الأمن، لكن لا على

الحقيقة بل على تنزيل تمكينهم من السير المذكور..."<sup>(٣)</sup>.

٥- (ففيه ضرب من فساد الوضع): بقوله: "وأما تخصيص فرض الدخول بتلك العساكر

المتحزبة فمع منافاته للعموم المستفاد من تجريد الدخول عن الفاعل ففيه ضرب من

فساد الوضع"<sup>(٤)</sup>.

٦- (التعبير بصيغة تنكر على المستدرک عليه عدم مراعاة بلاغة النظم القرآني وما

يقترضه المقام): فيقول: "وأما ما قيل من أن النحب استعير للموت لأنه كندر لازم

---

(١) المصدر السابق (ج٧/ص١٠٨).

(٢) المصدر السابق (ج٧/ص١٥٥). وسباق النظم: رباطه وقيده، وسياقه: التتابع في الأسلوب الذي يجري عليه. يُنظر: مجموعة مؤلفين، المعجم الوسيط، (ج١/ص٤١٥)، (ج١/ص٤٦٥).

(٣) تفسير أبي السعود، (ج٧/ص١٢٩).

(٤) المصدر السابق (ج٧/ص٩٥).

في رقية كلِّ حيوانٍ فمسحٌ للاستعارة، وذهابٌ برونقها، وإخراجٌ للنظم الكريم عن مقتضى المقام بالكليّة" (١).

٧- (أي كذا... لا كذا...)، ومثاله: قوله - رحمه الله -: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: ٢٣] أي: المؤمنين بالإخلاص مطلقاً لا الذين حُكيت محاسنهم خاصة" (٢).

٨- (ويدل على كذا... لا على كذا...)، مثل قوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ [الأحزاب: ٣٣]؛ فإنما يدل على كونهم من أهل البيت لا على أن من عداهم ليسوا كذلك، ولو فرضت دلالاته على ذلك لما اعتدَّ بها؛ لكونها في مقابلة النص" (٣).

٩- (التعبير بصيغ التكلف): فيقول: "وقيل عطفاً على محلّ الجبال وفيه من التكلف لفظاً ومعنى ما لا يخفى" (٤).

١٠- (ولا سبيل إلى جعله): ومثاله: "فهي حال من الكاف، والتاء للمبالغة، ولا سبيل إلى جعلها حالاً من الناس؛ لاستحالة تقدم الحال على صاحبها المجرور" (٥).

---

(١) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص٩٨).

(٢) المصدر السابق (ج٧/ص٩٨).

(٣) المصدر السابق (ج٧/ص١٠٣).

(٤) المصدر السابق (ج٧/ص١٢٤).

(٥) المصدر السابق (ج٧/ص١٣٣).

١١- (التعبير بعدم تسويغ القول): ومثاله قوله: ﴿يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ

وَالْأَرْضِ﴾ [فاطر: ٣] أي بالمطر والنبات كلامً مبتدأً على التقادير لا محلَّ له من

الإعراب داخل من حيزِ النَّفْيِ والإِنْكَارِ وَلَا مَسَاغَ لِمَا قِيلَ مِنْ أَنَّهُ صِفَةٌ أُخْرَى لِخَالِقِ

مرفوعةً المحلِّ أو مجرورته....<sup>(١)</sup>.

١٢- (ولا يجوز): فيقول - رحمه الله -: "... وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَتَعَلَّقَ بِحَسْرَاتٍ لِأَنَّ الْمَصْدَرَ

لَا تَتَقَدَّمُ عَلَيْهِ صَلْتُهُ وَإِمَّا حَالٌ كَأَنَّ كُلَّهَا صَارَتْ حَسْرَاتٍ"<sup>(٢)</sup>.

١٣- (وليس بذاك): فيقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ﴾ [فاطر: ٢٩] أي: يداومون

على قراءته أو متابعتة ما فيه ... وقيل: جنسُ كتبِ الله فيكون ثناءً على المصدِّقين

من الأمم بعد اقتصاصِ حالِ المكذِّبين منهم وليس بذاك...<sup>(٣)</sup>.

العنصر الثاني: منهجه في استدراكاته: أي الطرق التي استخدمها والمسالك التي

سلكها في استدراكه على من سبقه:

وقد اعتمد الإمام أبو السعود - رحمه الله - في غالبية استدراكاته على مسلك واضحٍ

وبيِّن، ويتضح هذا جليًّا من خلال ما يلي:

---

(١) المصدر السابق (ج/٧ص/١٤٣).

(٢) المصدر السابق (ج/٧ص/١٤٥).

(٣) المصدر السابق (ج/٧ص/١٥٢).

أ. رده للقول المُستدرَك عليه، واعتماده في الرَّد على بعض الأصول التي علَّل بها

استدراكه، وردَّ من خلالها على القول المُستدرَك عليه، ومن هذه الأصول:

- القرآن الكريم: وقد استدل أبو السعود بالقرآن الكريم في رده لكثير من الأقوال التفسيرية، ومن ذلك قوله: " وقالَ عكرمةُ: المعنى لا يحل لك النساء من بعدِ الاجناسِ الأربعةِ اللاتي أحلنناهنَّ لك بالصِّفةِ التي تقدّم ذكرها من الأعرابياتِ والغرائبِ أو من الكتابياتِ أو من الإمامِ بالنِّكاحِ، ويأباهُ قوله تعالى: ﴿وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ﴾" (١).

- السنة النبوية: ولهذا يجد من قرأ في تفسير أبي السعود -رحمه الله- أنه ربما يرد قولاً من الأقوال لمخالفته ما رُوي عن النبي ﷺ، ومثال ذلك قوله: "وأما ما تمسكوا به من أن رسول الله ﷺ (خرج ذات غدوة وعليه مرطٌ مرَّجَلٌ) (٢) من شعر أسود، وجلس فأتت فاطمة فأدخلها فيه، ثم جاء علي فأدخله فيه، ثم جاء الحسن والحسين فأدخلهما فيه، ثم قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ

---

(١) المصدر السابق (ج٧/ص ١١١).

(٢) المرطُ: كساء، والمرَّجَلُ بجيم وحاء، هو المنقوش: أي عليه صور المراحل أي القدر، أو نُقش فيه تصاوير رجال الإبل. يُنظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الأثر، (ج٢/ص ٢١٠)، والفتَّي الكجراتي، مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، (ج٤/ص ٥٦٥).

الرَّجَسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴿١﴾؛ فإنما يدل على كونهم من أهل البيت لا على أن من عداهم ليسوا كذلك" (٢).

• التركيب القرآني: فتراه -رحمه الله- يستدرك على بعض المفسرين لأن قولهم التفسيري مخالف للتركيب القرآني أو النص، ومن ذلك قوله: ..... "فإنما يدلُّ على كونهم من أهل البيت لا على أنَّ من عداهم ليسوا كذلك ولو فرضت دلالته على ذلك لما اعتدَّ بها لكونها في مُقابلةِ النَّصِّ" (٣).

• سياق الآية ونظمها: فقد يُعلل استدراكه عوداً على السياق بركنيه: السياق، واللاحق، ومن أمثلة ذلك قوله: وقيل: جعلوهم شركاء لأنفسهم فيما يملكونه؛ ويأباه سباق النظم الكريم وسياقه" (٤).

• القواعد النحوية: وقد اعتمد عليها بشكل كبير في رد الأقوال التفسيرية التي تقتضي مخالفة القواعد النحوية المعروفة، ومن الأمثلة على ذلك قوله: "﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ﴾ [سبأ: ٢٨] أي: إلا إرسالاً عامة لهم فإنهم إذا عمَّتهم فقد كفتهم أن يخرج منها أحدٌ منهم أو إلا جامعاً لهم في الإبلاغ

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، من حديث عائشة رضي الله عنها، كتاب فضائل الصحابة، باب: فضائل أهل بيت النبي ﷺ، برقم: (٢٤٢٤)، (ج٤/ص١٨٨٣).

(٢) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١٠٣).

(٣) المصدر السابق (ج٧/ص ١٠٣).

(٤) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١٥٥).

فهي حالٌّ من الكافِ والنَّاءِ للمُبَالَغَةِ ولا سبيلَ إلى جعلِها حالاً من النَّاسِ  
لاستحالةِ تقدُّمِ الحالِ على صاحبِها المجرورِ" (١).

• عنايته بالرد على بعض الطوائف في آرائهم: ومن الأمثلة على ذلك رده قول  
الشيعة<sup>(٢)</sup> تخصيصهم أهلية بيت النبوة بفاطمة الزهراء وزوجها عليّ وابنيهما  
الحسن والحسين ﷺ؛ حيث قال: "...وهذه - كما ترى - آية بينة، وحجة نيرة  
على كون نساء النبي ﷺ من أهل بيته؛ قاضية ببطلان رأي الشيعة في  
تخصيصهم أهل البيت بفاطمة وعليّ وابنيهما رضوان الله عليهم..." (٣).

• مراعاته اللفظ والمعنى والبعد عن التكلف: فكثيرا ما يرد أقوالا بحجة أنها  
متكلفة، وغير موائمة لفظا ومعنى، ومنه قوله: "وقيل" عطفًا على محلِّ  
الجبال، وفيه من التكلف لفظا ومعنى ما لا يخفى" (٤).

• التأويل البعيد: فهو كثيرا ما يستبعد القول لخروجه عن مقتضى التحقيق، ومنه  
قوله وهو يستدرك على الزمخشري والبيضاوي في حملهما المعنى على غير ما

---

(١) المصدر السابق (ج/٧ ص ١٣٣).

(٢) الشيعة: هم الذين شايعوا عليا ﷺ على الخصوص. وقالوا بإمامته وخلافته نصا ووصية، إما جليا، وإما  
خفيا. واعتقدوا أن الإمامة لا تخرج من أولاده، وإن خرجت فبظلم يكون من غيره، أو بتقية من عنده. وهم  
خمس فرق: كيسانية، وزيدية، وإمامية، وغلاة، وإسماعيلية. وبعضهم يميل في الأصول إلى الاعتزال،  
وبعضهم إلى السنة، وبعضهم إلى التشبيه. ينظر: أبو حسن الأشعري، مقالات الإسلاميين واختلاف  
المصلين، (ج/١ ص ٢٥-٣٠)، والشهرستاني، الملل والنحل، (ج/١ ص ١٤٦-١٤٧).

(٣) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج/٧ ص ١٠٣).

(٤) المصدر السابق (ج/٧ ص ١٢٤).

يراه بليغا: "ومن حمل النهي على التهيج والإلهاب فقد أبعده عن التحقيق

بمراحل"<sup>(١)</sup>.

ب. محاولته كشف اللبس والغموض عن تفسير من سبقه، ومثال ذلك قوله: ﴿وَمَا

يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ﴾ [فاطر: ١١] أي: من أحد، وإنما سمي معمرا باعتبار مصيره، أي:

وما يمد في عمر أحد. ﴿وَلَا يُنْقِصُ مِنْ عُمُرِهِ﴾ [فاطر: ١١] أي: من عمر أحد

على طريقة قولهم: لا يثيب الله عبدا ولا يعاقبه إلا بحق، لكن لا على معنى لا

ينقص عمره بعد كونه زائدا بل على معنى لا يجعل من الابتداء ناقصا"<sup>(٢)</sup>.

ت. تصحيحه للقول المستدرک عليه، إما لأنه يرى نقصانه فيتممه، أو حتى لا يفهم

القول على غير مراده: ومن هذا قوله: "أي: إليه يصل الكلم الطيب الذي به يطلب

العزة لا إلى الملائكة الموكلين بأعمال العباد فقط، وهو يعز صاحبها، ويعطى

طلبته بالذات، والمستكن في ﴿يَرْفَعُهُ﴾ للكلم؛ فإن مدار قبول العمل هو التوحيد،

ويؤيده القراءة بنصب العمل، أو للعمل؛ فإنه يحقق الإيمان ويقويه ولا ينال الدرجات

العالية إلا به، وقرئ يصعد من الإصعاد على البنائين، والمصعد هو الله - سبحانه

-، أو المتكلم به، أو الملك"<sup>(٣)</sup>.

---

(١) المصدر السابق (ج ٧/ص ١٠٨).

(٢) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ١٤٦).

(٣) تفسير أبي السعود، (ج ٧/ص ١٤٥-١٤٦).

ث. تعليل استدلالاته: فمن أهم مسالك الاستدراك عنده هو تعليل ما يستدرکه غالباً،

ومن ذلك قوله بعد أن ردَّ قول ابن عطية في جعل ﴿لَيْسَ لَكَ﴾ متعلقاً بـ

﴿أَحَدًا﴾، ليقرر هو تعلقه بمحذوف: "فإن المقصود تذكير نفس الميثاق، ثم

بيان الغرض منه بيانا قسدياً، كما ينبى عنه تغيير الأسلوب بالالتفات إلى الغيبة،

أي: فعل الله ذلك؛ ليسأل يوم القيامة الأنبياء، ووضع الصادقين موضع ضميرهم؛

للإيدان من أول الأمر بأنهم صادقون فيما سئلوا عنه"<sup>(١)</sup>. وقوله كذلك: قال أبو

السعود: "وقوله ﷻ: ﴿وَنُقُولٌ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ عطفٌ على ﴿يَقُولُ لِلْمَلَكَةِ﴾"<sup>(٢)</sup>

لا على ﴿لَا يَمْلِكُ﴾ كما قيل؛ فإنه مما يقال يوم القيامة خطاباً للملائكة مترتباً

على جوابهم المحكي،..."<sup>(٣)</sup>.

ج. وفي أحيان كثيرة يسرد الاستدراك فقط مهملاً التعليل؛ لعدم خفائه. ومن أمثلة

ذلك: قوله في تعيين معنى (أَنْ) في قوله تعالى: ﴿أَنْ أَعْمَلَ سَابِغَاتٍ﴾ [سبأ:

١١]: "أمرناه أن اعمل؛ على أن ﴿أَنْ﴾ مصدرية حذف عنها الباء، وفي حملها

على المفسرة تكلف لا يخفى"<sup>(٤)</sup>.

---

(١) أبو السعود، إرشاد العقل السليم، (ج٧/ص٩٢).

(٢) وهو قوله تعالى في سباق الآية محل الدراسة: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَكَةِ أَهْلُوا لِي يَا كُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴿٥﴾ قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيِّنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْحِجْنَ أَكْثَرَهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ ﴿٦﴾﴾ [سبأ: ٤٠-٤١].

(٣) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١٣٧).

(٤) المصدر السابق، (ج٧/ص١٠٣).

ح. يكاد يطرد عنده الاعتماد على قواعد اللغة في مناقشته لما استدركه. ومثال ذلك

قوله - رحمه الله - : "... ولا يجوز أن يتعلق بحسرات؛ لأن المصدر لا تتقدم عليه

صلته وإما حال كأن كلها صارت حسرات" (١).

خ. التنوع في استعمال صيغ تدل على الاستدراك. وقد سبق سرد بعضها.

د. أن يذكر رأيا لأحد المفسرين بعينه ثم يذكر استدراكه عليه ومناقشته. مثاله قوله:

"وقال عكرمة: المعنى ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ الْبَسَاءُ مِنْ بَعْدِ﴾ الاجناس الأربعة، اللاتي

أطلقناهن لك بالصفة التي تقدم ذكرها من: الأعرابيات والغرائب، أو من الكتابيات،

أو من الإماء بالنكاح، ويأباه قوله تعالى: ﴿وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ﴾؛ فإن معنى

إحلال الأجناس المذكورة: إحلال نكاحهن... (٢).

ذ. يذكر مجموعة من الأقوال في المسألة ويقوم بترجيح ما يراه في تفسير الآية، ثم

يأتي ويستدرك على ما لا يراه حقا أو صوابا، ومثاله قوله - رحمه الله - في

معنى الأمانة وهو يسوق مجموعة من الأقوال: "وجعل الامانة التي شأنها أن

تكون من جهته تعالى عبارة عن الطاعة التي هي من أفعال المكلفين التابعة

للتكليف بمعزل من التقريب...، وقيل: المراد بالأمانة العقل أو التكليف... هذا

قريب من التحقيق فتأمل" (٣).

---

(١) المصدر السابق، (ج/٧ص ١٤٥).

(٢) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج/٧ص ١١١).

(٣) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج/٧ص ١١٩).

ر . من منهجه الذي لا يكاد ينخرم في استدلالاته غالباً: هو عدم إفصاحه عن يستدرك عليه: وهذا وإن كان فيه مندوحة بالستر على المُستدرك عليه، والتأدّب معه - حتى وإن خالفه - إلا أن هذا من أصعب ما يواجه الباحثين في مثل هذه الدراسات، ولهذا لن أمثّل له؛ لكفاية ما يشير إليه من الأمثلة قَبْلُ.

ز . كثيراً ما يطلق الإمام أبو السعود ألفاظ الاستدراك بصورة مطلقة غير مقيدة بقيود تتعلق بالمُستدرك أو المُستدرك عليه: كقوله مثلاً: وفيه تكلف لا يخفى، أو فيه بُعد، دون أن يقيد بقوله مثلاً: فيه تكلف في كذا، أو بعيد من ناحية كذا. وهذا يجعل دراسة المسألة في منحاها واسعاً؛ نظراً لإطلاق ألفاظه وعدم تقييدها.

**النقطة الثالثة في هذا التمهيد: نبذة تعريفية بسور الدراسة: (الأحزاب وسبأ**

**وفاطر).**

وقد آثرت أن يكون ذلك عن طريق عمل جدول لكل سورة يضم عناصر محددة، يتم من خلاله التّطوّاف حول السورة، والتعريف الموجز بها دون توسع؛ تنويعاً في المكتوب من جهة، وجمعاً واختصاراً للمعروض من جهة أخرى.

## وأبدأ بتعريف سورة الأحزاب:

<p>سميت الأحزاب؛ لاشتغال الحديث فيها على وقعة الأحزاب أو الخندق، والذين غزو المسلمين في عقر دارهم، فردَّ الله كيدهم عليهم، ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾ [الأحزاب: ٢٥] (١).</p>	<p>اسمها ووجه التسمية:</p>
<p>مدنية باتفاق (٢).</p>	<p>نوعها:</p>
<p>هي الثالثة والثلاثون في ترتيب المصحف، والتسعون في ترتيب النزول، ونزلت بعد سورة الأنفال، وقبل سورة المائدة (٣).</p>	<p>ترتيبها بين السور:</p>
<p>سبعون وثلاث آيات في جميع العدد ليس فيها اختلاف (٤).</p>	<p>عدد آياتها:</p>
<p>لهذه السورة الكريمة مقاصد متنوعة، كالمقصد الحربي متمثلاً في ذكرها قصة الأحزاب، والتشريعي في صدد إبطالها كثيراً من العادات الجاهلية كالتبني والظهار، وفرضها الحجاب على المرأة</p>	<p>مقاصدها:</p>

(١) يُنظر: ابن عاشور: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر، تحرير المعنى السديد وتوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد المشهور بـ(التحرير والتنوير)، (تونس: الدار التونسية للنشر، د.ط.، ١٩٨٤م)، (ج ٢١/ص ٢٤٥).

(٢) الفيروزآبادي: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، تحقيق: محمد علي النجا، (القاهرة: لجنة إحياء التراث الإسلامي، ١٩٩٦م)، (ج ١/ص ٣٧٧).

(٣) يُنظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢١/ص ٢٤٥).

(٤) الداني: أبو عمرو عثمان بن سعيد، البيان في عد آي القرآن، تحقيق: غانم قدوري الحمد، (الكويت: مركز المخطوطات والتراث، ط ١، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤م)، (ص ٢٠٨).

<p>المسلمة، مع التركيز على الأدب مع الرسول ﷺ وبعض الأحكام الخاصة به وبأزواجه، والرد على المنافقين في طعنهم وإيذائهم لرسول الله ﷺ.</p>	
---	--

### تعريف سورة سبأ:

<p>هي سورة سبأ، ولا يعرف لها اسم آخر غيره، وسميت بذلك للتذكير بقصة مملكة سبأ، وهم ملوك اليمن، وقد أنعم الله عليهم بالأراضي والجنات، فكفروا بآيات ربهم، ﴿فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَمَا كَانَ لَهُم مِّنَ اللَّهِ مِن وَّاقٍ﴾ [غافر: ٢١]<sup>(١)</sup>.</p>	<p><b>اسمها</b> <b>ووجه التسمية:</b></p>
<p>مكية باتفاق<sup>(٢)</sup>.</p>	<p><b>نوعها:</b></p>
<p>هي السورة الرابعة والثلاثون في ترتيب المصحف الشريف، وهي السورة الثامنة والخمسون في ترتيب النزول، نزلت بعد سورة لقمان وقبل سورة الزمر<sup>(٣)</sup>.</p>	<p><b>ترتيبها بين السور:</b></p>
<p>هي خمسون وخمس آيات في الشامي وأربع في عدد الباقيين<sup>(٤)</sup>.</p>	<p><b>عدد آياتها:</b></p>

(١) الزحيلي: وهبة بن مصطفى، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، (دمشق: دار الفكر المعاصر، ط٢، ١٤١٨هـ)، (ج٢٢/ص١٣١).

(٢) الفيروزآبادي، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، (ج١/ص٣٨٢).

(٣) يُنظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج٢٢/ص١٣٣).

(٤) الداني، البيان في عد آي القرآن، (ص٢٠٩).

<b>مقاصدها:</b>	<p>مقصد السورة الرئيس كان في الرد على المشركين في إنكارهم البعث والنشور، وتكذيبهم الأنبياء والرسل، ويتخلل ذلك الإشارة إلى داوود وسليمان عليهما السلام، والنعم التي أنعم الله بها، وذكر قصة سبأ ونعم الله عليهم، وما كان من نقمة الله عليهم وإهلاكهم.</p>
-----------------	--

### تعريف سورة فاطر

<b>اسمها</b> <b>وجه التسمية:</b>	<p>لها اسمان: سورة فاطر؛ لما في أولها في قوله سبحانه: ﴿أَحْمَدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [فاطر: ١]. وسورة الملائكة لقوله تعالى: ﴿جَاعِلِ الْمَلَكِ رُسُلًا﴾ [فاطر: ١] (١).</p>
<b>نوعها:</b>	<p>مكية بالإجماع (٢).</p>
<b>ترتيبها بين السور:</b>	<p>هي الخامسة والثلاثون في ترتيب المصحف، وهي السورة الثالثة والأربعون في ترتيب النزول، نزلت بعد سورة الفرقان وقبل سورة مريم (٣).</p>

(١) يُنظر: الفيروزآبادي، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز (ج ١/ص ٣٨٦)، وابن عاشور، التحرير والتنوير (ج ٢٢/ص ٢٤٧)، والزحيلي، التفسير المنير (ج ٢٢/ص ٢١٨).

(٢) يُنظر: ابن الجوزي: أبو الفرج عبد الرحمن بن علي، زاد المسير في علم التفسير، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط ١، ١٤٢٢هـ)، (ج ٣/ص ٥٠٥).

(٣) يُنظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج ٢٢/ص ٢٤٧).

<p>أربعون وست آيات في المدني الأخير والشامي وخمس في عدد الباقيين<sup>(١)</sup>.</p>	<p><b>عدد آياتها:</b></p>
<p>بيان عظمة الله سبحانه في تخليق الملائكة، والدعوة إلى الحق، والتحذير من الجان وعداوتهم للإنسان، والتنويه بأدلة الكون ونواميسه، وتسليية الرسول ﷺ، والدعوة إلى شكر النعم، والحث على الخشية، وأقسام الخلق في ميراث الكتاب، ودخول المؤمنين الجنة، وخلود المشركين في النار<sup>(٢)</sup>.</p>	<p><b>مقاصدها:</b></p>

(١) الداني، البيان في عد آي القرآن (ص ٢١٠).

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢٢/ص ٢٤٧-٢٤٨).

الفصل الأول:

استدراكات الإمام أبي السعود

في تفسير سورة الأحزاب

وفيه:

أربعة عشر مبحثاً بعدد الاستدراكات

المبحث الأول: الاستدراك في المعنى بخطاب الجمع ﴿تَعْمَلُونَ﴾ بعد خطاب

المفرد الذي تقدمه في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ

إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١﴾ وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ

حَايِرًا ﴿٢﴾ [الأحزاب: ١-٢].

✍ القول المستدرك عليه:

قال أبو حيان: "وقرأ أبو عمرو: ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ الأولى<sup>(١)</sup> والثانية<sup>(٢)</sup> بياء الغيبة،

وباقى السبعة: بقاء الخطاب<sup>(٣)</sup>، فجاز في الأولى أن يكون من باب الالتفات، وجاز أن يكون

مناسبا لقوله: ﴿وَاتَّبِعْ﴾"<sup>(٤)</sup>.

---

(١) أي: في الآية محل الدراسة.

(٢) أي: التي ختم بها قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾ [الأحزاب: ٩].

(٣) يُنظر: ابن مجاهد: أبو بكر بن مُجاهد البغدادي، كتاب السبعة في القراءات، تحقيق: شوقي ضيف، (مصر: دار المعارف، ط٢، ١٤٠٠هـ)، (ص: ٥١٨)، والهروي: أبو منصور محمد بن أحمد، معاني القراءات، (المملكة العربية السعودية، مركز البحوث في كلية الآداب، جامعة الملك سعود، ط١، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م)، (ج ٢/ص ٢٧٧)، وأبو عليّ الفارسي: الحسن بن عبد الغفار، الحجة للقراء السبعة، تحقيق: بدر الدين قهوجي - بشير جويجابي، (بيروت/ دمشق: درا المأمون للتراث، ط٢، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م)، (ج ٥/ص ٤٦٥)، ومكي بن أبي طالب القيسي، الكشف عن وجوه القراءات وعللها وحججها، (ج ٢/ص ١٩٣)، وأبو عمرو الداني الأندلسي، التيسير في القراءات السبع، (ص: ٤٧٥)، وابن الجزري، النشر في القراءات العشر، (ج ٢/ ص ٣٤٧)، والدمياطي، شهاب الدين الشهير بالبناء، إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، (ص: ٤٥١).

(٤) أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط في التفسير، (ج ٨ / ص ٤٤٣)

## ✍ نص الاستدراك:

قال أبو السعود: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢] قيل: الخطاب للرسول ﷺ والجمعُ للتَّعْظِيمِ، وقيل: له ﷺ وللمؤمنين، وقيل: للغائبين بطريق الالتفاتِ ولا يخفى بعده، نعم يجوز أن يكون للكلي على ضربٍ من التَّغْلِيْبِ<sup>(١)</sup> "٢).

## ✍ وجه الاستدراك:

في تعيين المخاطبين المقصودين بقوله تعالى: ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الأحزاب: ٢]، وتوجيه القراءة فيها بلاغيا؛ حيث يرى أبو حيان جواز كونه للغائبين التفاتا للكافرين والمنافقين، بينما يرى أبو السعود بُعدَ هذا الوجه، واختار كون الخطاب للكل تغليبا.

## ✍ الدراسة والتحليل:

أمر الله عز وجل نبيه ﷺ بعد ندائه في مفتتح سورة الأحزاب بلزوم التقوى والمداومة عليها، والنهي عن طاعة الكفار والمنافقين فيما يدعونه إليه، ثم أردف الله أمرا آخر لنبيه ﷺ بقوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِمَّاكَ مِنْ رَبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ ٢.

---

(١) وهو: إعطاء الشيء حكم غيره، وقيل: ترجيح أحد المغلوبين على الآخر أو إطلاق لفظة عليهما، إجراء للمختلفين مجرى المتفقين، كتغليب المعنى على اللفظ، وتغليب المخاطب على الغائب؛ كما في مسألتنا هذه، ومن فوائده الإيجاز في العبارة، يُنظر: الزركشي، البرهان في علوم القرآن، (ج ٣ / ص ٣٠٢)، وعبد الرحمن بن حسن حَبَنَكَةَ الميداني الدمشقي، البلاغة العربية، (ج ١ / ص ٥١٠).

(٢) أبو السعود العمادي، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧ / ص ٨٩).

﴿ [الأحزاب: ٢] ، فابتدأت السورة بخطاب المفرد وظل مستمرا إلى قوله: ﴿وَاتَّبِعْ﴾، ثم تحول أسلوب الكلام إلى خطاب الجماعة ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ الذي ختمت به الآية؛ وهذا التحول جعل المفسرين يختلفون في تحديد من توجه إليه هذا الخطاب إلى عدة أقوال، ذكرها جميعا الإمام أبو السعود مُصَدِّرا لها بقوله: (قيل)، وهي أقوال نُقِلت عن كثير من المفسرين قبله، وهي بالترتيب كما ذكرها كالاتي:

**القول الأول:** عبّر عنه بقوله: ( قيل: الخطاب للرسول ﷺ والجمعُ للتعظيم)، وإلى هذا

القول ذهب بعض المفسرين<sup>(١)</sup> مستدلين بكلام بعض العرب، ومنه قول الشاعر:

فإن شئتُ حرمتُ النساءِ سواكُمُ ... وإن شئتُ لم أطعمُ نَقاحاً ولا بَرْداً<sup>(٢)</sup>

والشاهد منه يكمن في "سواكُم" فإنه خاطب فردا بلفظ جمع المذكر تعظيما له، وهكذا

الآية جاء الخطاب فيها بالجمع تعظيما لشخص النبي ﷺ وتقخيما لشأنه، وهذا القول هو ظاهر

(١) يُنظر: السمين الحلبي، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، (ج ٩/ ص ٩١)، وابن عادل الحنبلي، اللباب في علوم الكتاب، (ج ١٥/ ص ٤٩٨).

(٢) والبيت من (الطويل)، وهو للعرجي في ديوانه ١٠٩، واللسان والتاج (نقح، برد)، والتنبيه والإيضاح عما وقع في الصحاح لابن بري المصري (ج ١/ ص ٢٩٢)، (ج ٢/ ص ١٠)، ولعمر بن أبي ربيعة في ديوانه ٣١٥، وللحارث بن خالد المخزومي في ديوانه، (ص: ١١٧)، وبلا نسبة في مقاييس اللغة، (ج ١/ ص ٢٤٣)، والتهذيب، (ج ١٤/ ص ١٠٥)، وديوان الأدب، (ج ١/ ص ١٠٢)، وتاء شئت يحتمل أنها للمتكلم، أو أنها للمخاطبة وهو أبلغ. ولم أطعم: أي لم أتناول. والنقاح- بالقاف والخاء المعجمة: الماء العذب البارد، والبرد: النوم، وعن بعض العرب: منع البرد البرد، وهو من باب الجنس التام، والعرجي: هو عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان، نسبة لعرج الطائف. يُنظر: الجاحظ، الحيوان، (ج ٥/ ص ١٦)، الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ومع الكتاب حاشية (الانتصاف فيما تضمنه الكشاف) لابن المنير الإسكندري، وتخريج أحاديث الكشاف للإمام الزيلعي، (ج ١/ ص ٢٩٤).

كلام البيضاوي<sup>(١)</sup> كما ذكره عنه القونوي في حاشيته<sup>(٢)</sup> وإليه أوماً، إلا أن الشهاب الخفاجي قال: "إنه ليس بمتعين لجواز كونه عامًا"<sup>(٣)</sup>، كما أنه ليس من معهود القرآن الكريم مخاطبة النبي ﷺ بصيغة الجمع على وجه التعظيم<sup>(٤)</sup>.

**القول الثاني:** عبّر عنه بقوله: (وقيل: الخطاب له وللمؤمنين)، بمعنى أن الخطاب وُجّه للنبي ﷺ والمراد به أمته، فيكون الخطاب له لفظاً ولأتمته معنى؛ فإن من عادة العرب مخاطبة الرجل ويريدون به غيره، وإلى هذا القول ذهب الإمام الطبري وجماعة من المفسرين<sup>(٥)</sup>.

قال الإمام الزركشي في برهانه في النوع الثامن عشر من أنواع الخطاب: "خطاب عين والمراد غيره، كقوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ [الأحزاب:

- 
- (١) يُنظر: البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج ٤/ ص ٢٢٤).
- (٢) يُنظر: القونوي، حاشية القونوي على تفسير الإمام البيضاوي ومعه حاشية ابن التمجيد، (ج ١٥/ ص ٢٩٣).
- (٣) شهاب الدين الخفاجي، حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، المسماة: عناية القاضي وكفاية الراضي، (ج ٧/ ص ١٥٦).
- (٤) يُنظر: المعاضيد، استدراقات الإمام أبي السعود على من سبقه- حزب المفصل أنموذجاً: دراسة تحليلية نقدية، (ص: ١٦٧).
- (٥) يُنظر: ابن قتيبة: أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري، تأويل مشكل القرآن، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط.، د.ت.)، (ص: ١٦٧)، والطبري: أبو جعفر محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، (القاهرة: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط ١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م)، (ج ١٩/ ص ٦)، وأبو الليث السمرقندي، بحر العلوم، (ج ٣/ ص ٤٣)، والنسفي، التيسير في التفسير، (ج ١٢/ ص ١٣٠)، وأبو الفرج ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، (ج ٣/ ص ٤٤٦)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج ١٤/ ص ١١٥)، والسمين الحلبي، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، (ج ١٠/ ص ٣٥١)، وعبد الله بن أحمد بن علي الزيد، مختصر تفسير البغوي، (ج ٤/ ص ٤١٤).

[١] الخطاب له والمراد المؤمنون؛ لأنه ﷺ كان تقيا، وحاشاه من طاعة الكافرين والمنافقين،

والدليل على ذلك قوله في سياق الآية: ﴿وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا

تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿٢﴾ [الأحزاب: ٢] (١)، فالخطاب وإن كان موجها للنبي ﷺ فهو لمن دونه

من الأمة من باب أولى، لأن أمر القدوة أمرٌ لأتباعه، "ودخول الأمة في الخطاب الخاص

بالنبي ﷺ هو مذهب الجمهور" (٢).

وقال الطاهر بن عاشور في تفسيره: "وفي إفراد الخطاب للنبي ﷺ بقوله:

﴿وَاتَّبِعْ﴾، وجمعه بما يشمل أمته في قوله: ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ إيماء إلى أن فيما سينزل من

الوحي ما يشتمل على تكليف يشمل تغيير حالة كان النبي -عليه الصلاة والسلام- مشاركا

لبعض الأمة في التلبس بها، وهو حكم التنبي؛ إذ كان النبي متبنيا زيد بن حارثة من قبل

بعثته" (٣).

---

(١) بدر الدين الزركشي، البرهان في علوم القرآن، (ج٢/ ص٢٤٢).

(٢) محمد الأمين الشنقيطي، دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب، (ص: ٢٥١).

(٣) الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، (ج٢١/ ص٢٥٢).

**القول الثالث:** ذكره أبو السعود بقوله: (وقيل: للغائبين بطريق الالتفات)، وإليه ذهب

أبو حيان مجوزاً؛ وذلك بعد ذكره لاختلاف القراء في قوله تعالى: ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الأحزاب:

٢]، بين من قرأ بياء على ذكر الغائب، وبين من قرأها بتاء على الخطاب فهما قراءتان<sup>(١)</sup> :

**الأولى:** قرأ أبو عمرو ووافقه الحسن واليزيدي والسلمي وابن أبي إسحاق ﴿بِمَا

يَعْمَلُونَ﴾ بياء الغيب، والواو ضمير الكفرة والمنافقين، فيكون الخطاب عائداً عليهم وذلك على

الالتفات من الخطاب إلى الغيبة أي: لا تطعمهم يا محمد، فإن الله خبير بما يعملونه من

استغوائكم.

**والثانية:** قرأ الباقر بالتاء ﴿تَعْمَلُونَ﴾ على الخطاب مناسبة للنداء ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ﴾،

وقوله تعالى: ﴿أَتَقِ اللَّهَ وَلَا تُطِيعْ﴾ ثم ﴿وَأَتَّبِعْ﴾، وبها يكون الالتفات من خطاب المفرد إلى

خطاب الجماعة؛ ليشمل الخطاب جميع الخلق الموجودين، ومن بعدهم، ومن تقدمهم؛ على

طريق التغليب.

وهذه القراءة أبلغ عند مكّي من غيرها، وهي الاختيار؛ لأن الأكثر عليها؛ وبها يدخل

الجميع في المخاطبة حتى الغيب<sup>(٢)</sup>؛ وهو ظاهر كلام الزمخشري في كشفه على معنى: إنه

---

(١) يُنظر: ابن مجاهد، السبعة في القراءات، (ص: ٥١٨)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج ١٤ / ص

١١٥)، وأبو حيان، البحر المحيط، (ج ٨ / ص ٤٥١)، والدمياطي، شهاب الدين الشهير بالبناء، إتحاف

فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، (ص: ٤٥١).

(٢) يُنظر: الواحدي، التفسير البسيط، (ج ١٨ / ص ١٦٨).

تعالى عالم بأعمالكم وأعمالهم<sup>(١)</sup> . وبه يُحمل قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا

﴿٢﴾ [الأحزاب: ٢] على الوعد والوعيد<sup>(٢)</sup> . وعدُّ لمن أطاع وعمل صالحا بالجزاء الحسن،

ووعيدٌ لمن عصى وأساء العمل بالجزاء السيئ.

هذا وقد عَضَّد ابن عطية ما ذهب إليه أبو حيان من جواز أن يكون الخطاب في الآية

للمغائبين التفاتاً؛ حيث حمل معنى الآية على التوعد والتهديد، وجعله على قراءة أبي عمرو بالياء

أَبِينَا<sup>(٣)</sup> ؛ إذ قُصِدَ به الكفار والمنافقون الذين ذكروا قبل في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ

وَالْمُنَافِقِينَ﴾ [الأحزاب: ١]، ومن ثم يكون رأي ابن عطية مؤيداً لقول أبي حيان ومقويا له، إلا

أن هذا القول لم يَرُقْ للإمام أبي السعود؛ حيث استبعده بقوله: **(ولا يخفى بعده)**، دون بيان سبب

بعده.

علما أن أبا السعود لم ينفرد باستدراكه على أبي حيان في هذا الموضع، بل سبقه إلى

ذلك السمين الحلبي - تلميذ أبي حيان نفسه-؛ حيث قال: "وَجَوَّزَ الشَّيْخُ<sup>(٤)</sup> أَنْ يَكُونَ التَّفَاتَا،

---

(١) يُنظَر: أبو علي الفارسي، الحجة للقراء السبعة، (ج ٥/ ص ٤٦٥)، ومكي بن أبي طالب، الكشف عن

وجوه القراءات السبع، (ج ٢/ ص ١٩٣)، ونصر بن علي بن أبي مريم، الموضح في وجوه القراءات

وعلاها، (ص: ١٠٢٣)، والدكتور: عبد اللطيف الخطيب، معجم القراءات، (ج ٧/ ص ٢٤٤).

(٢) يُنظَر: أبو بكر الجزائري، أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير (ومعه حاشية نهر الخير)، (ج ٤/ ص ٢٤٠).

(٣) يُنظَر: ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (ج ٤/ ص ٣٦٧).

(٤) ويقصد به: أبا حيان، وفيه من الأدب مع الشيوخ ومعرفة قدرهم ما ينبغي لطالب العلم أن يُحسِنه.

يعني عن الغائبين - الكافرين والمنافقين - وهو بعيد<sup>(١)</sup>، كما استبعده ابن عادل<sup>(٢)</sup>، والألوسي<sup>(٣)</sup>،  
، وإليه أوما الشهاب الخفاجي بقوله: "وفي كونه التفاتا تأمل"<sup>(٤)</sup>.

هذا ولم أطلع على أحد من المفسرين بيّن سبب بُعد هذا القول، إلا ما كان من القنوي  
في حاشيته على البيضاوي؛ حيث قال: "وقرأ أبو عمرو بالياء... على ما اختاره المصنف"<sup>(٥)</sup>،  
وعد الله الرسول ﷺ بدفع كيدهم على ثبات الاتباع بما يوحي إليه، وعدم التفاته إلى ما طلبه  
المشركون والمنافقون، وترغيب أيضا على دوام اتباع الوحي والعمل بموجبه، وبهذا البيان ظهر  
ارتباطه بما قبله كأولين، ومثل هذا لا يكون التفاتا؛ لأنه لم يرد بالغائبين المخاطبون ومن  
شرطه ان يكون المراد بالكلام في الحالين واحدا، صرح به ابن كمال باشا في رسالته<sup>(٦)</sup>  
المعمولة لتلوين الخطاب؛ حيث قال: وقد يكون بصرف الخطاب عن مخاطب إلى مخاطب  
آخر، وليس هذا من قبيل الالتفات كما سبق إلى بعض الأوهام، لأن من شرطه أن يكون  
الخطاب في الحالين لواحد.

ثم قال القنوي: "فما نحن فيه من قبيل العدول من صيغة الخطاب إلى الغيبة، فيكون  
من تلوين الخطاب لا من قبيل الالتفات، وفي الإرشاد<sup>(٧)</sup>: يجوز أن يكون لكل على ضرب من

- 
- (١) السمين الحلبي، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، (ج ٩ / ص ٩١).
  - (٢) يُنظر: ابن عادل الحنبلي، اللباب في علوم الكتاب، (ج ١٥ / ص ٤٩٧).
  - (٣) يُنظر: شهاب الدين الألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، (ج ١١ / ص ١٤٢).
  - (٤) حاشية الشهاب الخفاجي على تفسير البيضاوي، عنايه القاضي وكفاية الراضي، (ج ٧ / ص ١٥٦).
  - (٥) يقصد البيضاوي، يُنظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج ٤ / ص ٢٢٤).
  - (٦) يُنظر: ابن كمال باشا، تلوين الخطاب لابن كمال باشا، (ص: ٣١١).
  - (٧) أي: إرشاد العقل السليم لأبي السعود، يُنظر: (ج ٧ / ص ٨٩).

التغليب، سواءً كانت القراءة بالخطاب أم بالغيبة، كما هو الظاهر من تقريره تغليب المخاطب على الغائب متعارف لشرافة الخطاب، وأما عكسه فغير متعارف، إلا أن يقال إن الغائب كثير، وعلى هذا الوجه يكون ترغيباً وترهيباً أيضاً؛ لأن المعنى إن الله خير بما يعمله كلا الفريقين فيعلم الامتثال وعدمه بالنسبة إليه -عليه السلام-، وبالنسبة إلى ما عداه إما وعد أو وعيد<sup>(١)</sup> ا.هـ.

فيظهر من كلام القونوي أن سبب بُعد هذا القول كونه من قبيل تلوين الخطاب لا من قبيل الالتفات<sup>(٢)</sup>، لأن من شرطه أن يكون المخاطب في الحالين واحداً، ومع اختلاف هذا المخاطب، وتحول أسلوب الكلام من الخطاب إلى الغيبة وفق قراءة أبي عمرو البصري بياء الغيبة، فإنه يبعد تخصيصه بالكفار والمنافقين كمخاطبين مقصودين به، ليقرر أن الخطاب للكل على وجه التغليب لشرافته، كما قرره الإمام أبو السعود في تفسيره، حيث عبّر عنه بقوله: (نعم يجوز أن يكون للكل على ضرب من التغليب).

فيدخل في هذا الخطاب النبي ﷺ، وأمته، وكل من يصلح له حتى الأعداء<sup>(٣)</sup>؛ وبه يندرج الغائبون في حكم الحاضرين على سبيل التغليب بدلالة العطف في سياق الآية، وينسحب عليهم حكمهم، مع تغليب الحاضرين على الغائبين، وهذا هو: القول الرابع: وبه ختم أبو السعود

---

(١) القونوي، حاشية القونوي على تفسير الإمام البيضاوي ومعه حاشية ابن التمجيد، (ج ١٥ / ص ٢٩٣).

(٢) والفرق بينهما، أن هذا الالتفات فيما إذا كان المخاطب قبل النقل وبعده واحداً، بينما تلوين الخطاب عام لا يشترط فيه استمرار الكلام بعد النقل مع من كان قبله، يُنظر: ابن كمال باشا، تلوين الخطاب (ص ٣١٢).

(٣) يُنظر: أبو الأعلى المودودي، تفسير سورة الأحزاب، (ص: ١٧).

الأقوال في المسألة، مرجحا جواز كون الخطاب للكل، أي: عاما، وهو عين ما ذهب إليه جمهور المفسرين<sup>(١)</sup>.

قال ابن عاشور: "وقرأ الجمهور ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ بقاء الخطاب على خطاب النبي ﷺ والأمة؛ لأن هذا الأمر أعلق بالأمة، وقرأ أبو عمرو وحده ﴿بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ بالمتناة التحتية على الغيبة، على أنه راجع للناس كلهم، شامل للمسلمين والكافرين والمنافقين؛ ليفيد مع تعليل الأمر بالاتباع تعريضا بالمشركين والمنافقين بحاسبة الله إياهم على ما يبيتونه من الكيد، وكناية عن إطلاع الله رسوله على ما يعلم منهم في هذا الشأن كما سيجيء: ﴿لَّيْن لَّمْ يَنْتَهِ الْمُنْفِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الأحزاب: ٦٠] أي: لنطعنك على ما يكيدون به وتأنذك بافتضاح شأنهم. وهذا المعنى الحاصل من هذه القراءة لا يفوت في قراءة الجمهور بالخطاب لأن كل فريق من المخاطبين يأخذ حظه منه"<sup>(٢)</sup>.

---

(١) يُنظر: يحيى بن سلام، تفسير يحيى بن سلام، (ج ٢/ص ٦٩٧)، والهوراي، هود بن محكم، تفسير كتاب الله العزيز، (ج ٣/ص ٣٥١)، والماتريدي، تأويلات أهل السنة، (ج ٨/ص ٣٤٨)، الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج ٣/ص ٥١٩)، القاضي أبو بكر بن العربي المالكي، أحكام القرآن، (ج ٢/ص ٢٧٧)، والطبي، فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطبي على الكشاف)، (ج ١٢/ص ٣٦٨)، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، (ج ٧/ص ٨٩)، وشهاب الدين الخفاجي، عناية القاضي وكفاية الرازي على تفسير البيضاوي، (ج ٧/ص ١٥٦)، والألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، (ج ١١/ص ١٤٢)، وأطفيش، تيسر التفسير للقرآن الكريم، (ج ١/ص ٣٥٤٦).

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢١/ص ٢٥٣).

وهذا الذي ذكره ابن عاشور يُفهم منه حمل الخطاب على العموم جمعا للقراءتين في الآية، عملا بقاعدة: اتحاد معنى القراءتين أولى من اختلافه<sup>(١)</sup>، وبذلك يدخل الكل في الخطاب، سواءً على قراءة الغيبة، أم على قراءة الجمهور، ولكل طرف من المخاطبين حظ منه؛ إذ يُحمل خطاب النبي ﷺ وصحابته على الوعد والإشادة، وخطاب الكفار والمنافقين على الوعيد، ومن ثم فلا منافاة بين ما جاء بخطاب الأفراد في أول سورة الأحزاب، وبين ما جاء بالجمع ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ في آخر الآية الثانية منها.

### ✍️ تعقيب الباحث والترجيح:

الذي يبدو لي -والله أعلم- بعد النظر في الأقوال السابقة، أن حمل الخطاب في الآية على العموم هو الأقوى حجة؛ لأن قول: الخطاب للكل يشمل الجميع من مسلمين وغير مسلمين، حاضرين وغائبين، وهو اختيار الإمام أبي السعود، وقول أبي حيان مندرج بالتبعية لقول أبي السعود، الذي هو قول جمهور المفسرين - وإن كانت الأقوال المرجوحة مندرجة تحت القول الراجح لعمومه -، ولدخول الغُيبِ فيه دخولا ضمنيا بدلالة السياق قبله في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِيعُ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ [الأحزاب: ١]؛ فحمل الآية على عموم الخطاب للجميع هو الأرجح، والقاعدة الترجيحية التي تؤيده هي: "يجب حمل نصوص الوحي على العموم ما لم يكن هناك دليل يخصصه"<sup>(٢)</sup>.

---

(١) يُنظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ١/ ص ٧١)، وحسين الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، (ج ٢/ ص ١٠٠).

(٢) يُنظر: حسين الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين، (ج ٢/ ص ١٦٦).

ومن المقرر عند العلماء: أنه متى قامت قرينة لفظية تدل على دخول الجميع في

الخطاب الخاص للنبي ﷺ فلا خلاف على عمومته<sup>(١)</sup>، والقرينة هنا هي قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ

كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾؛ حيث إن قوله: ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ عمم الخطاب في قوله تعالى:

﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ [الأحزاب: ١]، وهو دليله<sup>(٢)</sup>.

وإذا كان الخطاب عاما بدلالة القرينة القرآنية، فإنه يشمل الحاضرين والغائبين، بل

تدخل فيه الأمة بجميع أفرادها تبعا، ولا يعني ذلك أنني أرد القول المستدرك عليه؛ فاحتمال

جوازه وارد، لكن ظاهر السياق القرآني المتبادر، وما ذكرته أنفا يرجح قول أبي السعود ويجعله

الأقوى، ويجعل قول أبي حيان محتملا فقط. وهذا هو التحقيق إن شاء الله. وإذا تقرّر ذلك؛

فإن:

### النتيجة:

أرى أن الإمام أبا السعود قد حالفه التوفيق والصواب في استدراكه. والله وحده أعلم

بمراده.

\*\*\*\*

(١) يُنظر: الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، (ج ٤ / ص ٢٥٦).

(٢) محمد الأمين الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، (ج ١ / ص ٣٧٧-٣٧٨).

المبحث الثاني: الاستدراك في متعلق الجار والمجرور ﴿لَيْسَ سَأَلَ﴾ في قوله

تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ

مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴿٧﴾ لَيْسَ السَّأَلَ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٧-٨].

✍ القول المستدرك عليه:

قال الكرمانى: "قوله: ﴿لَيْسَ سَأَلَ﴾ (اللام) متصل بأخذنا، والمعنى عما قالوا لقومهم،

والسؤال توبيخ" (١).

وقال ابن عطية: "واللام في قوله ﴿لَيْسَ سَأَلَ﴾ متعلقة بـ: ﴿أَخَذْنَا﴾، ويحتمل أن

تكون لام كي (٢)، أي: بعثت الرسل وأخذت عليها المواثيق في التبليغ؛ لكي يجعل الله خلقه

فرفقتين، فرقة صادقة يسألها عن صدقها على معنى إقامة الحجة والتقرير كما قال لعيسى عليه

السلام: ﴿أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ﴾ [المائدة: ١١٦]، فتجيبه بأنها قد صدقت الله في إيمانها وجميع

أفعالها فيثيبها على ذلك، وفرقة كفرت فينالها ما أعد لها من العذاب الأليم، ويحتمل أن تكون

---

(١) الكرمانى، أبو القاسم برهان الدين محمود بن حمزة بن نصر الكرمانى (ت نحو ٥٠٥هـ)، غرائب التفسير وعجائب التأويل، دار النشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة، مؤسسة علوم القرآن - بيروت، (ج ٢/ص ٩١١).

(٢) وهذه اللام تتعلق بأفعال المستقبل، والفعل بعدها منصوب بأن مضمرة عند البصريين، أما عند الكوفيين فاللام بنفسها ناصبة للفعل المتصل بها، وهي في كلا المذهبين متضمنة معنى كي، مثل قوله تعالى: ﴿لَيْسَ السَّأَلَ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٨]، وقوله سبحانه: ﴿لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٢٤]، وهذه اللام سبب ورودها في مثل هذه المواضع إنما هو لبيان سبب الفعل الذي جاء قبلها. يُنظر: الزجاجي، اللامات، (ص: ٦٦)، وأبو حيان، ارتشاف الضرب من لسان العرب، (ج ٤/ص ١٦٥٩-١٦٦٠)، وابن هشام، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، (ص: ٢٧٦-٢٧٧).

اللام في قوله: ﴿لَيْسَ لَكَ﴾ لام الصيرورة<sup>(١)</sup>، أي أخذ المواثيق على الأنبياء ليصير الأمر إلى كذا، والأول أصوب<sup>(٢)</sup>.

﴿ نص الاستدراك:

قال الإمام أبي السعود: "وقوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ﴾

﴿ [الأحزاب: ٨]، متعلق بمضمر مستأنف مسوق لبيان ما هو داع إلى ما ذكر من أخذ الميثاق وغاية له لا بأخذنا؛ فإن المقصود تذكير نفس الميثاق، ثم بيان الغرض منه بيانا قصديا، كما ينبئ عنه تغيير الأسلوب بالالتفات إلى الغيبة، أي: فعل الله ذلك؛ ليسأل يوم القيامة الأنبياء، ووضع الصادقين موضع ضميرهم؛ للإيذان من أول الأمر بأنهم صادقون فيما سئلوا عنه"<sup>(٣)</sup>.

﴿ وجه الاستدراك:

---

(١) وتسمى لام العاقبة، ولام المأل، وهي التي تدل على مأل الشيء وعقباه، وحكمها في العمل حكم لام كي التعليلية في إضمار (أن) بعدها جوازا، وقد أنكر الزمخشري لام الصيرورة في قوله تعالى: ﴿فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨]، وقال: "والتحقيق أنها لام العلة، وأن التعليل فيها وارد على المجاز دون الحقيقة". ا.هـ، الزمخشري، الكشاف، (ج ٣/ص ٣٩٣). ويُنظر: ابن هشام، مغني اللبيب، (ص: ٢٨٢)، والدرويش، إعراب القرآن الكريم وبيانه، (ج ٤/ص ٤٠٢-٤٠٣).

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (ج ٤/ص ٣٧١).

(٣) أبو السعود، إرشاد العقل السليم، (ج ٧/ص ٩٢).

يتعلق بمسألة لغوية في بيان مُتعلِّقٍ: ﴿لَيْسَ لَ الصَّادِقِينَ عَن صِدْقِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٨]،

فيرى ابن عطية تعلقه بـ: ﴿أَخَذْنَا﴾ في الآية التي سبقته، بينما نفى أبو السعود هذا القول؛ حيث يرى تعلقه بمحذوف مستأنف سيق علة لأخذ الميثاق وغاية له.

### ✍️ الدراسة والتحليل:

من دقائق التعبير القرآني ومظاهر اتساع المعنى فيه أنه قد يُؤتي بجمل يَحْتَمِلُ فيها الجار والمجرور أكثر من تعليق فيكون لكل تعليق معنى، وفي مسألتنا هذه لأكثر المفسرين في متعلق الجار والمجرور ﴿لَيْسَ لَ﴾ قولان:

**القول الأول:** أن يتعلق بـ: ﴿أَخَذْنَا﴾ في الآية التي سبقته، واللَّام لام كي، أو لام الصيرورة، وكونها لام كي هو الصواب، والمعنى: أخذنا من النبيين ميثاقهم ليسأل؛ فيكون السؤال متعلقا بالأخذ ومن توابعه؛ حيث ذيل هذا العهد وأكده باليمين بقوله تعالى: ﴿وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾ ﴿لَيْسَ لَ الصَّادِقِينَ﴾ [الأحزاب: ٧-٨]، وهو حمل للآية على ظاهر السياق؛ فإنه متصل بأخذ الميثاق على النبيين، وكون ﴿لَيْسَ لَ﴾ متعلقا به أولى هو قول الكرمانلي وابن عطية وغيرهما<sup>(١)</sup>.

---

(١) يُنظر: الكرمانلي، غرائب التفسير وعجائب التأويل، (ج ٢/ص ٩١١)، وابن عطية، المحرر الوجيز، (ج ٤/ص ٣٧١)، ومحبي الدين درويش، إعراب القرآن وبيانه، (ج ٧/ص ٦٠٣)، ومحمود صافي، الجدول في إعراب القرآن، (ج ١١/ص ١٣٢).

إلا أن أبا السعود ردّ هذا القول نافيا كون ليسأل متعلقا بأخذنا، معللا بأن ذلك يأباه مقام التذكير بالميثاق؛ إذ المقصود هو بيان علة الأخذ المذكور وغايته، وليس المقصود اتصال السؤال وتعلقه بالأخذ على أنه تابع له، لأننا إذا قلنا بالوصل بين المتعلق وأخذنا، فأين بيان العلة المقصودة أصالة من هذا التعلق؟! بل قل: أين الإلزام والتبكييت<sup>(١)</sup> المقصودان في سؤال النبيين وتعذيب الكافرين!؟

**والقول الثاني:** أن يكون: ﴿لَيْسَ سَأَلَ﴾ متعلقا بمحذوف مستأنف، والضمير على هذا عائد على الله عز وجل، على معنى: فعل الله ذلك ﴿لَيْسَ سَأَلَ﴾ النبيين، واللام لام العلة، على اعتبار أن المعنى قد تم عند قوله تعالى: ﴿مَيْثَقًا غَلِيظًا﴾ [الأحزاب: ٧]، ثم استؤنف لبيان علة الأخذ المذكور في الآية السابقة وغاية له بيانا قصديا مستقلا، وهذا ما ذهب إليه أبو السعود<sup>(٢)</sup>، وقدّمه على غيره أكثر المفسرين ممن سبقوه<sup>(٣)</sup> أو جاؤوا بعده<sup>(٤)</sup>.

- 
- (١) التبكييت: هو التقرع، والتعنيف، والغلبة بالحجة. يُنظر: مادة "بَكَتْ"، ابن منظور، لسان العرب، (ج ٢/ص ١١)، الفيروز آبادي، القاموس المحيط، (ص: ١٤٧).
- (٢) يُنظر: أبو السعود، إرشاد العقل السليم، (ج ٧/ص ٩٢).
- (٣) يُنظر: الزمخشري، الكشاف، (ج ٣/ص ٥٢٤)، والسخاوي، تفسير القرآن العظيم، (ج ٢/ص ١٠٠)، البيضاوي، أنوار التنزيل، (ج ٤/ص ٢٢٦)، والنسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (ج ٣/ص ١٩)، والطبيي، فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب، (ج ١٢/ص ٣٨٦).
- (٤) يُنظر: إسماعيل حقي، روح البيان، (ج ٧/ص ١٤٢)، وثناء الله الهندي، التفسير المظهري، (ج ٧/ص ٢٨٨)، وابن عجيبة، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، (ج ٤/ص ٤١١)، والآلوسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ١٥٢)، والقاسمي، محاسن التأويل، (ج ٨/ص ٥٣)، تفسير المراغي، (ج ٢١/ص ١٣٣)، وسعيد حوى، الأساس في التفسير، (ج ٨/ص ٤٣٩١)، والدّرة، محمد على طه، تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه، (ج ٧/ص ٤٤١)، والزحيلي، التفسير المنير، (ج ٢١/ص ٢٤٤).

قال البيضاوي: "﴿لَيْسَ لَ الصَّدِيقِينَ عَن صِدْقِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٨]، أي: فعلنا

ذلك؛ ليسأل الله يوم القيامة الأنبياء الذين صدقوا عهدهم عما قالوه لقومهم، أو تصديقهم إياهم تبيكيتاً لهم أو المصدقين لهم عن تصديقهم فإن مصدق الصادق صادق، أو المؤمنون الذين صدقوا عهدهم حين أشهدهم على أنفسهم عن صدقهم عهدهم"<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عاشور: "واللآم في قوله ﴿لَيْسَ لَ الصَّدِيقِينَ عَن صِدْقِهِمْ﴾ لام كي،

أي: أخذنا منهم ميثاقاً غليظاً؛ لنعظم جزاءً للذين يوفون بعهد الله ولا ينقضون الميثاق، ولنشدد العذاب جزاءً للذين يكفرون بما جاءتهم به رسل الله، فيكون من دواعي ذكر هذا الميثاق هنا أنه توطئة لذكر جزاء الصادقين وعذاب الكافرين...، وهذه علة من علل أخذ الميثاق من النبيين وهي آخر العلل حصولاً، فأشعر نكرها بأن لهذا الميثاق عللاً تحصل قبل أن يسأل الصادقون عن صدقهم، وهي ما في الأعمال المأخوذ ميثاقهم عليها من جلب المصالح ودرء المفسد، وذلك هو ما يسأل العاملون عن عمله من خير وشر"<sup>(٢)</sup>.

ويلاحظ أن اختيار هذا القول - وجعله الأظهر - غير مرضي عند الشهاب الخفاجي

في حاشيته على البيضاوي؛ حيث نفى الحاجة لتقدير محذوف مع صحة تعلقه بالظاهر

﴿أَخَذْنَا﴾، فقال عند إيضاحه لكلام البيضاوي: "قوله: (فعلنا) تفسير لقوله: أخذنا، وهو يحتمل

أن يكون هو المتعلق لكنه عبّر عنه بمعناه، ويحتمل أن يكون مقدراً لكنه لكونه معنى أخذنا

---

(١) البيضاوي، أنوار التنزيل، (ج ٤/ص ٢٢٦).

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢١/ص ٢٧٥-٢٧٦).

عبر فيه بضمير العظمة فيه، ومن لم يدر مراده قال: الأظهر أن يقول فعل الله ذلك، ولا حاجة إلى التقدير مع صحة تعلقه بأخذنا، واللام للعاقبة أو للتعليل<sup>(١)</sup>.

فخلاصة ما سبق: أن القولين أنفي الذكر هما أشهر ما قيل بهما في هذه المسألة، وبعض المفسرين على أنهما محتملان ويجوز القول بهما<sup>(٢)</sup>؛ إذ لم يعينوا لنا شيئاً منهما، وبعضهم رجح قولاً منهما بعينه ونفى الآخر كأبي السعود، وبعضهم صوّب أحدهما وتوقف عن الآخر<sup>(٣)</sup>، وبعضهم ذكر القولين دون ترجيح أو تعقيب<sup>(٤)</sup>، وهذا يجعل التوسع في معنى الآية، والانفتاح بها على كلا القولين المحتملين في متعلق ﴿لَيْسَ لَ الصّٰدِقِيْنَ﴾ لعله الأنسب؛ لأن المعنى على كل قول منهما يكشف عن وجه من وجوه هذا التعلق: فعلى وجه تعلقه بأخذنا يكون المعنى: أخذنا من النبيين ميثاقهم ليسأل، فيكون السؤال متعلقاً بالأخذ؛ فهو من توابعه، وإذا تعلق بالمحذوف فإن اللام على هذا تتعلق بفعل محذوف تقديره: فعل الله ذلك ليسأل، فيكون هذا المحذوف قد سبق لبيان علة أخذ الميثاق، وغاية له على وجه الاستقلال لا التبعية؛ حيث إن مقام السياق والتذكير بالميثاق يأبى غيره، فيكون ما بعد المحذوف دليلاً عليه؛ ولذا قال البقاعي: "ولما كان الأخذ على النبيين في ذلك أخذاً على أممهم، وكان الكفر معذباً عليه من

---

(١) الشهاب الخفاجي، في حاشيته على البيضاوي، (ج ٧/ص ١٧٠).

(٢) يُنظر: المنتجب الهمذاني، الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد، (ج ٥/ص ٢٤١)، والشوكانى، فتح القدير، (ج ٤/ص ٣٠٤)، والألوسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ١٥٢).

(٣) يُنظر: أبو حيان، البحر المحيط، (ج ٨/ص ٤٥٥)، والدرة، تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه، (ج ٧/ص ٤٤١)، والزحيلي، التفسير الوسيط، (ج ٣/ص ٢٠٥٦).

(٤) يُنظر: ابن جزي، التسهيل لعلوم التنزيل، (ج ٢/ص ١٤٦)، والسمن الحلي، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، (ج ٩/ص ٩٦)، والثعالبي، الجواهر الحسان في تفسير القرآن، (ج ٤/ص ٣٣٧)، وسيد طنطاوي، التفسير الوسيط، (ج ١١/ص ١٧٩).

غير شرط، والطاعة مثاباً عليها بشرط الإخلاص **عَلَّه**، معبراً بما هو مقصود السورة فقال ملتفتاً إلى مقام الغيبة لتعظيم الهيبة لأن الخطاب إذا طال استأنس المخاطب: ﴿لَيْسَ سَأَلَ﴾<sup>(١)</sup>.

وهذا معناه: أن وقوع قوله تعالى: ﴿لَيْسَ سَأَلَ الصَّادِقِينَ﴾ موقع العلة يقتضي أن الدلالة الإجمالية لما قيل في متعلق ﴿لَيْدَسَأَلَ﴾ في الآية تؤكد على أن الأخذ المقصود في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [الأحزاب: ٧]، هو مناط العلة المقصودة في سؤال النبيين عن هذا الأخذ وغاية له، وهو ما ذهب إليه الإمام أبي السعود ورجحه، نافياً ما عدها.

#### ✍️ تعقيب الباحث والترجيح:

إن استدراك الإمام أبي السعود في هذه المسألة يتضح فيه تماماً دقته، ورُسوخ قدمه، في التفريق بين أدق المعاني؛ فترجيحه لكون المتعلق محذوفاً مستأنفاً سيق لبيان علة الأخذ المذكور وغاية له يجعل الباحث - وكذا من يقرأ كلامه - يقف عند الدافع الذي دعاه لمثل هذا القول!، مع أن المتبادر إلى الذهن وغاية ما يمكن أن يفهم من ظاهر السياق ودلالة الكلام في متعلق الآية هو القول الأول كون ﴿لَيْسَ سَأَلَ﴾ متعلقاً بـ: ﴿أَخَذْنَا﴾؛ إذ هو أقرب مذكور، وعليه يحمل المعنى العام للآية.

---

(١) البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، (ج ١٥ / ص ٢٩٥).

لكنَّ أبا السعود أدرك أن المعنى الأليق بهذا الكتاب وسياق الآية؛ والذي يأباه مقام تنكير الميثاق المأخوذ على النبيين، وبما دل عليه تحويل الأسلوب من الخطاب إلى الغيبة هو اختياره القول الثاني الذي مقتضاه تعلق ليسئل بمحذوف، وقدَّر في الآية حذفاً دل عليه معناها، كما يدل عليه ظاهرها، تقديره: فعل الله ذلك ليسأل؛ وما ذهب إليه أبو السعود فيه تطبيق منه لقاعدة: التفسير الذي فيه تقدير لمحذوف هو الأولي إذا دل دليل على الحذف، فإذا ثبت الدليل على تقديره فإنه يصير إليه<sup>(١)</sup>.

ويدعم كون الحذف أبلغ، وينهض بالحجة أنه الأولي، ما ذكره الدكتور محمد أبو موسى؛ قائلاً: "وقوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَ الصِّدِّيقِينَ﴾ متعلق بمضمر مستأنف سيق لبيان علة الأخذ المذكور، وغايته، أي: فعل الله تعالى ذلك ليسأل، وقيل: متعلق ب أخذنا، أي أخذنا من النبيين ميثاقهم ليسأل، فيكون السؤال متعلقاً بالأخذ، فهو من توابعه، واعتراض على هذا الوجه بأن المقصود بيان علة أخذ الميثاق بيانا قسديا مستقلا، لأهمية هذه العلة، ولذلك جاء العدول فيها من التكلم إلى الغيبة في ليسئل الصادقين، فلا يصح أن يكون تابعا للأخذ، والأولى أن يكون متعلقا بمحذوف مستأنف، هو علة الأخذ، أي فعل ذلك ليسأل، وهذه دقيقة وأساس الفرق فيها الاهتمام بالعلة، وإبرازها مستقلة غير تابعة"<sup>(٢)</sup>.

---

(١) يُنظر: الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، (ج٤/ص١٧٦)، وحسين الحربي، قواعد الترجيح، (ج٢/ص٧٨).

(٢) أبو موسى، محمد بن محمد، من أسرار التعبير القرآني دراسة تحليلية لسورة الأحزاب، (ص: ٨٠).

وبهذا التحليل المُحرَّر والمختصر من الدكتور أبو موسى، يكون قد كفاني مُؤنَّة التعقيب، وبه يصل الباحث إلى نتيجة مفادها: أن المعنى - على ما يبدو والله أعلم - صحيح على كلا القولين ويحتمله سياق الآية، إلا أن الأولى والأقوى أن يكون الجار والمجرور ﴿لَيْسَ أَلِ الصَّادِقِينَ﴾ متعلقا بمحذوف مستأنف سيق علة للأخذ المذكور، وإظهار هذه العلة كقضية مستقلة ضرب من ضروب الإيجاز، والقاعدة التفسيرية التي تؤيد هذا تقرر: أن حذف المتعلق المعمول فيه يكون أحسن وأفيد كثيرا من التصريح بالمتعلقات، وأجمع للمعاني النافعة<sup>(١)</sup>، كما أن الناظر في القولين يلحظ أن اختيار أبي السعود فيه تأسيس لمعنى جديد، وقول ابن عطية فيه تأكيد للمعنى الظاهر، "وإذا دار الكلام بين التأسيس والتأكيد فحمله على التأسيس أولى"<sup>(٢)</sup>. وعليه؛

### النتيجة:

أن استدراك الإمام أبي السعود في هذه المسألة في محله. والله أعلم.

\*\*\*\*

---

(١) يُنظر: السعدي، أبو عبد الله، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر بن حمد آل سعدي (ت ١٣٧٦هـ)، القواعد الحسان لتفسير القرآن، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، (ص: ٤٣)، بتصريف يسير.

(٢) حسين الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، (ج ٢/ص ١٢٠).

المبحث الثالث: الاستدراك في المراد بالصادقين في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ سَأَلَ

الصَّادِقِينَ عَنِ صِدْقِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٨]، وعن أي شيء يُسألون؟

📖 القول المستدرك عليه:

قال الزمخشري: "وإنما فعلنا ذلك؛ ليسئل الله يوم القيامة عند تَوَاقُفِ الأَشْهَادِ الْمُؤْمِنِينَ الذين صدقوا عهدهم ووفوا به، من جملة من أشهدهم على أنفسهم: ألسنت بركم؟ قالوا بلى، ﴿عَنِ صِدْقِهِمْ﴾ عهدهم وشهادتهم، فيشهد لهم الأنبياء بأنهم صدقوا عهدهم وشهادتهم وكانوا مؤمنين" (١).

📖 نص الاستدراك:

قال أبو السعود: "﴿لَيْسَ سَأَلَ الصَّادِقِينَ عَنِ صِدْقِهِمْ﴾... أي: فعل الله ذلك؛ ليسأل يوم القيامة الأنبياء، ووضع الصادقين موضع ضميرهم للإيدان من أول الأمر بأنهم صادقون فيما سئلوا عنه، وإنما السؤال لحكمة تقتضيه؛ أي: ليسأل الأنبياء الذين صدقوا عهدهم عما قالوه لقومهم، أو عن تصديقهم إياهم بتبكيته لهم، كما في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٩]، أو المصدقين لهم عن تصديقهم؛ فإن مصدق الصادق صادق، وتصديقه صدق، وأما ما قيل من أن المعنى: ليسأل

---

(١) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج ٣/ص ٥٢٤).

المؤمنين الذين صدقوا عهدهم حين أشهدهم على أنفسهم عن صدقهم عهدهم فيآباه  
مقام تذكير ميثاق النبيين" (١).

✍ وجه الاستدراك:

في المراد بالصادقين المقصودين بالسؤال في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَ الصِّدِّيقِينَ عَن  
صِدْقِهِمْ﴾؛ حيث يرى الزمخشري أنهم المؤمنون، بينما يرفض أبو السعود قوله؛ بحجة أن مقام  
ميثاق النبيين يآباه، والسؤال عنده للأنبياء.

✍ الدراسة والتحليل:

يدور هذا الاستدراك حول مسألة تفسيرية، موطن الخلاف فيها حول المراد بالصادقين،  
وسؤالهم في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَ الصِّدِّيقِينَ عَن صِدْقِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٨]، وللمفسرين في  
ذلك عدة أقوال، ذكر بعضها أبو السعود وأغفل الأخرى، وبيانها كالاتي:

**القول الأول:** ليسأل الأنبياء عن تبليغهم الرسالة إلى قومهم، حكاه النقاش.

**القول الثاني:** ليسأل الأنبياء عما أجابهم به قومهم، حكاه علي ابن عيسى.

**القول الثالث:** ليسأل الأنبياء عن الوفاء بالميثاق الذي أخذه عليهم، حكاه ابن شجرة.

---

(١) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ٩٢).

**القول الرابع:** ليسأل الأفواه الصادقة عن القلوب المخلصة<sup>(١)</sup>.

**القول الخامس:** أراد المؤددين المبلغين عن الرسل، ذكره ابن عطية، وكذا ابن كثير،

كلاهما عن مجاهد<sup>(٢)</sup>.

**القول السادس:** المراد بالصادقين في الآية: المؤمنون، كما أن المسؤول عنه صدقهم

في عهدهم وشهادتهم حين أشهدهم على أنفسهم، في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي

ءَادَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن

تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾ [الأعراف: ١٧٢]، فيشهد لهم الأنبياء بأنهم

صدقوا عهدهم وشهادتهم وكانوا مؤمنين، "ولما كان أخذ ميثاق الأنبياء مؤدياً إلى سؤال المؤمنين

عن صدقهم في عهدهم... كان خلاصة الكلام ومدلوله أخذنا منهم ميثاقهم ليسأل الله عن صدق

المؤمنين فيتبين صدقهم"<sup>(٣)</sup>، وبه قال الزمخشري وتابعه عليه السخاوي، ووافقه أبو حيان، ومن

أصحاب الحواشي الطيبي، ولم يذكر غيره سيد قطب<sup>(٤)</sup>.

---

(١) يُنظر هذه الأقوال في: الماوردي، النكت والعيون، (ج٤/ص٤٧٨)، وابن الجوزي، زاد المسير،

(ج٣/ص٤٥٠)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج٤/ص١٢٨).

(٢) يُنظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، (ج٤/ص٣٧١)، وابن كثير: أبو الفداء إسماعيل بن عمر، تفسير

القرآن العظيم، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، (بيروت: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي

بيضون، ط١، ١٩٤١هـ - ١٩٩٨م)، (ج٦/ص٣٤٣).

(٣) القوجوي: محيي الدين شيخ زاده، حاشيته على البيضاوي، تحقيق: محمد عبد القادر شاهين، الطبعة

الأولى (١٩٤١هـ-١٩٩٩م)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (ج٦/ص٤١٦).

(٤) يُنظر: الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج٣/ص٥٢٤)، والسخاوي، تفسير القرآن

العظيم، (ج٢/ص١٠٠)، وأبو حيان، البحر المحيط في التفسير، (ج٨/ص٤٥٥)، والطيبي، فتوح الغيب

وهذا القول هو عين الاستدراك في مسألتنا؛ حيث ردّه أبو السعود كونه لا يستقيم مع السياق؛ فالأليق عنده كما يدل عليه ظاهر ترتيب الكلام أن يكون المسؤل في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَ الصِّدِّيقِينَ عَن صِدْقِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٨] هم الأنبياء؛ بدليل ما يتحدث به سياق الآية عن الميثاق المأخوذ على النبيين في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [الأحزاب: ٧]، فناسب أن يكون السؤال متعلقا بهم؛ إذ هم رأس الصادقين والصدّيقين من البشر، والخطاب موجّه إليهم، ووضع الصادقين موضع ضميرهم للإشارة إلى أنهم صادقون قبل أن يجيبوا، والمراد بهذا السؤال كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٩] هو تكبّيت الكفرة الذين كذبوا الصادقين، ورفضوا صدقهم<sup>(١)</sup>.

**القول السابع:** أن المراد بالصادقين في الآية: "أمم الأنبياء الذين بلغهم ما أخذ على أنبيائهم من الميثاق، ويقابلهم الكافرون الذين كذبوا أنبياءهم أو الذين صدقوهم ثم نقضوا الميثاق من بعد، فيشملهم اسم الكافرين"<sup>(٢)</sup>.

---

في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطيبي على الكشاف)، (ج ١٢/ ص ٣٨٦)، وسيد قطب، في ظلال القرآن، (ج ٥/ ص ٢٨٢٩).

(١) د. محمد أبو موسى، من أسرار التعبير القرآني دراسة تحليلية لسورة الأحزاب، (ص: ٨٧).

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢١/ ص ٢٧٦).

القول الثامن: السؤال للمرسلين والمرسل إليهم، وإلي احتمالهما أشار ابن جزى<sup>(١)</sup>، ورجحه من المتأخرين السعدي، وتلميذه ابن عثيمين<sup>(٢)</sup>.

وبعد عرض هذه الأقوال، يظهر أن أربعة منها تقرر أن المسؤول في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَ الصِّدِّيقِينَ عَن صِدْقِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٨] هم الأنبياء، وإن اختلف المسؤول عنه، وهذا القول ذهب إليه أبو السعود<sup>(٣)</sup>، وما ذهب إليه أبو السعود ذهب إليه من السلف مجاهد، والحسن، والسدي<sup>(٤)</sup>، وهو أيضا قول أكثر المفسرين<sup>(٥)</sup> وعلى رأسهم شيخهم - الطبري<sup>(٦)</sup>.

وعلى هذا القول يكون المسؤول عنه أشياء منها: تبليغ الرسالة، والوفاء بالميثاق، إضافة إلى سؤالهم عما أجابتهم به أممهم، كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٩]، وكذلك سؤالهم عما فعل قومهم فيما أبلغوهم عن ربهم من الرسالة؛

- 
- (١) يُنظر: ابن جزى، التسهيل لعلوم التنزيل، (ج ٢/١٤٦).
- (٢) يُنظر: السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، (ص: ٦٥٩)، وابن عثيمين، تفسير سورة الأحزاب، (ص: ٨٤-٨٥).
- (٣) يُنظر: أبو السعود، إرشاد العقل السليم، (ج ٧/ص ٩٢).
- (٤) يُنظر: تفسير مجاهد، (ص: ٥٤٧)، وتفسير يحيى بن سلام، (ج ٢/ص ٧٠٢-٧٠٣).
- (٥) يُنظر: الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، (ج ٤/ص ٢١٧)، ومكي القيسي، الهداية إلى بلوغ النهاية، (ج ٩/ص ٥٧٩٠)، والواحدي، التفسير الوسيط، (ج ٣/ص ٤٦٠)، والسمعاني، تفسير القرآن، (ج ٤/ص ٢٦٢)، والبيهقي، معالم التنزيل في تفسير القرآن، (ج ٣/ص ٦١١)، والكرمانى، لباب التفاسير، (ص: ٢١٥٧)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج ١٤/ص ١٢٨)، والبيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج ٤/ص ٢٢٦)، والنسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (ج ٣/ص ١٩)، والشوكاني، فتح القدير، (ج ٤/ص ٣٠٤).
- (٦) الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (ج ٢٤/١٩).

وفي تخريج سؤال النبيين ذكر الماتريدي أنه يكون على وجهين: أحدهما: على التقرير عن  
أجاب. والثاني: على التنبيه والتوبيخ لمن لم يجب<sup>(١)</sup>.

وأما السؤال على باقي الأقوال فيحتمل: إما أن يكون للمؤمنين، وهو ما قدمه الزمخشري  
ووافقه عليه أبو حيان، أو للمبليغين من أمم الأنبياء، وهو ما ذهب إليه ابن عاشور، وإما أن  
يكون سؤال الصادقين للجميع من مرسلين ومُرسلٍ إليهم، وكلاهما محتمل عند ابن عطية<sup>(٢)</sup>،  
وهو ما رجحه السعدي وابن عثيمين كما سبق، وبه يحصل الجمع بين الأقوال المتفرقة.

### ✍️ تعقيب الباحث والترجيح:

في ضوء ما سبق، يظهر -والله تعالى أعلم- أن المراد بالصادقين المعنيين بالسؤال في  
قوله تعالى: ﴿لَيَسْئَلَنَّ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٨]، يشمل جميع الأقوال، وأنه  
الأولى، لا سيما وأن كل قول منها له حظ من النظر، والقول بها محتمل؛ بل يمكن الجمع  
بينها، وذلك بعدة أمور:

الأمر الأول: أن لفظ الصادقين جمع يفيد العموم، وهو يشمل جميع من اتصف  
بالصدق، وحمل أكثر الأقوال كما سبق على الأنبياء يجعلهم من باب إرادة الخاص بلفظ العام؛  
لأنهم رأس الصادقين والصدّيقين، ويجوز أن يدخل معهم أممهم وأتباعهم من المؤمنين، كما  
قال تعالى: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [الزمر: ٣٣]،

---

(١) يُنظر: الماتريدي، تأويلات أهل السنة، (ج ٨/ص ٣٥٩).

(٢) يُنظر: ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (ج ٣/ص ٤٧١).

وقوله سبحانه: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب]:

[٢٣]، وكذلك قوله عز وجل: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا

وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿١٥﴾﴾ [الحجرات: ١٥].

وهذا القول شامل لما ذهب إليه أبو السعود ومن وافقه كون السؤال للأنبياء، ويشمل

أيضا ما ذهب إليه الزمخشري ومن وافقه كونه للمؤمنين، وإذا أمكن الجمع عن الترجيح كان أولى.

**الأمر الثاني:** لو نظرنا إلى القول الرابع: ليسأل الأفواه الصادقة عن القلوب المخلصة،

لوجدناه يجمع الأقوال كلها، ويدخل فيه ضمنا سؤال الأنبياء ومن أرسلوا إليهم سواء كانوا أمما

أم أفرادا، كما قال تعالى: ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ

﴿٦﴾﴾ [الأعراف: ٦]، فالكل يُسأل، الرسل يُسألون، والذين أُرسِلَ إليهم يُسألون أيضا، وهذا

أشمل وأعم، وتفسير القرآن بالقرآن أولى ما يُفسَّرُ به، كما أنه يجب حمل نصوص الوحي على العموم ما لم يرد نص بالتخصيص<sup>(١)</sup>.

**الأمر الثالث:** لو تأملنا سياق الآية بركنيه السياق واللاحق لوجدنا أن: سياق قوله تعالى:

﴿لَيْسَ لَ الصَّادِقِينَ عَن صِدْقِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٨] يتحدث عن الميثاق المأخوذ على

الأنبياء، ويعلل أخذه بسؤالهم، فناسب أن يكون السؤال متعلقا بهم، وهو ما يقتضيه ظاهر

---

(١) حسين الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، (ج ٢/ص ١٦٦).

ترتيب الكلام، وإذا تأملنا اللحاق لوجدنا أن آخر الآية بعد قوله ليسأل الصادقين، هو قوله تعالى: ﴿وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٨]؛ فإذا كان ختام الآية يتحدث عن ما أعده الله للفريق الذي أعرض عن الإيمان بما جاء به المرسلون - وهم الكافرون -، فمن المناسب أيضا أن يكون المسؤول في مقابل ذلك الفريق الذي صدّق ما جاء به المرسلون - وهم المؤمنون-، فإن سؤال كل واحد من الفريقين سبب لتبين حاله، وهو ما يستلزم إثابة أحدهما وتعذيب الآخر، وهو ما أشار إليه السمين الحلبي بقوله: "أي: أخذنا ميثاقهم ليسأل المؤمنين عن صدقهم، والكافرين عن تكذيبهم، فاستغنى عن الثاني بذكر مسببه وهو قوله: «وأعد...»، ويجوز أن يكون «صدقهم» في معنى «تصدقهم»، ومفعوله محذوف أيضا أي: عن تصديقهم الأنبياء"<sup>(١)</sup>، ومعلوم أن: "إدخال الكلام في معاني ما قبله وما بعده أولى من الخروج به عنهما"<sup>(٢)</sup>.

وبهذا يندفع إشكال أبي السعود ولا يرد على الزمخشري فيما ذهب إليه من حمل السؤال للمؤمنين في الآية، ولا ياباه السياق كما ذكر، وهو ما أيده القونوي في حاشيته على البيضاوي بقوله: " المراد بالصادقين: المؤمنون المعهودون...متعلق بالعهد قوله تعالى: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا﴾ [الأعراف: ١٧٢] ... فتشهد لهم الأنبياء بأنهم صدقوا عهدهم وشهادتهم وكانوا مؤمنين...، ولا ياباه مقام تذكير ميثاق النبيين كما لا يأتي عن إرادة المصدقين، والفرق بينهما تحكم، وسره أنهما - أي الوجهين - ثمرة تبليغ الرسالة، والدعوة إلى

(١) السمين الحلبي، الدر المصون في علم الكتاب المكنون، (ج ٩/ص ٩٦).

(٢) حسين الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين، (ج ١/ص ١١١).

الدين القيم؛ فلا يرد إشكال صاحب الإرشاد بأن الأخير يأباه مقام تذكير ميثاق النبيين" (١) ١.هـ.  
وبناءً عليه فإن:

النتيجة: 

استدراك الإمام أبي السعود على الزمخشري في هذه المسألة في غير محله، والله أعلم.

\*\*\*\*

المبحث الرابع: الاستدراك في عطف ﴿وَأَعَدَّ﴾، وتوجيهه في قوله تعالى: ﴿وَأَعَدَّ

لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿٨﴾ [الأحزاب: ٨].

القول المستدرك عليه:

قال الزمخشري: " فإن قلت: علام عطف قوله: ﴿وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ﴾ [الأحزاب: ٨]؟

قلت: على ﴿أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٧]؛ لأن المعنى: أن الله أكد على الأنبياء

الدعوة إلى دينه لأجل إثابة المؤمنين، وأعد للكافرين عذابا أليما، أو على ما دل عليه: ﴿لَيْسَ لَكَ

الصِّدْقَيْنِ﴾ كأنه قال: فأثاب المؤمنين وأعد للكافرين" (٢).

---

(١) القونوي، حاشية القونوي على البيضاوي، (ج ١٥/ص ٣١٢).

(٢) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج ٣/ص ٥٢٥).

## نص الاستدراك:

قال أبو السعود: "وقوله تعالى: ﴿وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٨]:

[٨] عطف على ما ذكر من المضممر لا على أخذنا كما قيل، والتوجيه بأن بعثة الرسل وأخذ

الميثاق منهم لإثابة المؤمنين، أو بأن المعنى أن الله تعالى أكد على الأنبياء الدعوة إلى دينه

لأجل إثابة المؤمنين تعسف ظاهر، مع أنه مفض إلى كون بيان إعداد العذاب الأليم للكافرين

غير مقصود بالذات، نعم يجوز عطفه على ما دل عليه قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَـ

الصَّادِقِينَ﴾ كأنه قيل: فأثاب المؤمنين وأعد للكافرين الآية" (١).

## وجه الاستدراك:

لغوي يتعلق بالعطف في ﴿وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ﴾ [الأحزاب: ٨]؛ حيث يرى أبو السعود

عطفه على المضممر المحذوف: فعل الله ذلك، أو على ما دل عليه قوله تعالى: ﴿لَيْدِ سَأَلَ

الصَّادِقِينَ﴾ [الأحزاب: ٨]، وردَّ - رحمه الله - أن يكون ﴿وَأَعَدَّ﴾ معطوفا على ﴿أَخَذْنَا﴾.

## الدراسة والتحليل:

---

(١) أبو السعود، إرشاد العقل السليم، (ج ٧/ص ٩٢).

استدراك الإمام أبي السعود هنا في إعراب وتوجيه العطف في قوله تعالى: ﴿وَأَعَدَّ

لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٨]؛ حيث اختلف المفسرون ومعربو القرآن في ذلك

على خمسة أوجه، ذكر بعضها أبو السعود:

**الوجه الأول:** أن جملة ﴿وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ﴾ معطوفة على مضمرة مستأنفة سيق

لبيان ما هو داع إلى أخذ الميثاق على الأنبياء وغاية له، أي: فعل الله ذلك ليسأل...وأعدَّ للكافرين عذابا أليما.

وهذا الوجه قد انفرد به أبو السعود<sup>(١)</sup>؛ إذ لم يقل به أحد ممن سبقه - على حد بحث

الباحث - كما أنه قدمه على الوجه الثاني، مما يدل على أنه المرجح عنده، وممن نقله عنه

ووافقه عليه ممن جاؤوا بعده: صاحب روح البيان، والآلوسي، وأطفيش<sup>(٢)</sup>.

**الوجه الثاني:** أن يكون ﴿وَأَعَدَّ﴾ معطوفا على ما دل عليه قوله تعالى: ﴿لِيَسْأَلَ

الْصَّادِقِينَ﴾، وتقدير المعنى: فأثاب الصادقين وأعد للكافرين، وهذا لتحقيق شرط اتحاد زمن

الفاعلين المتعاطفين<sup>(٣)</sup>؛ حتى يصح العطف، وقد وافق أبو السعود الزمخشري على هذا الوجه

---

(١) يُنظر: أبو السعود، إرشاد العقل السليم، (ج٧/ص٩٢).

(٢) يُنظر: إسماعيل حقي، روح البيان، (ج٧/ص١٤٢)، والآلوسي، روح المعاني، (ج١١/ص١٥٣)، ومحمد بن يوسف أطفيش، تيسير التفسير، (ج١١/ص٢٤٤).

(٣) سواءً اتحدا نوعا، كما في قوله تعالى: ﴿لِنُحْيِي بِهِ بَلَدَةً مَيِّتًا وَنُسْقِيَهُ مِمَّا خَلَقْنَا أَنْعَامًا وَأَنَاسِيَّ كَثِيرًا﴾ [الفرقان: ٤٩]، أم اختلفا نوعا، نحو قوله عز وجل: ﴿يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ﴾ [هود: ٩٨]، فالفعل (أورد) معطوف على (يقدم) مع أنه ماضٍ؛ لأنه في معنى المستقبل (يورد)؛ فاتحدا حكما، وهذا

بقوله: "نعم، يجوز عطفه على ما دل عليه قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْكُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [الأحزاب: ٨]، كأنه قيل: فأثاب المؤمنين وأعد للكافرين" (١)، وأكثر المفسرين والمعربين (٢) على جوازه، ومنهم من رجّحه: كسيد طنطاوي والجزائري (٣).

**الوجه الثالث: عطف جملة: ﴿وَأَعَدَّ﴾ على: ﴿أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٧]،**  
وهو عطف معنوي، ليكون عطف خبر على خبر، بمعنى أكدنا، أي: أن الله أكد على النبيين الدعوة إلى دينه؛ لإثابة المؤمنين، وأعد للكافرين عذابا أليما. وقد ذهب إلى القول به:

- 
- العطف جائز باتفاق. يُنظر: ابن هشام الأنصاري، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: بدون، (ج ٣/ص ٣٥٥).
- (١) أبو السعود، إرشاد العقل السليم، (ج ٧/ص ٩٢).
- (٢) يُنظر: الزمخشري، الكشاف، (ج ٣/ص ٥٢٥)، والمنتجب الهمذاني، الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد، (ج ٥/ص ٢٤١)، والبيضاوي، أنوار التنزيل، (ج ٤/ص ٢٢٦)، والنسفي، مدارك التنزيل، (ج ٣/ص ١٩)، وأبو حيان، البحر المحیط، (ج ٨/ص ٤٥٦)، والسمن الحلبي، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، (ج ٩/ص ٩٦)، وابن عادل الحنبلي، اللباب في علوم الكتاب، (ج ١٥/ص ٥٠٨-٥٠٩)، والإيجي، جامع البيان في تفسير القرآن، (ج ٣/ص ٣٣٩)، والخطيب الشربيني، السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير، (ج ٣/ص ٢٢٣)، وابن عجيبة، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، (ج ٤/ص ٤١١)، وتفسير المظهر، (ج ٧/ص ٢٨٨)، والشوكاني، فتح القدير، (ج ٤/ص ٣٠٤)، والآلوسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ١٥٣)، والذرة، تفسير القرآن وإعرابه وبيانه، (ج ٧/ص ٤٤١).
- (٣) يُنظر: سيد طنطاوي، التفسير الوسيط، (ج ١١/ص ١٧٩)، وأبو بكر الجزائري، أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، (ج ٤/ص ٢٤٤).

الزمخشري، والبيضاوي، وتبعهما على ذلك جمع من المفسرين والمعربين<sup>(١)</sup>، ولم يذكر غيره هؤلاء<sup>(٢)</sup>.

قال السخاوي: "قوله: ﴿وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ﴾ [الأحزاب: ٨]، معطوف على قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا﴾ [الأحزاب: ٧]، والتقدير: وإذ أخذنا من النبيين ميثاقهم، وأعدنا للكافرين عذابا أليما"<sup>(٣)</sup>.

إلا أن أبا السعود اعترض على هذا الوجه نافيا وجاهة العطف على ﴿أَخَذْنَا﴾ [الأحزاب: ٧]، بل وتعسف المعنى المترتب عليه، وهو عين الاستدراك على الزمخشري في هذه المسألة.

**الوجه الرابع:** عطف جملة ﴿وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ﴾ على جملة ﴿لَيْسَ لَ الصَّادِقِينَ﴾ بتأويله بالمضارع، وتغيير الأسلوب فيه؛ "الدلالة على تحقيق عذاب الكافرين حتى لا يتوهم أنهم يسألون

---

(١) يُنظر: الزمخشري، الكشاف، (ج٣/ص٥٢٥)، والمنتجب الهمداني، الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد، (ج٥/ص٢٤١) والبيضاوي، أنوار التنزيل، (ج٤/ص٢٢٦)، والنسفي، مدارك التنزيل، (ج٣/ص١٩)، وأبو حيان، البحر المحیط، (ج٨/ص٤٥٦)، والسمين الحلبي، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، (ج٩/ص٩٦)، والقمي النيسابوري، غرائب القرآن ورجائب الفرقان، (ج٥/ص٤٤٩)، وابن عادل الحنبلي، اللباب في علوم الكتاب، (ج١٥/ص٥٠٨-٥٠٩)، والإيجي، جامع البيان في تفسير القرآن، (ج٣/ص٣٣٩)، والخطيب الشرييني، السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير، (ج٣/ص٢٢٣)، وابن عجيبة، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، (ج٤/ص٤١١)، وتفسير المظهر، (ج٧/ص٢٨٨)، والشوكاني، فتح القدير، (ج٤/ص٣٠٤)، والآلوسي، روح المعاني، (ج١١/ص١٥٣)، والذرة، تفسير القرآن وإعرابه وبيانه، (ج٧/ص٤٤١).

(٢) يُنظر: السخاوي، تفسير القرآن العظيم، (ج٢/ص١٠١)، وزكريا الأنصاري، إعراب القرآن العظيم، (ص: ٤٤٦)، والعليمي، فتح الرحمن في تفسير القرآن، (ج٥/ص٣٤٣)، والسيوطي، الجلالين، (ص: ٥٥٠)، ومحمود صافي، الجدول في إعراب القرآن الكريم، (ج١١/ص١٣٢)، ومحبي الدين درويش، إعراب القرآن وبيانه، (ج٧/ص٦٠٣)، الزحيلي، التفسير المنير، (ج٢١/ص٢٤٤).

(٣) السخاوي، تفسير القرآن العظيم، (ج٢/ص١٠١).

سؤال من يسمع جوابهم أو معذرتهم، وإفادة أن إعداد عذابهم أمر مضي وتقرر في علم الله<sup>(١)</sup>، لكن؛ نظرا لعدم وجود مناسبة ملحوظة تجمع بين جملي العطف - على رأي بعض المفسرين<sup>(٢)</sup> - اعترض على هذا الوجه، حتى قال أحدهم: "لا يخفى ضعفه بل عدم صحته"<sup>(٣)</sup>.

**الوجه الخامس:** ويصح اعتباره معطوفا على محذوف مقدر بـ: (أثابهم)، وتقدير

المعنى: ﴿لَيْسَ لَ الصَّادِقِينَ عَن صِدْقِهِمْ﴾ في تبليغهم دعوة ربهم فأثابهم، ويسأل الكافرين عن كفرهم، أو عما أجابوا به رسالهم، وأعد لهم عذابا أليما؛ على أن الآية فيها حذفين: حذف من الأول؛ لدلالة الثاني عليه، وحذف من الثاني؛ لدلالة الأول عليه؛ فقد حذف من الأول: وأعد لهم عذابا عظيما؛ لدلالة وأعد للكافرين عذابا أليما عليه، وحذف ليسأل الكافرين عن كفرهم، لدلالة ليسأل الصادقين عليه، وهو من محاسن رياض الاحتباك<sup>(٤)</sup> كما قال البقاعي<sup>(٥)</sup>، وفيه ضرب من ضروب الإيجاز البلاغي، وغناء الكلام بعضه عن بعض<sup>(٦)</sup>.

---

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢١/ص ٢٧٦).

(٢) يُنظر: الطيبي، فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب، (حاشية الطيبي على الكشاف)، (ج ١٢/ص ٣٨٦-٣٨٧)، والآلوسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ١٥٣).

(٣) الشهاب الخفاجي، عناية القاضي وكفاية الرازي، (حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي)، (ج ٧/ص ١٦٠).

(٤) الاحتباك لغة: هو شد الإزار، وكل شيء أحكمته وأحسنه عمله فقد احتبكته، والحبك الشد والإحكام، وهو نوع عزيز من أطف الأنواع وأبدعها، وسماه الإمام الزركشي: الحذف المقابلي. وهو أن يجتمع في الكلام متقابلان، فيحذف من واحد منهما مقابله (في الآخر) لدلالة الآخر عليه. يُنظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة (حبك)، والزركشي، البرهان في علوم القرآن، (ج ٣/ص ١٢٩)، والسيوطي، الإتيقان في علوم القرآن، (ج ٣/ص ٢٠٤)، والسيوطي، معترك الأقران في إعجاز القرآن، (ج ١/ص ٢٤٣).

(٥) يُنظر: البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآي والسور، (ج ١٥/ص ٢٩٥).

(٦) يُنظر: الدكتور محمد أبو موسى، من أسرار التعبير القرآني، دراسة تحليلية لسورة الأحزاب، (ص: ٨٨).

وقد ذكر هذا الوجه أبو حيان، والسمين الحلبي، وابن عادل، والشهاب الخفاجي، والشوكاني<sup>(١)</sup>، وكذلك الألوسي، الذي ذكر وجهاً آخر بقوله: "وقيل: إن الجملة حال من ضمير ﴿يَسْأَلُ﴾ بتقدير قد أو بدونه، ثم قال: ولا يخفى أقلها تكلفاً"<sup>(٢)</sup>.

### ✍️ تعقيب الباحث والترجيح:

باستعراض هذه الأوجه الإعرابية لجملة ﴿وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٨]، وتوجيه العطف فيها يتبين تقارب بعض هذه الأوجه، وضعف البعض الآخر، بل وتكلفتها كما قال الألوسي آنفاً، بما يجعلها أقرب إلى التجافي عن الفصاحة القرآنية.

والوجه الأول الذي رجحه أبو السعود، وهو العطف على مضمّر مستأنف تقديره: (فعل) الله ذلك ليسأل... وأعدّ) يعتبر وجهاً ضعيفاً مقارنة بباقي الأوجه؛ ويكفي لضعفه أن جمهور العلماء من مفسرين ومعربين لم يذكروه ضمن الأعراب المحتملة.

أما العطف على الوجه الثاني فهذا أصح الأوجه وأظهرها؛ لسلامته من جهتي المعنى والصناعة النحوية؛ لما فيه من تقدير عطفه على فعل ماضٍ من جنسه، كما أنه يتقارب مع الوجه الخامس من حيث اعتبار عطف ﴿وَأَعَدَّ﴾ في الثاني على ما يدل عليه ليسأل في سياقه من معنى الإثابة، وفي الخامس من حيث اعتباره معطوفاً على محذوفٍ مقدرٍ بـ: (أثابهم)

---

(١) يُنظر: أبو حيان، البحر المحيط، (ج ٨/ص ٤٥٦)، والسمين الحلبي، الدر المصون، (ج ٩/ص ٩٧)، وابن عادل الحنبلي، اللباب في علوم الكتاب، (ج ١٥/ص ٥٠٩)، والشهاب الخفاجي، عناية القاضي وكفاية الرازي، (ج ٧/ص ١٦٠)، والشوكاني، فتح القدير، (ج ٤/ص ٣٠٤).

(٢) الألوسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ١٥٣).

إيجازا بالحذف احتباكا، وهو أبلغ ما يكون من الكلام. وهذان الوجهان لم أجد أحدا من العلماء  
ضعفَهُما.

أما الذي أورده الزمخشري ومن تابعه في جواز عطف ﴿وَأَعَدَّ﴾ على ﴿أَخَذْنَا﴾ -  
وهو الوجه الذي رده أبو السعود - فيبدو أنه كلام صحيح، وما ترتب عليه من معنى أيضا  
صحيح - وهو الرأي عندي -؛ حيث إن مقصود السياق ومعناه: وإذ أخذنا على النبيين الدعوة  
إلى دينه لإثابة المصدقين وأعدنا للكافرين عذابا أليما<sup>(١)</sup>، فكان (أخذنا ميثاقهم) في قوة أثاب  
المؤمنين وأعد للكافرين، فتتحقق المناسبة المصحة للعطف؛ وذلك بالتصرف في المعطوف  
عليه، وهو وجه حسن كما ذكر ابن التمجيد، "وإنما قيّد العطف عليه بهذه الحثية؛ ليقع إثابة  
المؤمنين من جملة المعطوف عليه، المدلول عليها بقوله: ﴿لِيَسْأَلَ الصّٰدِقِیْنَ عَنْ صِدْقِهِمْ﴾  
﴿﴾، ويناسبه إعداد العذاب للكافرين المدلول عليه بلفظ المعطوف، فقيّد الحثية؛ لبيان الجهة  
الجامعة بين المعطوف والمعطوف عليه، وهي تناسب التضاد، كالعطف في قوله تعالى: ﴿إِنَّ  
الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ﴿١٣﴾ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ﴾ [الانفطار: ١٣-١٤]"<sup>(٢)</sup>.

وما دام هذا التخريج - للعطف على ﴿أَخَذْنَا﴾ - له وجه حسن يصح به، ويتناسب  
مع السياق وسنن العربية وقواعدها، بالإضافة إلى أنه من أكثر الأقوال ذكرا وتقديما من قبل

---

(١) يُنظر: أبو حيان، البحر المحيط، (ج٨/ص٤٥٦)، والسمين الحلبي، الدر المصون في علوم الكتاب  
المكنون، (ج٩/ص٩٦).

(٢) حاشية القونوي وابن التمجيد على تفسير البيضاوي، (ج١٥/٣١١-٣١٢).

المفسرين والمعربين<sup>(١)</sup>، وعملا بالقاعدة الترجيحية التي تنص على أنه: يجب حمل كتاب الله على الأوجه الإعرابية القوية والمشهورة دون الضعيفة والشاذة والغريبة<sup>(٢)</sup>. فليس هناك ما يدعوا إلى الاعتراض عليه أو وصمه بالتعسف - فضلا عن رده وتقديم غيره -؛ بحجة أنه مفض إلى كون بيان إعداد العذاب الأليم للكفار غير مقصود بالذات - كما ذهب إليه أبو السعود -؛ إذن؛

### النتيجة:

لا وجه لاستدراك الإمام أبي السعود على الزمخشري في هذه المسألة. والله أعلم.

\*\*\*

**المبحث الخامس: الاستدراك في عود ضمير ﴿دُخِلَتْ﴾ وتعيين فاعل الدخول في**

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِمْ مِّنْ أَقْطَارِهَا﴾ من قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَتْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ

---

(١) ينظر: الزمخشري، الكشاف، (ج ٣/ص ٥٢٥)، والمنتجب الهمداني، الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد، (ج ٥/ص ٢٤١) والبيضاوي، أنوار التنزيل، (ج ٤/ص ٢٢٦)، والنسفي، مدارك التنزيل، (ج ٣/ص ١٩)، وأبو حيان، البحر المحیط، (ج ٨/ص ٤٥٦)، والسمين الحلبي، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، (ج ٩/ص ٩٦)، والقمي النيسابوري، غرائب القرآن و رغائب الفرقان، (ج ٥/ص ٤٤٩)، وابن عادل الحنبلي، اللباب في علوم الكتاب، (ج ١٥/ص ٥٠٨-٥٠٩)، والإيجي، جامع البيان في تفسير القرآن، (ج ٣/ص ٣٣٩)، والخطيب الشربيني، السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير، (ج ٣/ص ٢٢٣)، وابن عجيبة، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، (ج ٤/ص ٤١١)، وتفسير المظهر، (ج ٧/ص ٢٨٨)، والشوكاني، فتح القدير، (ج ٤/ص ٣٠٤)، والآلوسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ١٥٣)، والدرة، تفسير القرآن وإعرابه وبيانه، (ج ٧/ص ٤٤١).

(٢) حسين الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، (ج ٢/ص ٢٧١).

يَأْهَلْ يَثْرَبَ لَا مَقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِّنْهُمُ النَّبِيَّ يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا  
عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِن يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا ﴿١٣﴾ وَلَوْ دَخَلْتَ عَلَيْهِمْ مِّنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سُئِلُوا  
الْفِتْنَةَ لَاتَوَّهَا وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا إِلَّا يَسِيرًا ﴿١٤﴾ [الأحزاب: ١٣-١٤].

📖 القول المستدرک علیه:

قال يحيى بن سلام: ﴿وَلَوْ دَخَلْتَ عَلَيْهِمْ﴾ لو دخل عليهم أبو سفيان ومن معه،

﴿مِّنْ أَقْطَارِهَا﴾ من نواحيها، يعني: المدينة<sup>(١)</sup>.

قال الزمخشري: ﴿وَلَوْ دَخَلْتَ عَلَيْهِمْ﴾ المدينة. وقيل: بيوتهم، من قولك: دخلت

على فلان داره، ﴿مِّنْ أَقْطَارِهَا﴾ من جوانبها، يريد: ولو دخلت هذه العساكر المتحزبة التي

يفرون خوفا منها مدينتهم وبيوتهم من نواحيها كلها. وانتالت<sup>(٢)</sup> على أهاليهم وأولادهم ناهبين

سائبين، ﴿ثُمَّ سُئِلُوا﴾ عند ذلك الفرع وتلك الرجفة ﴿الْفِتْنَةَ﴾ أي: الردة والرجعة إلى الكفر

ومقاتلة المسلمين، لآتوها: لجأوا وفعلوها، وقرئ: لآتوها: لأعطوها<sup>(٣)</sup>.

---

(١) تفسير يحيى بن سلام، (ج ٢/ص ٧٠٦).

(٢) قوله: انتالت: من: انتال عليه الناس من كل وجه، أي انصبوا. يُنظر: الجوهري، الصحاح تاج اللغة  
وصحاح العربية، (ج ٤/ص ١٦٤٩).

(٣) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج ٣/ص ٥٢٨).

قال أبو السعود: " ﴿وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِمْ﴾ [الأحزاب: ١٤] أُسْنِدِ الدخول إلى بيوتهم، وأُوقِعَ ﴿عَلَيْهِمْ﴾؛ لما أن المراد فرض دخولها وهم فيها، لا فرض دخولها مطلقا، كما هو المفهوم لو لم يذكر الجار والمجرور، ولا فرض الدخول عليهم مطلقا كما هو المفهوم لو أُسْنِدَ إلى الجار والمجرور. ﴿مِنْ أَقْطَارِهَا﴾ أي: من جميع جوانبها لا من بعضها دون بعض. فالمعنى: لو كانت بيوتهم مختلة بالكلية، ودخلها كل من أراد من أهل الدعارة والفساد، ﴿ثُمَّ سُئِلُوا﴾ من جهة طائفة أخرى عند تلك النازلة والرجفة الهائلة. ﴿الْفِتْنَةَ﴾ أي: الردة والرجعة إلى الكفر مكان ما سئلوا الآن من الإيمان والطاعة. ﴿لَا تَوَّهَا﴾ لأعطوها غير مبالين بما دهاهم من الداهية الدهياء، والغارة الشعواء. وفُرىء: (لَا تَوَّهَا) بالقصر، أي: لفعلوها وجاءوها. ﴿وَمَا تَلَبَّثُوا﴾ بالفتنة، أي: ما ألبثوها، وما أخرجوها ﴿إِلَّا يَسِيرًا﴾ ريثما يسع السؤال والجواب من الزمان فضلا عن التعلل باختلال البيوت مع سلامتها كما فعلوا الآن. وقيل: ما لبثوا بالمدينة بعد الارتداد إلا يسيرا، والأول هو اللائق بالمقام هذا. وأما تخصيص فرض الدخول بتلك العساكر المتحزبة فمع منافاته للعموم المستفاد من تجريد الدخول عن الفاعل، ففيه ضرب من فساد الوضع؛ لما عرفت من أن مساق النظم الكريم لبيان أنهم إذا دُعوا إلى الحق تعللوا بشيء يسير، وإن دُعوا إلى الباطل سارعوا إليه آثر ذي أثر، من غير صارف يلوهم، ولا عاطف يثنيهم؛ ففرض الدخول عليهم من جهة العساكر المذكورة، وإسناد سؤال الفتنة، والدعوة إلى الكفر إلى طائفة أخرى مع أن العساكر هم المعروفون بعداوة الدين، المباشرون لقتال

المؤمنين المصرّون على الإعراض عن الحق المُجْدُون في الدعاء إلى الكفر والضلال بمعزل من التقريب"<sup>(١)</sup>.

﴿ وجه الاستدراك: ﴾

في ضمير ﴿ دُخِلَتْ ﴾ وحاصل المعنى المراد منه في قوله تعالى: ﴿ وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِمْ مِّنْ أَقْطَارِهَا ﴾، وهل فاعل الدخول خاص بالعساكر المُتَحَرِّبَة، أم عام في كل داخل من أهل الفساد؟، فيرى أبو السعود أن الضمير يعود إلى البيوت؛ مع تعميم الدخول، معترضاً على التخصيص الذي ذهب إليه الزمخشري.

﴿ الدراسة والتحليل: ﴾

الأقطار: جمع، مفردة: قُطْر - بضم أوْلِهِ - بمعنى: الناحية والجانب، كقولهم: أحاط بالشيء من أقطاره<sup>(٢)</sup>، أي: من جوانبه. أما الفتنة: فهي الكفر والشرك، والفتنُ: إدخال الذهب

---

(١) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص٩٥).

(٢) يُنظر: ابن قتيبة، غريب القرآن، (ص:٣٤٩)، والطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (ج١٩/ص٤٥)، والسجستاني، غريب القرآن المسمى بنزهة القلوب، (ص:٧٤)، والواحي، التفسير البسيط، (ج١٨/ص١٩٨).

النار؛ لتظهر جودته من رداءته، وأصل (فتن) يدل على ابتلاء واختبار<sup>(١)</sup>. ويراد بالفتنة هنا:  
الرَّذَّةَ والرجوع عن الإسلام إلى الكفر، أو قتال المسلمين<sup>(٢)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِمْ مِّنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سُئِلُوا الْفِتْنَةَ لَآتَوْهَا وَمَا تَلَبَّثُوا

بِهَا إِلَّا يَسِيرًا ﴿١٤﴾ [الأحزاب: ١٤] موقع هذه الآية زيادة تقرير لمضمون جملة ﴿وَمَا هِيَ  
بِعَوْرَةٍ إِلَّا يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا ﴿١٣﴾ [الأحزاب: ١٣]؛ فإنها لتكذيبهم في إظهارهم التخوف على  
بيوتهم، ومرادهم خذل المسلمين. ومساق نظم الآية لبيان أنهم إذا دُعوا إلى الحق تعلَّوا بشيء  
يسير، وإن دُعوا إلى الباطل سارعوا إليه آثر ذي أثر<sup>(٣)</sup>، من غير صارف يلويهم، ولا عاطف  
يثنىهم<sup>(٤)</sup>.

هذا؛ وقد اختلفت آراء المفسرين كثيرا في بيان معنى الجملة محل الدراسة من الآية،

ويظهر هذا في شقِّين: الأول: في مرجع الضمير المستتر في ﴿دُخِلَتْ﴾، والمعنى المراد من

---

(١) يُنظر: ابن قتيبة، غريب القرآن، (ص: ٧٦)، وابن فارس، مقاييس اللغة، (ج ٤/ص ٤٧٢)، والراغب،  
المفردات في غريب القرآن، (ص: ٦٢٤)، وابن الجوزي، تذكرة الأريب، (ص: ٢٩)، والشنقيطي، العذب  
النمير، (ج ١/ص ٣٢٥).

(٢) يُنظر: الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج ٣/ص ٥٢٨)، البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار  
التأويل، (ج ٤/ص ٢٢٧)، والنسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (ج ٣/ص ٢٢)، والإيجي، جامع البيان  
في تفسير القرآن، (ج ٣/ص ٣٤٣)، وأبي السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم،  
(ج ٧/ص ٩٥)، وابن عجيبة، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، (ج ٤/ص ٤١٦)، والطنطاوي، التفسير  
الوسيط، (ج ١١/ص ١٨٥)، والزحيلي، التفسير المنير، (ج ٢١/ص ٢٥٩).

(٣) آثر ذي أثر: أي: أول كل شيء. يُنظر: الجوهري، الصحاح، (ج ٢/ص ٥٧٥).

(٤) يُنظر: أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ٩٥)، وابن عاشور، التحرير  
والتنوير، (ج ٢١/ص ٢٨٦).

إسناد الدخول إليه. والثاني: اختلافهم في تعيين فاعل الدخول بين تخصيصه أو تعميمه. وبيان ذلك كالآتي:

أما اختلافهم في الأول فانهصر في قولين:

القول الأول: أن ضمير ﴿دُخِلَتْ﴾ يرجع إلى المدينة، وأُسْنِدُ الدخول إليها على

معنى: ولو دخل الكفار المتحزبون المدينة من جميع جوانبها على القائلين: ﴿إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ

﴾، ثم سألوهم الرجوع من الإيمان إلى الكفر؛ لفعلوا ما طُلب منهم. وتفسير الضمير هنا بالمدينة

يؤيده قوله تعالى في أول الآية: ﴿يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ﴾ [الأحزاب: ١٣]. ويثرب:

اسم المدينة. وقيل: أرض وقعت المدينة في ناحية منها.

وممن قال بهذا القول من السلف: ابن عباس، وقتادة، وابن زيد<sup>(١)</sup>، وإليه ذهب جمهور المفسرين كمقاتل، ويحيى بن سلام، والفراء، والطبري، والزمخشري، والبيضاوي، وابن تيمية، وابن عاشور، وغيرهم<sup>(٢)</sup>. وقد استظهره القونوي<sup>(٣)</sup>.

قال ابن عطية: "﴿وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِمُ﴾ المدينة من أقطارها، واشتد الحرب الحقيقي، ثم سئلوا الفتنة والحرب لمحمد ﷺ، لطاروا إليها وأتوها مجيبين فيها، ولم يتلبثوا في بيوتهم لحفظها إلا يسيرا، قيل: قدر ما يأخذون سلاحهم"<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن كثير: "يخبر تعالى عن هؤلاء الذين يقولون: ﴿إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِنْ يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا﴾ ﴿٣٣﴾ [الأحزاب: ١٣] أنهم لو دخل عليهم الأعداء من كل جانب من جوانب المدينة، وقطر من أقطارها، ﴿ثُمَّ سِيلُوا الْفِتْنَةَ﴾ وهي الدخول في الكفر لكفروا

---

(١) يُنظر: الطبري، جامع البيان، (ج ١٩/ص ٤٥)، والسيوطي، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، (ج ٦/ص ٥٨٠).

(٢) يُنظر: تفسير مقاتل بن سليمان، (٣/ص ٤٧٩)، تفسير يحيى بن سلام، (ج ٢/ص ٧٠٦)، الفراء، معاني القرآن، (ج ٢/ص ٣٣٧)، والطبري، جامع البيان، (ج ١٩/ص ٤٥-٤٦)، الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج ٣/ص ٥٢٨)، وابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، (٣/ص ٤٥٢)، والبيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج ٤/ص ٢٢٧)، والنسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (ج ٣/ص ٢٢)، وابن جزى، التسهيل لعلوم التنزيل، (ج ٢/ص ١٤٨)، وابن تيمية، مجموع الفتاوى، (ج ٢٨/ص ٤٥٢)، والسعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، (ص: ٦٦٠)، وابن عاشور، التحرير والتنوير، (٢١/ص ٢٨٧).

(٣) يُنظر: القونوي، حاشية القونوي على تفسير البيضاوي، (ج ١٥/ص ٣٢١).

(٤) ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (٤/ص ٣٧٤).

سريعا، وهم لا يحافظون على الإيمان ولا يستمسكون به مع أدنى خوف وفزع، هكذا فسرها قتادة  
وعبد الرحمن بن زيد وابن جرير<sup>(١)</sup>.

**القول الثاني:** أن الضمير في ﴿وَلَوْ دَخَلَتْ عَلَيْهِمْ﴾ عائد إلى البيوت، بمعنى: لو

دُخِلت البيوت عليهم من جوانبها - على فرض أنها مخزقة ذات خلل - ثم طُلب منهم القتال  
لأجابوا وهم في هذه الشدة، وخرجوا متأهبين للقتال ولا يتأخرون إلا ريثما يأخذون أسلحتهم. ومما  
يؤيد هذا التفسير وأن المسند إليه البيوت قوله تعالى: ﴿إِنَّ بَيْوتَنَا عَوْرَةٌ﴾، وإليه ذهب أبو  
السعود، موافقا فيه قول: الزجاج، واستظهره أبو حيان، وكذا الألويسي، ولم يذكر غيره الشعراوي،  
والقطان<sup>(٢)</sup>.

قال أبو حيان: "والضمير في: ﴿دَخَلَتْ﴾، الظاهر عوده على البيوت؛ إذ هو أقرب

مذكور"<sup>(٣)</sup>.

وقال البقاعي: "ولما كانت عنايتهم مشتدة بملازمة دورهم. فأظهروا اشتداد العناية

بحمايتها زورا، بين الله ذلك، ودلَّ عليه بالإسناد إلى الدور؛ تنبيهاً على أنها ربة الحماية والعمدة

فقال: ﴿وَلَوْ دَخَلَتْ﴾ أي بيوتهم من أي داخل كان من هؤلاء الأحزاب أو غيرهم، وأنث الفعل

---

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (ج٦/ص٣٤٩).

(٢) يُنظر: الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، (ج٤/ص٢٢٠)، وأبو حيان، البحر المحيط في التفسير،  
(ج٨/ص٤٦١)، والألويسي، روح المعاني، (ج١١/ص١٥٨)، والشعراوي، تفسير الشعراوي - الخواطر،  
(ج١٩/ص١١٩٦٣)، والقطان، تيسير التفسير، (ج٣/ص١٠٢).

(٣) أبو حيان، البحر المحيط في التفسير، (ج٨/ص٤٦١).

نصاً على المراد وإشارة إلى أن ما ينسب إليهم جدير بالضعف، وعبر بأداة الاستعلاء فقال:  
﴿عَلَيْهِمْ﴾ إشارة إلى أنه دخول غلبة ﴿مِّنْ أَقْطَارِهَا﴾ أي: جوانبها كلها؛ بحيث لا يكون لهم  
مكان للهرب" (١).

وأما أبو السعود فقد اقتصر على هذا القول مغفلاً الأول ومستدركا عليه؛ حيث أرجع  
الضمير في ﴿دُخِلَتْ﴾ إلى البيوت؛ معللاً إسناد الدخول إليها وإيقاعه عليهم بقوله: "لما أن  
المراد فرض دخولها وهم فيها لا فرض دخولها مطلقاً، كما هو المفهوم لو لم يُذكر الجار  
والمجرور، ولا فرض الدخول عليهم مطلقاً كما هو المفهوم لو أسند إلى الجار والمجرور" (٢).

بيد أن هناك قولاً ثالثاً ذكره أبو حيان كوجه محتمل في عود الضمير في الآية، وهذا  
الوجه لم أراه عند غيره؛ حيث قال: "القول الثالث: أن الضمير يعود على أهاليهم وأولادهم" (٣).  
وما ذكره أبو حيان هنا لا أراه إلا تحصيل حاصل؛ فهو بنفس معنى القول الثاني وداخل فيه؛  
وعليه؛ فإن القولين الرئيسيين في مرجع الضمير ومعنى الإسناد في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ دُخِلَتْ  
عَلَيْهِمْ مِّنْ أَقْطَارِهَا﴾ [الأحزاب: ١٤] ما ذكرت من عوده إلى المدينة أو البيوت، مع العلم أن

(١) البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، (ج ١٥/ص ٣٠٨).

(٢) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ٩٥).

(٣) يُنظر: أبو حيان، البحر المحيط في التفسير، (ج ٨/ص ٤٦١).

عددا كبيرا من المفسرين ذهبوا إلى احتمال القولين في معنى الآية، مع تقديم بينهما وتأخير دون ترجيح، ومن هؤلاء: مكي، والزمخشري، والرازي، والقرطبي، والنيسابوري، وغيرهم<sup>(١)</sup>.

قال الرازي: "وقوله: ﴿وَلَوْ دَخَلَتْ عَلَيْهِمْ﴾ احتمل أن يكون المراد: المدينة، واحتمل أن يكون البيوت"<sup>(٢)</sup>.

وأما اختلاف المفسرين في الشق الثاني، والمتعلق بتعيين فاعل الدخول بين تخصيصه أو تعميمه في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ دَخَلَتْ عَلَيْهِمْ مِّنْ أَقْطَارِهَا﴾ [الأحزاب: ١٤]؛ فيرجع مُجْمَل اختلافهم إلى قولين أيضا:

**الأول منهما:** أن فاعل الدخول المفترض يراد به كل داخل، فهو عامٌ يشمل دخول هؤلاء المتحزبين عليهم، ودخول غيرهم من العساكر؛ واقتضاء الحكم المرتب على دخول الجميع عليهم سواء؛ حيث حذف الفاعل وبنى الفعل للمجهول (دَخِلَتْ)؛ للإيماء بأنه ليس المقصود

---

(١) يُنظر: مكي، الهداية إلى بلوغ النهاية، (ج٩/ص٥٨٠٨)، والزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج٣/ص٥٦٧)، الرازي، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، (ج٢٥/ص١٦١)، والسخاوي، تفسير القرآن العظيم، (ج٢/ص١٠٤)، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج١٤/ص١٤٩)، والبيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج٤/ص٢٤١)، والنيسابوري، غرائب القرآن ورفائب الفرقان، (ج٥/ص٤٥١)، وشيخ زاده، حاشية محيي الدين شيخ زاده على البيضاوي، (ج٦/ص٦١٨-٦١٩)، والخطيب الشربيني، السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير، (ج٣/ص٢٣٠)، والقونوي، حاشية القونوي على تفسير البيضاوي، (ج١٥/ص٣٢١)، والشوكاني، فتح القدير، (ج٤/ص٣٠٧)، وسعيد حوى، الأساس في التفسير، (ج٨/ص٤٤٠١)، والطنطاوي، التفسير الوسيط، (ج١١/ص١٨٥)، وأسعد حومد، أيسر التفاسير، (ص٣٤٢٨).

(٢) الرازي، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، (ج٢٥/ص١٦١).

بيان خصوص الفاعل بل المقصود بيان الحكم المرتب على الدخول من الفتنة، وهي الشرك والكفر في قول الجميع، كما في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِئْتَةً﴾ [البقرة: ١٩٣]. وهذا العموم مستفاد من تجريد الدخول عن الفاعل كما قال البيضاوي: "...وحذف الفاعل؛ للإيماء بأن دخول هؤلاء المتحزبين عليهم ودخول غيرهم من العساكر سيان في اقتضاء الحكم المرتب عليه"<sup>(١)</sup>، وإليه ذهب شيخ زاده، وأبو السعود، والسعدي، وابن عاشور<sup>(٢)</sup>.

**القول الثاني:** أن فاعل الدخول مخصص بتلك العساكر المتحزبة- التي يفرون خوفا

منها- مدينتهم، أو بيوتهم، من نواحيها كلها ناهبين سارقين. وهذا قول الزمخشري، وتابعه عليه بعض المفسرين<sup>(٣)</sup>. إلا أن القول بالتخصيص هنا كان مُستدرك أبي السعود على الزمخشري ومتابعيه؛ مُعلِّلاً استدراكه بأن التخصيص بدخول أولئك العساكر المتحزبة فيه ضربٌ من فساد الوضع؛ حيث إن مساق النظم القرآني جاء هنا لبيان أنهم عند دعوتهم إلى الحق تعلقوا باليسير، وإذا دُعوا إلى الباطل سارعوا إليه بدون تأخير؛ فضلا عن التعلل باختلال البيوت مع سلامتها كما فعلوا الآن، كما أن القول بالتخصيص ينافي ذلك العموم المستفاد من تجريد الدخول عن الفاعل<sup>(٤)</sup>. وقد يُلمح ترميض القول بالتخصيص هنا تأييدا لأبي السعود، ما ذكره الألويسي بقوله:

(١) البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج٤/ص٢٤١).

(٢) يُنظر: شيخ زاده، حاشية محيي الدين شيخ زاده على البيضاوي، (ج٦/ص٦١٨-٦١٩)، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص٩٥)، والسعدي، تيسير الكريم الرحمن، (ص:٦٦٠)، وابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج٢١/ص٢٨٧).

(٣) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج٣/ص٥٦٧) وسعيد حوى، الأساس في التفسير، (ج٨/ص٤٤٠١)، والقنوجي، فتح البيان في مقاصد القرآن، (ج١١/ص٦٠).

(٤) يُنظر: أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص٩٥).

"وقيل: فاعل الدخول أولئك العساكر المتحزبة، والوجوه المحتملة في الآية كثيرة كما لا يخفى على من له أدنى تأمل. وما ذكرناه أولاً هو الأظهر فيما أرى"<sup>(١)</sup>.

### ✍ تعقيب الباحث والترجيح:

من خلال ما سبق يظهر أن الآية الكريمة ﴿وَلَوْ دَخَلَتْ عَلَيْهِمْ مِّنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سَأَلُوا الْفِتْنَةَ لَآتَوَّهَا وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا إِلَّا يَسِيرًا﴾ [الأحزاب: ١٤] قد تباينت فيها آراء المفسرين، وأبدؤ في كيفية نظمها وحاصل المعنى المراد منها احتمالات متفاوتة يمكن إدراجها جميعاً فيما يُعرف باختلاف التنوع، حيث إن القول بكل واحد منها له حظه من النظر - لاسيما - وأن القائلين بكل قول على حدة جمع لا يُستهان به، وجُلهم أهل تحقيق وتدقيق. لكن لأن المسألة في الاستدراك بما يتطلب الحكم عليه؛ لمعرفة مدى صوابه من عدمه؛ كان لزاماً ترجيح أقواها وأولاها.

وفي مسألتنا هذه وفي شقها الأول: المتعلق بعود ضمير ﴿دُخِلَتْ﴾ والمُسند إليه الدخول، أرى أن القول المفضي بعود الضمير إلى المدينة - لا البيوت كما اختاره أبو السعود - هو الأولى بالترجيح؛ وذلك لأمر منها:

أولاً: لأنه قول الجمهور، وقول الجمهور حجة.

---

(١) الألويسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ١٥٩).

ثانيا: لأن الغالب أن كلمة ﴿مِنْ أَقْطَارِهَا﴾ لا تأتي للبيوت؛ لأن البيوت صغيرة، فجهاتها لا يطلق عليها قُطْر، وإنما الأقطار تكون في الشيء الكبير، فإضافة الأقطار يناسب المدن والمواطن ولا يناسب البيوت. فيصير المعنى: لو دخل الغزاة عليهم المدينة وهم قاطنون فيها. قاله ابن عاشور وابن عثيمين<sup>(١)</sup>.

ثالثا: لأن لفظ الدخول غالبا ما يُطلق ويراد به دخول الجيش كما في قوله تعالى: ﴿ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ﴾ [المائدة: ٢٣] ، وكذا قوله ﷺ: ﴿قَالُوا يَمُوسَى إِنَّا لَن نَدْخُلَهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا﴾ [المائدة: ٢٤]؛ فالدخول يُطلق ويراد به هذا المعنى، وعليه؛ فإن الدخول المراد هنا في ﴿دُخِلَتْ﴾ ليس المقصود به دخل عليهم داخل بصفته من الضيوف أو بصفته من السُّوَّاح، أو نحو ذلك، لا؛ وإنما دخلت الجيوش من أقطار المدينة وجوانبها دخول غزو وغلبة؛ ولذا عبّر عنه بأداة الاستعلاء ﴿عَلَيْهِمْ﴾ للإيماء والإشارة إليه<sup>(٢)</sup>. فيتعين - بناءً عليه - أن يكون ضمير ﴿دُخِلَتْ﴾ عائدا إلى مدينة يثرب لا إلى البيوت.

رابعا: أن هذا القول تأيّد بآيات قرآنية، وبقرائن في السياق كما سلف، والقول الذي تؤيده

آيات قرآنية، وقرائن في السياق مقدّم ومُرجّح على ما عدم ذلك وخالفه<sup>(٣)</sup>.

(١) يُنظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢١/ص ٢٨٧)، وابن عثيمين، تفسير سورة الأحزاب، (ص ١٢٣).

(٢) يُنظر: البقاعي، نظم الدرر، (ج ١٥/ص ٣٠٨).

(٣) يُنظر: الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، (ج ١/ص ٢٨١)، (ج ١/ص ٢٦٩).

أما ما يخص استدراك أبي السعود في الشق الثاني من المسألة: والذي يتعلق بتعيين فاعل الدخول في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِمْ مِّنْ أَقْطَارِهَا﴾ [الأحزاب: ١٤]؛ بين التخصيص والعموم، فالذي أراه راجحاً أن القول بالعموم - وهو ما ذهب إليه أبو السعود - هو الأولى بالتقديم لأسباب ثلاثة:

**الأول منها:** لقوة ما علل به أبو السعود في معرض رده للقول بالتخصيص الذي ذهب إليه الزمخشري في الآية؛ من كونه ينافي العموم الذي يدل عليه إضافة الجمع في ﴿أَقْطَارِهَا﴾، مع ما فيه من فساد الوضع الظاهر للمعنى كذلك. بالإضافة إلى أن إسناد فعل الدخول إلى المجهول يظهر منه أن الداخلون قوم غزاة، يدخلون المدينة من جميع جوانبها، وذلك أشد هجوم العدو على المدينة<sup>(١)</sup>، كقوله تعالى: ﴿إِذْ جَاءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ﴾ [الأحزاب: ١٠].

**الثاني:** أن القول بالتخصيص يحتاج إلى دليل أو قرينة تعضده، ولا دليل هنا يصلح لقصر العام على بعض أفراده - لاسيما - وأن تخصيص الداخلين بالعساكر المتحزبة داخل بالأولوية إذا حُمل المعنى على العموم في كل داخل؛ فلا حاجة إذن للتخصيص؛ خصوصاً إذا

---

(١) يُنظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢١/ص ٢٨٧).

لم يقتض السياق تخصيصها حتما. ومن القواعد المقررة عند العلماء: أنه يجب حمل نصوص الوحي على العموم ما لم يرد نص بالتخصيص<sup>(١)</sup>.

الثالث: هذا الملحظ الحسن من الألويسي في بناء الفعل للمجهول والذي يترجح به القول بالعموم؛ حيث يقول في ﴿دُخِلَتْ﴾: وفي إبهامه إشارة إلى أنه ليس المقصود داخلا معينا، وإنما كل من أراد الدخول من أهل الدعارة والفساد؛ كأنه يُفهم من البناء للمجهول معنى الإهانة والتعريض بأن بيوتهم يدخلها أي داخل<sup>(٢)</sup>. وبناءً على ما سبق؛ فإني:

النتيجة: 

لا أوافق الإمام أبي السعود في شق استدراكه الأول وهو عود ضمير ﴿دُخِلَتْ﴾ إلى البيوت، وأوافق في شقه الثاني؛ حيث حمل فاعل الدخول ﴿عَلَيْهِمْ مِّنْ أَقْطَارِهَا﴾ على العموم. والله أعلم.

\*\*\*

---

(١) يُنظر: الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، (ج٢/ص١٦٦).

(٢) يُنظر: الألويسي، روح المعاني، (ج١١/ص١٥٨).

المبحث السادس: الاستدراك في قوله تعالى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا

عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا

﴿٢٣﴾ [الأحزاب: ٢٣] هل هو خاص بمن نزلت فيهم الآية، أم عامٌ يدخل معهم غيرهم؟

✍️ القول المستدرك عليه:

قال الزمخشري: "نذر رجال من الصحابة أنهم إذا لقوا حرباً مع رسول الله صلى الله

عليه وسلم ثبتوا وقاتلوا حتى يستشهدوا، وهم: عثمان بن عفان، وطلحة بن عبيد الله، وسعيد بن

زيد بن عمرو بن نفيل، وحمزة، ومصعب بن عمير، وغيرهم، رضى الله عنهم" (١).

✍️ نص الاستدراك:

قال أبو السعود: "﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أي: المؤمنين بالإخلاص مطلقاً لا الذين حُكيت

محاسنهم خاصة" (٢).

✍️ وجه الاستدراك:

(١) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج ٣/ص ٥٣٢).

(٢) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ٩٨).

يتعلق بدلالة العام والخاص في قوله تعالى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: ٢٣]؛ فيرى

الزمخشري أن الآية خاصة؛ حيث نزلت في رجال معينين من الصحابة، بينما يرى أبو السعود أنها عامّة في المؤمنين جميعاً.

### ✍️ الدراسة والتحليل:

لمّا ذكر الله ﷻ - في السباق البعيد للآية محل الدراسة - فضائح المنافقين بأنهم

عاهدوا الله ﴿لَا يُؤْتُونَ الْأَدْبَرَ﴾ [الأحزاب: ١٥]، ونقضوا ذلك العهد، ذكر الله ﷻ وفاء

المؤمنين به<sup>(١)</sup>؛ فقال: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَّن

قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَّن يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٣]. فهل هذه الآية عامة

في جميع المؤمنين أم مخصصة بشيء؟ هذا محل استدراك الإمام أبي السعود هنا.

فجمله ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ﴾ [الأحزاب: ٢٣] يراها الزمخشري خاصة بمن نزلت

فيهم الآية من الصحابة ﷺ - أنس بن النضر<sup>(٢)</sup> وأصحابه -، وكان قد تخلف في بدر، ويراها

---

(١) يُنظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (ج ٦/ص ٣٥١)، والسعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، (ص: ٦٧٤).

(٢) أنس بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حزام، بن النجار الأنصاري، عم أنس بن مالك الأنصاري، قتل يوم أحد شهيداً. يُنظر: ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، (ج ١/ص ١٠٨)، وابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، (ج ١/ص ٢٨١).

أبو السعود عامة فتشمل جميع المؤمنين بالإخلاص مطلقا، ويدخل معهم من نزلت فيهم الآية دخولا أوليا. وعلى هذا يجتمع لنا هنا في المراد بالمؤمنين قولان:

**الأول:** قول بالخصوص؛ فإن الآية تصف رجالا معينين من المؤمنين فهي ليست في جميعهم، وإنما هي في خلاصة منهم. وهذا قول الزمخشري ووافقه عليه البيضاوي وعدد من المفسرين<sup>(١)</sup>. وقد استدلوا على ذلك بأمرين:

**أحدهما:** بقريئة سبب النزول؛ حيث أخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما عن أنس رضي الله عنه قال: (غاب عمي أنس بن النضر عن قتال بدر، فقال: يا رسول الله غبت عن أول قتال قاتلت المشركين، لئن الله أشهدني قتال المشركين ليرين الله ما أصنع. فلما كان يوم أحد وانكشف المسلمون قال: اللهم إني أعتذر إليك مما صنع هؤلاء - يعني أصحابه - وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء - يعني المشركين - ثم تقدم فاستقبله سعد بن معاذ، فقال: يا سعد بن معاذ! الجنة ورب النضر، إني أجد ريحها من دون أحد. قال سعد: فما استطعت يا رسول الله ما صنع. قال أنس: فوجدنا به بضعا وثمانين ضربة بالسيف أو طعنة برمح أو رمية بسهم، ووجدناه قد قُتل وقد مَثَل به المشركون، فما عرفه أحد إلا أخته ببنانه. قال أنس: كنا نرى أو

---

(١) يُنظر: البغوي، معالم التنزيل - طيبة، (ج٦/ص٣٣٦)، أبو حفص النسفي، التيسير في التفسير، (ج١٢/ص١٥٩)، والزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج٣/ص٥٣٢)، الرازي، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، (ج٢٥/ص١٦٣)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج١٤/ص١٥٨)، والبيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج٤/ص٢٢٩)، والنسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (ج٣/ص٢٥)، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص٩٨)، والقونوي، حاشية القونوي على تفسير البيضاوي، (ج١٥/ص٣٣٧)، وابن عثيمين، تفسير العثيمين: الأحزاب، (ص: ١٧٧).

نظن أنّ هذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ

عَلَيْهِ ۗ﴾ [الأحزاب: ٢٣] <sup>(١)</sup>.

وذكر ابن الجوزي قولاً ثانياً فيمن نزلت الآية في حقه فقال: "... أنها نزلت في طلحة

بن عبيد الله، روى النزال بن سبرة عن علي عليه السلام أنهم قالوا له: حدثنا عن طلحة، قال: ذاك

امرؤ نزلت فيه آية من كتاب الله تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ ۗ﴾ لا حساب عليه فيما

يستقبل <sup>(٢)</sup>. وقد جعل بعض المفسرين هذا القدر من الآية في طلحة، وأولها في أنس <sup>(٣)</sup>.

وما جاء في سبب نزول هذه الآية الكريمة ذكره جمهور المفسرين كابن جرير، وابن

عطية، والقرطبي، وابن عاشور، وغيرهم <sup>(٤)</sup>.

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب قول الله تعالى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ۗ﴾، رقم (٢٨٠٥)، ط - السلطانية (ج ٤/ص ١٩)، ومسلم: كتاب الإمارة، باب ثبوت الجنة للشهيد، رقم (١٩٠٣)، ط - عبد الباقي (ج ٣/ص ١٥١٢)، ورواه الطبري في جامع البيان، (ج ٢١/ص ١٤٦)، والواحدي في أسباب النزول، (ص: ٣٥٢)، كلهم عن أنس رضي الله عنه. وينظر: الوادعي، مقبل بن هادي، الصحيح المسند من أسباب النزول، (ص: ١٦٣).

(٢) رواه الواحدي في أسباب النزول، (ص: ٣٥٤)، وجاء في هامشه تعليقا من المحقق على الحديث: هذا موضوع، آفته إسماعيل بن يحيى - التيمي - (ميزان الاعتدال: ٢٥٣/١ - رقم: ٩٦٥)، وكون طلحة ممن قضى نحبه ثابت بطرق عديدة ("السنة" لابن أبي عاصم بتحقيق الألباني: ٦١٢/٢، ٦١٣ - ح: ١٣٩٩ - ١٤٠٢) (فضائل الصحابة للإمام أحمد: ٧٤٦/٢ - ح: ١٢٩٧) لكن لا يكفي هذا سببا للنزول.

(٣) ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، (ج ٣/ص ٤٥٦).

(٤) يُنظر: الطبري، جامع البيان، (ج ١٩/ص ٦٤-٦٥)، والبعوي، معالم التنزيل - طيبة، (ج ٦/ص ٣٣٧)، وابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (ج ٤/ص ٣٧٨)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن،

وممن علل الدافع للقول بالخصوص هنا القنوي وهو يوضح كلام البيضاوي؛ حيث قال: "خصه لأنه المقصود هنا بقرينة سبب النزول - كما هو عادته -؛ حيث خص العام بأمر يناسب المقام، ولو عمم لدخل ما ذكر فيه دخولاً أولياً، لكن راعى كمال الارتباط فلم يجعل عاماً"<sup>(١)</sup>. وقال الألوسي: "وسبب النزول ظاهر في الأول"<sup>(٢)</sup>. أي في الخصوص.

**الأمر الثاني:** دلالة ظاهر الآية والسياق على الخصوص؛ فقوله ﴿مَنْ﴾ **الْمُؤْمِنِينَ** ﴿من﴾ للتبعيض؛ لأنها تقدر بـ (بعض)، أي: بعض المؤمنين وليس جميعهم، كما أن دلالة السياق تظهر في هذا الثناء على أولئك المؤمنين الذين عاهدوا الله تعالى فصدقوه، وجه ذلك السياق ﴿رَجَالٌ﴾، فإن ﴿رَجَالٌ﴾ نكرة للتعظيم، يعني: رجالاً عظماء صدقوا ما عاهدوا الله تعالى عليه.

قال ابن عثيمين: "قوله تعالى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رَجَالٌ﴾ الجملة هذه مكونة من مبتدأ وخبر، والخبر مقدم والمبتدأ مؤخر، فالمبتدأ قوله تعالى ﴿رَجَالٌ﴾، والخبر ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾. فإن قال قائل: ﴿رَجَالٌ﴾ نكرة، والابتداء بالنكرة ليس بجائز؟ فالجواب: أن ابن مالك - رحمه الله - يقول:

---

(ج ١٤/ص ١٥٩)، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (ج ٦/ص ٣٥٢)، وابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢١/ص ٣٠٦).

(١) القنوي، حاشية القنوي على تفسير البيضاوي، (ج ١٥/ص ٣٣٧).

(٢) الألوسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ١٦٧).

وَلَا يَجُوزُ الْإِبْتِدَاءُ بِالنِّكَرَةِ ... مَا لَمْ تُفْذَ كَعِنْدَ زَيْدٍ نَمْرَةً<sup>(١)</sup>

والآية التي معنا مثل هذا المثال: عند زيد نمرة، والمسوغ للابتداء بالنكرة هنا تأخير المبتدأ، كذلك في قوله سبحانه وتعالى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا﴾، كما أن في الآية أيضًا مسوغا آخر وهو: وصف هذه النكرة؛ لأن وصف النكرة يخصصها<sup>(٢)</sup>. والشاهد من كلام الشيخ - رحمه الله - هو كون وصف النكرة يخصصها، بما يوحي بخصوص بعض المؤمنين عن غيرهم.

هذا؛ وقد نقل غير واحد<sup>(٣)</sup> عن الحكيم الترمذي ما ألمح إليه بدقة ملحظه وربطه الوثيق بين صفتي الرجولية والصدق، جاعلا الصدق عنوانا للرجولية، وأمانة عليه، ومجتمع الصحابة هم أصدق الناس بعد الأنبياء، فقال رحمه الله: (خصَّ الله الإنس من بين الحيوان، ثم خصَّ المؤمنين من بين الإنس، ثم خصَّ الرجال من المؤمنين فقال: ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا﴾؛ فحقيقة الرجولية الصدق، ومن لم يدخل في ميادين الصدق فقد خرج من حد الرجولية)<sup>(٤)</sup> ١. هـ

(١) يُنظر: ابن مالك، ألفية ابن مالك في النحو - طبعة دار التعاون، (ص: ١٧).

(٢) العثيمين، تفسير سورة الأحزاب، (ص: ١٧٦).

(٣) يُنظر: الأمين الهرري، تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، (ج ٢٢/ص ٤٧٦)، ومحمد

أبو موسى، من أسرار التعبير القرآني، دراسة تحليلية لسورة الأحزاب، (ص: ١٨٤).

(٤) لم أقف عليه بعد بحث.

## القول الثاني في معنى ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ﴾: أي: من المؤمنين بالله ورسوله رجالٌ

صادقون مخلصون وفؤا بعهدهم مع الله، فبدلوا نفوسهم في مرضاته<sup>(١)</sup>، وهو ما ذهب إليه الإمام أبي السعود؛ حملا للآية على العموم في جميع المؤمنين المخلصين مطلقا دون قصرها على من ذُكرت محاسنهم أو نزلت فيهم الآية خاصة، وما ذهب إليه لم يُعلِّله، لكن لعل دليل قوله بالعموم هنا - والله أعلم - هو اعتماده على السياق بسباقه ولحاقه، موافقا في ذلك عددا من المفسرين كالطبري، والخطيب الشربيني، والشوكاني، وأطفيش، وسيد طنطاوي، وغيرهم<sup>(٢)</sup>.

فإن الله تبارك وتعالى لما ذكر أحوال المنافقين الذين في قلوبهم مرض خوفا من القتال مع رسول الله ﷺ، وذكر أولئك المثبتين غيرهم عن الجهاد، وما نجم عن ذلك من تخاذل شديد عن الجهاد مع رسول الله والفتنة المؤمنة مع الشك في وعد الله ورسوله. بعد ذلك قابل الله ﷻ بين صنيع المنافقين وبين جلد المؤمنين وصبرهم على الشدة والعسر، وتصديقهم وعد الله بالنصر على لسان نبيه ﷺ، وإن ما قالوه عند رؤيتهم لجموع الأحزاب الغفيرة، وتجمعهم متحزبين مع قريش عليهم؛ لخير دليل على إخلاصهم ويقينهم، وما زادهم ما شاهدوه وعاینوه إلا إيمانا بالله وتصديقا بوعدده ووعده ورسوله، وتسليما لما قضاه، فقال تعالى: ﴿وَلَمَّا رَأَى

---

(١) يُنظر: الطبري، جامع البيان، (ج١٩/ص٦١)، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (ج٦/ص٣٥١-٣٥٢)، والسعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، (ص:٦٦١)، وابن عاشور، التحرير والتنوير، (٢١/ص٣٠٧).

(٢) يُنظر: الطبري، جامع البيان، (ج١٩/ص٦١)، والخطيب الشربيني، السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير، (ج٣/ص٢٣٤)، الشوكاني، فتح القدير (ج٤/ص٣١٢)، وأطفيش، تيسير التفسير، (ج١١/ص٢٦٤)، والألوسي، روح المعاني، (ج١١/ص١٦٧)، وطنطاوي، التفسير الوسيط، (ج١١/ص١٩٥).

الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا ﴿٢٢﴾ [الأحزاب: ٢٢].

وقد وعد الله المؤمنين بالنصر أكثر من مرة في مثل قوله تعالى في سورة البقرة: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخَلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَاءُ وَزُلْزَلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرُ اللَّهُ إِلَّا إِنْ نَصَرَ اللَّهُ فَمَا رَأَى قَرِيبٌ ﴿٢١٤﴾ [البقرة: ٢١٤]، وكانت هذه الآية قد نزلت قبل غزوة الأحزاب بعام، فلما رأى المؤمنون الأحزاب، ووقع الابتلاء بما لاقوه من ضيق وحصار، وزلزلوا زلزالا شديدا، علموا أن ذلك هو الوعد الذي وعدهم الله به، وأنه ناصرهم على عدوهم، فازدادوا إيمانا مع إيمانهم، مُسَلِّمِينَ منقادين لأمر الله ورسوله. ليأتي بعد ذلك قول الله تعالى: ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رَجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا ﴿٢٣﴾ لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٢٤﴾ [الأحزاب: ٢٣-٢٤]. قال الطبري: "يقول تعالى ذكره ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ﴾: بالله ورسوله..."<sup>(١)</sup>.

(١) الطبري، جامع البيان، (ج ١٩/ص ٦١).

وقال الخطيب الشربيني: "ثم وصف الله تعالى بعض المؤمنين بقوله تعالى: ﴿مَنْ

الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ﴾ [الأحزاب: ٢٣] أي: المذكورين سابقاً وغيرهم ﴿رِجَالٌ﴾ أي: في غاية العظمة عندنا"<sup>(١)</sup>.

وممن خرَّج معنى الآية - على كلا القولين السابقين - الماتريدي؛ حيث قال: "قوله:

﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ﴾ يُخْرَج على وجهين:

أحدهما: ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ﴾ - الذين هم عندكم مؤمنون - ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا

اللَّهِ عَلَيْهِ﴾، ورجال لم يصدقوا وهم المنافقون؛ لأن ظاهر هذا الكلام يدل على أن ﴿مَنْ

الْمُؤْمِنِينَ﴾ الذين هم في الظاهر عندهم مؤمنون لم يصدقوا، فأما من كان في الحقيقة مؤمناً فقد صدق عهده.

والثاني: ذكر ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ﴾؛ خص بعض المؤمنين بصدق ما عاهدوا، وهم الذين

خرجوا لذلك: لم يكن بهم عذر فوقوا ذلك العهد؛ وتخلف بعض من المؤمنين؛ للعذر؛ فلم يتهيأ

لهم وفاء ذلك العهد لهم وصدقه؛..."<sup>(٢)</sup>.

---

(١) الخطيب الشربيني، السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير، (ج٣/ص٢٣٤).

(٢) الماتريدي، تأويلات أهل السنة، (ج٨/ص٣٦٩).

## تعقيب الباحث والترجيح:

بالنظر إلى ما قيل قبل، وما خرَّجه الماتريدي في معنى الآية الكريمة، يظهر أن كلا القولين في معنى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ﴾ [الأحزاب: ٢٣] محتملان، وبكُلِّ قال قوم. لكن أرى - والله أعلم - أن القول الأولي بالتقديم هو حمل الآية على العموم كما رآه الإمام أبي السعود؛ لأسباب منها:

**أولاً:** لأن القول بالعموم يجمع القولين، فيدخل فيه القول بالخصوص دخولا أوليا.

**ثانياً:** إذا كان حمل معنى الآية على الخصوص بمن ذُكرت محاسنهم من الصحابة غير مدفوع صحته؛ - لا سيما - وأنهم خير المؤمنين ﷺ أجمعين، فإن الإيمان عام في هذه الأمة كل قرن بحسبه، فهو يشملهم ويشمل غيرهم من المؤمنين مطلقاً، ويؤيد ذلك من نظائر القرآن قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿١٥﴾﴾ [الحجرات: ١٥]، ومما يؤيد هذا أيضاً قاعدة: "يجب حمل نصوص الوحي على العموم ما لم يرد نص بالتخصيص" (١).

**ثالثاً:** لأن القول بالخصوص وإن كان له وجه قوي، بسبب قرينة سبب النزول؛ إلا أنه من المقرر عند العلماء أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وعليه فيحمل القول بالخصوص في الآية اعتماداً على سبب النزول، على التفسير بالمثال وبالقصة، ويدخل فيما

---

(١) الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، (ج٢/ص١٦٦).

ذكرت. ومعلوم أنه متى أمكن حمل الآية على معنى كلي شامل يجمع تفسيرات جزئية لا تعارض بينها فهو أولى بتفسير الآية؛ حملاً لها على عموم ألفاظها<sup>(١)</sup>. وبعد، فإذا تقرر ذلك فإني أرى:

### النتيجة:

استدراك الإمام أبي السعود على الزمخشري هنا أوجه وأقوى. والله - تعالى - أعلم.

\*\*\*\*

**المبحث السابع: الاستدراك في استعمال كلمة (النَّخْب) مجازاً<sup>(٢)</sup> عن الموت على**

وجه الاستعارة في قوله تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَنْتَظِرُ﴾ [الأحزاب:

.[٢٣

### القول المستدرك عليه:

(١) المرجع السابق نفسه.

(٢) **المجاز:** هو اللفظ المستعمل في غير ما وُضع له لعلاقة المشابهة، مع قرينة تمنع من إرادة المعنى الحقيقي. وهذا المجاز ينقسم إلى قسمين: عقلي ويكون في الإسناد، ولغوي وهو نوعان: الأول: الاستعارة وهي مجاز لغوي تكون العلاقة فيه بين المعنى الحقيقي والمعنى المجازي المشابهة. الثاني: المجاز المرسل: وهو مجاز تكون العلاقة فيه غير المشابهة. يُنظر: السكاكي، **مفتاح العلوم**، (ص: ٢٧)، والزمخشري، **أسرار البلاغة**، (ص: ٣١٦-٣٢٨)، والقزويني، **الإيضاح في علوم البلاغة**، (ج ١/ص ٦٥)، وفضل حسن عباس، **البلاغة فنونها وأفنانها**، علم البيان والبدیع، (ص: ١٤١).

قال الزمخشري: "فإن قلت: ما قضاء النحب؟ قلت: وقع عبارة عن الموت، لأن كل حيٍّ لابد له من أن يموت. فكأنه نذرٌ لازمٌ في رقبته، فإذا مات فقد قضى نحبته، أي: نذره. وقوله: ﴿فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ﴾<sup>(١)</sup> يحتمل موته شهيداً، ويحتمل وفاءه بنذره من الثبات مع رسول الله ﷺ".

### نص الاستدراك:

قال أبو السعود: "﴿فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ﴾ [الأحزاب: ٢٣] تفصيلاً لحال الصادقين، وتقسيمٌ لهم إلى قسمين. والنَّحْبُ: النذر، وهو أن يلتزم الإنسان شيئاً من أعماله، ويوجبه على نفسه، وقضاؤه الفراغ منه، والوفاء به ومحل الجار والمجرور الرفع على الابتداء على أحد الوجهين المذكورين في قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ﴾ [البقرة: ٨] الآية. أي: فبعضهم، أو فبعض منهم من خرج عن العهدة كحمزة، ومصعب بن عمير، وأنس بن النضر عم أنس بن مالك، وغيرهم، رضوان الله تعالى عليهم أجمعين. فإنهم قد قضوا نذورهم سواء كان النذر على حقيقته؛ بأن يكون ما نذروه أفعالهم الاختيارية<sup>(٢)</sup> التي هي المقاتلة المغيَّاة بما ليس منها، ولا يدخل تحت النذر، وهو الموت شهيداً، أو كان مستعاراً، لالتزامه...، ﴿وَمِنْهُمْ﴾ أي:

(١) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج٣/ص٥٣٢).

(٢) الأفعال قسمان: قسم اضطراري، ما للعبد فيه صنع ولا اختيار، مثل حركات المرتعش، ونبض العروق، وحركات النائم كذلك، أما الأفعال التي يفعلها الإنسان اختيارية، يقوم، ويقعد، ويذهب، ويتكلم، ويأكل، ويشرب، ويسافر، ويخاصم هذه أفعال اختيارية، قد فطر الله الناس على هذا. يُنظر: عبد العزيز الراجحي، شرح العقيدة الطحاوية، (ص: ٣٣٢).

وبعضهم، أو وبعض منهم ﴿مَنْ يَنْتَظِرُ﴾ أي: قضاء نحبه لكونه موقتا كعثمان وطلحة وغيرهما، ممن استشهد بعد ذلك، رضوان الله تعالى عليهم أجمعين. فإنهم مستمرون على نذورهم قد قضاوا بعضها، وهو الثبات مع رسول الله ﷺ، والقتال إلى حين نزول الآية الكريمة، ومنتظرون لقضاء بعضها الباقي، وهو القتال إلى الموت شهيدا؛ هذا ويجوز أن يكون النحب مستعارا للالتزام الموت شهيدا، إمّا: بتنزيل أسبابه التي هي أفعال اختيارية للناذر منزلة الالتزام نفسه، وإما بتنزيل نفسه منزلة أسبابه، وإيراد الالتزام عليه، وهو الأنسب بمقام المدح. وأيا ما كان ففي وصفهم بالانتظار المنبئ عن الرغبة في المنتظر شهادة حقة بكمال اشتياقهم إلى الشهادة، وأما ما قيل: من أن النَّحْبَ اسْتَعِيرَ لِلْمَوْتِ لِأَنَّهُ كَنَزْرٍ لِأَنَّهُ لَزِمَ فِي رِقْبَةِ كُلِّ حَيْوَانٍ فَمَسْحٌ لِلِاسْتِعَارَةِ، وَذَهَابٌ بِرَوْنِقِهَا، وَإِخْرَاجٌ لِلنَّظْمِ الْكَرِيمِ عَنِ مَقْتَضَى الْمَقَامِ بِالْكَلِيَّةِ<sup>(١)</sup>.

#### وجه الاستدراك:

بلاغي؛ حيث يرى الزمخشري أن استعمال لفظ (النَّحْب) للموت على وجه الاستعارة؛ لأنه كَنَزْرٍ لِأَنَّهُ لَزِمَ فِي رِقْبَةِ كُلِّ حَيٍّ، وهو ما اعترض عليه الإمام أبو السعود - حسب ما رآه -؛ لأن فيه مسحا لتلك الاستعارة وإضعافا لجمالها، فضلا عن كونه يُخْرِجُ النَّظْمَ الْقُرْآنِيَّ عَنِ مَقَامِهِ.

#### الدراسة والتحليل:

(١) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ٩٨).

ذهب الإمام أبو السعود إلى أن قوله تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ

يَنْتَظِرُ﴾ [الأحزاب: ٢٣] بمثابة التفصيل لحال من صدقوا مع ربهم فيما عاهدوه عليه، وتقسيمهم

قسمين: قسم قضى نحبه، والآخر ينتظر الشهادة أو النصر، فما معنى النَّحْبِ هنا؟ وما وجه

استدراك أبي السعود فيه؟

لفظة (النَّحْب) من الألفاظ التي انفردت بها سورة الأحزاب<sup>(١)</sup>، ولم ترد في سواها في القرآن

كله. وأصل (النَّحْب) في كلام العرب: ما دلَّ على نذر وما أشبهه<sup>(٢)</sup>. وعرفه الراغب بأنه: النذر

المحكوم بوجوبه، وقد يطلق ويراد به الموت، كمن قالوا فيمن مات: قضى الرجل نحبه أو أجله،

كأن حياته نذر وقد وفَّاه، أو كأنه ألزم نفسه أن تموت فوقى به. وعليه؛ يكون (النَّحْب) مستعاراً

للعمر والحياة، وما يختص به في دنياه<sup>(٣)</sup>. أو كأن الموت نذر في عنقه كما قال الزمخشري وابن

---

(١) يُنظر: محمد فؤاد عبد الباقي، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن، طبعة دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٨ هـ - ١٩٩٧ م، (ص: ٧٥٨)، ومثال عربيات، الانفرادات اللفظية، دلالتها وعلاقتها بالوحدة الموضوعية للسورة القرآنية - دراسة تطبيقية من أول سورة الأحزاب إلى نهاية سورة القمر، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، سنة: ٢٠١٦ م، (ص: ٢٣-٢٥).

(٢) يُنظر: ابن قتيبة، غريب القرآن، (ص: ٣٤٩)، والطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (ج ١٩/ص ٦١)، وابن فارس، مقاييس اللغة، (ج ٥/ص ٤٠٤)، والهروي: أبو عبيد أحمد بن محمد الهروي (المتوفى ٤٠١ هـ)، الغريبين في القرآن والحديث، تحقيق ودراسة: أحمد فريد المزدي، قدم له وراجعته: أ. د. فتحي حجازي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م، (ج ٦/ص ١٨١٥)، والواحدي، التفسير البسيط، (ج ١٨/ص ٢١٦)، والسمعاني، تفسير السمعاني، (ج ٤/ص ٢٧١)، والراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، (ص: ٧٩٣).

(٣) يُنظر: الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، (ص: ٦٧٥).

الأثير<sup>(١)</sup>، بمعنى أن (النَّحْب) استعير للموت تشبيها له بالذر من حيث لزوم الأداء وضرورة الوفاء.

والمعنيان مرويان عن ابن عباس<sup>(٢)</sup> رضي الله عنهما؛ حيث سأله نافع بن الأزرق عن قوله تعالى: ﴿قَضَىٰ نَحْبَهُ﴾ [الأحزاب: ٢٣] فقال: أجله الذي أُجِلَّ له، فقال: وهل تعرف العرب ذلك؟ قال: نعم، أما سمعت قول ليبيد:

ألا تَسْأَلَانِ المرءَ ماذا يُحاوِلُ ... أَنحَبُ فَيُقْضَىٰ أم ضَلالٌ وباطِلٌ<sup>(٣)</sup>

وفسره بالموت أيضا في قوله: ﴿فَمِنْهُمْ مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُ﴾: مات، ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَنْتَظِرُ<sup>ط</sup>

﴿: الموت<sup>(٤)</sup>. ومنه قول ذي الرُّمَّة:

---

(١) يُنظر: الزمخشري، أساس البلاغة، (ج ٢/ص ٢٥٤)، وابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، (ج ٥/ص ٢٦).

(٢) عن الصحابي عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي، أبو العباس (ت ٦٨هـ) - رضي الله عنهما، غريب القرآن في شعر العرب (مسائل نافع بن الأزرق لعبد الله بن عباس - رضي الله عنه وعن أبيه)، (ص: ١٠٠).

(٣) البيت من الطويل، وهو لليبيد بن ربيعة في "ديوانه"، (ص: ٢٥٤). ويُنظر: سيبويه، الكتاب، (ج ٢/ص ٤١٧)، وابن منظور، لسان العرب، (ج ١/ص ٧٥١) "نحب". والبغدادي، عبد القادر بن عمر البغدادي (ت ١٠٩٣هـ)، خزنة الأدب ولب لباب لسان العرب، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الرابعة، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، (ج ٢/ص ٢٥٢-٢٥٣)، وبنت الشاطئ: عائشة محمد علي عبد الرحمن (ت ١٤١٩هـ)، الإعجاز البياني للقرآن ومسائل ابن الأزرق، الناشر: دار المعارف، الطبعة: الثالثة، د.ت، (ص: ٤١٣).

(٤) أخرجه عنه الطبري في تفسيره، (ج ١٩/ص ٦٤)، وابن أبي حاتم في التفسير، (ج ٩/ص ٣١٢٥).

عشيّة فرّ الحارثيون بعد ما ... قَضَى نَحْبَهُ فِي مُلْتَقَى الْقَوْمِ هَوْبَرٌ<sup>(١)</sup>

والشاهد منه هنا أن النَّحْبَ: هو الشيء الذي يلتزم به الإنسان حتى لو دفع حياته ثمنا

له. وقيل: النَّحْبُ أيضا: العهد. وهو قول مجاهد والبخاري<sup>(٢)</sup>.

فالنذر، والأجل، والعهد؛ تلك إذن أشهر<sup>(٣)</sup> المعاني اللغوية التي يحتملها لفظ النحب الوارد

في قوله ﷺ: ﴿فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَنْتَظِرُ﴾ [الأحزاب: ٢٣]. والمتبع لأقوال

أهل التفسير واللغة يجد أن مجمل اختلافهم في الآية يرجع إلى ثلاثة أقوال:

أحدها: فمنهم من مات، ومنهم من ينتظر الموت، قاله ابن عباس.

والثاني: فمنهم من قضى عهده قتل أو عاش، ومنهم من ينتظر أن يقضيه بقتال أو

صدق لقاء، قاله مجاهد.

---

(١) البيت من الطويل، وهو لذي الرمة في "ديوانه"، (ج٢/ص٦٤٧). ويُنتظر: ابن هشام، السيرة النبوية، (ج٢/ص٢٤٨)، وابن منظور، لسان العرب، (ج٥/ص٢٤٨) "هَبْر"، والبغدادي، خزنة الأدب، (ج٤/ص٣٧١)، وهَوْبَرٌ: اسم رجل، هو: يزيد بن هوبر الحارثي من أشرف اليمن، قتل في يوم الكلاب، فقال: هوبر للقافية.

(٢) يُنظر: مجاهد، تفسير مجاهد، (ص: ٥٤٩)، والبخاري، الجامع الصحيح، كتاب التفسير، باب: ﴿فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَنْتَظِرُ﴾، (ج٦/ص١١٦)، وقد أورد قول البخاري: ابن كثير في تفسيره، (ج٦/ص٣٩٢).

(٣) وحكى أهل اللغة أن للنحب وجوها أخر غير النذر منها: النفس، والخطر العظيم. يُنظر: أبو عبيدة، مجاز القرآن، (ج٢/ص١٣٥)، والنحاس، معاني القرآن، (ج٥/ص٣٣٩)، ومكي، الهداية الى بلوغ النهاية، (ج٩/ص٥٨١٥).

والثالث: فمنهم من قضى نذره الذي كان نذر، قاله أبو عبيدة.

فيكون النحب على القول الأول: الأجل. وعلى الثاني: العهد. وعلى الثالث: النذر<sup>(١)</sup>.

والذي ذهب إليه أبو السعود في معنى النَّحْب هو المعنى الثالث؛ حيث فسّره بأصل معناه، وهو النذر، سواء كان على الحقيقة، بأن يكون ما نذره الصحابة من أفعالهم الاختيارية التي هي المقاتلة المغياة بما ليس منها، ولا يدخل تحت النذر، وهو الموت شهيدا، أو كان مستعارا للالتزام الموت شهيدا، وقد جوّزه إما بتنزيل التزام أسبابه، وإما بتنزيل نفسه منزلة أسبابه، وإيراد الالتزام عليه، وجعله أبو السعود الأنسب بمقام مدح المؤمنين<sup>(٢)</sup>؛ حيث يتناسب مع صدق الصحابة ﷺ وإخلاصهم بأن يندروا نفوسهم وأرواحهم لنصرة دين الله؛ لأنهم أهل الصدق والوفاء.

وموطن التجوّز في كلمة (النَّحْب) هنا - والذي كان محل استدراك أبي السعود - إما أن يكون في استعمال الكلمة في الموت؛ لأنه كندرٍ لازم في رقبة كل حي، كما قال الزمخشري وتبعه عليه البيضاوي<sup>(٣)</sup>، أو استعمال كلمة النَّحْب في الأجل، والحياة من حيث أنها تنتهي كما

---

(١) يُنظر: الماوردي، النكت والعيون، (ج٤/ص٣٨٩)، وابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، (ج٣/ص٤٥٧).

(٢) يُنظر: أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص٩٨).

(٣) يُنظر: الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج٣/ص٥٣٢)، والبيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج٤/ص٢٢٩).

ينتهي النَّحْبُ بالوفاء<sup>(١)</sup>، والاستعارة في الحالين تصريحية أصلية<sup>(٢)</sup>؛ حيث شَبَّه الموت بالندب  
بجامع لزومه للإنسان في الحالين. ويجوز أن يكون قوله تعالى: ﴿قَضَىٰ نَحْبَهُ﴾ هو محلّ  
التجوُّز، فيكون من قبيل الاستعارة التمثيلية، ووجهها أنه شَبَّه من مات بهيئة من قضى نحبه  
بجامع عدم الاشتغال في كُلِّ<sup>(٣)</sup>، ثم استعار ﴿مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ﴾ لمن مات كأن الموت نذر في  
عنقه.

يقول القونوي شارحا ومنافحا عن ذلك القول: "شَبَّه الموت بالندب في اللزوم، وإن كان  
الأول اختياريًا والموت اضطراريًا، لكن لم يبين القرينة المانعة من إرادة الْحَقِيقَةِ، والظَّاهِرُ أن  
الْمَعْنَى الحقيقِي ممكن هنا، غاية الأمر إن الموت ملحوظ فيه، وَالْمَعْنَى: فبعضهم ﴿مَنْ قَضَىٰ  
نَحْبَهُ﴾ نذره، وأوفى به حتى استشهد. ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ﴾ وفاء عهده ونذره بالشَّهَادَةِ. ولا  
يظهر حسن معنى قضى موته؛ لأنه غير اختياري ليس في وَسْعِهِ حتى يُقال إنه قضى موته،  
وما في وَسْعِهِ الثبات في الحرب معه ﷺ وقد قَضَوْا. والجواب: أنه أراد أن الموت - وإن لم  
يكن اختياريًا - لكن لما كان مباديه اختيارية كان الموت في حكم الاختياري، فحسن معنى قضى

(١) رُوي مثل هذا عن الحسن وقتادة وابن زيد. يُنظر: الطبري، جامع البيان، (ج ١٩/ص ٦٤)، وابن كثير،  
تفسير القرآن العظيم، (ج ٦/ص ٣٥٣).

(٢) فليست الاستعارة سوى تشبيه بولغ فيه، بادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به، بعد حذف أحد طرفيه.  
فإن كان المحذوف هو المشبه وبقي المشبه به فهي الاستعارة التصريحية. وإن كان المحذوف هو المشبه  
به المدلول عليه بشيء من لوازمه فهي المكنية. يُنظر: القزويني، الإيضاح في علوم البلاغة،  
(ج ١/ص ٦٥)، وفضل حسن عباس، البلاغة فنونها وأفانها، (ص: ١٤١).

(٣) يُنظر: محمد أبو موسى، من أسرار التعبير القرآني، دراسة تحليلية لسورة الأحزاب، (ص: ١٧٧-١٧٨).

موته بتعاطي أسبابه، والقرينة عليه قوله: ﴿مَنْ يَنْتَظِرُ﴾<sup>ط</sup> فإنهم قضوا نذره بحسب الظاهر؛ حيث ثبتوا في المقاتلة معه عليه السلام، ولو لم يكن المراد هنا الموت لما صح المقابلة؛ فإنهم كلهم سواء في الثبات، نظيره الأمر بالإيمان وإسناده إلى المؤمن، مع أن الإيمان ليس باختيارى، فكما يصح الأمر بالإيمان لإمكان كسبه بتعاطي أسبابه، كذلك يصح النذر في الموت، والقول بقضاء موته يتناول أسبابه حتى يحصل، وبهذا الاعتبار صار مقدوره. فمن أنكر ذلك أشكل عليه الأمر بالإيمان وسائر الكيفيات النفسانية التي ليست باختيارية، وإلى هذا أشار أولاً بقول نذره بأن قاتل حتى استشهد؛ فالنذر - وإن كان على المقاتلة المغياة بالموت ظاهراً - لكنه في الحقيقة على الموت بشروع أسبابه؛ إذ المقصود من الأفعال الاختيارية المغياة الغايات والباعث على ذلك قوله: ﴿مَنْ يَنْتَظِرُ﴾<sup>ط</sup> كما عرفت. ومن غفل عن هذه الدقيقة الأنيقة اعترض على المصنّف بما لا طائل تحته؛ اغترار بظاهر كلامه - طيب الله ثراه -<sup>(١)</sup> انتهى كلامه - رحمه الله-. وإنما أطلت في الاقتباس؛ لأنه من الكلام الذي يرجع ويُرْجَع إليه، ولا غنية عنه فيما نحن فيه.

وأما ما نحا إليه صاحبنا العمادي من أن النّحب: النذر، وإطلاقه في الآية استعارة لالتزام الموت شهيداً، فقد أشار إليه طائفة من المفسرين - من غير نص منهم على مسألة الاستدراك في تعليل الاستعارة - منهم السمرقندي، وأبو حيان، والثعالبي<sup>(٢)</sup>. أما ابن عاشور؛ فقد قرّر ما رامه أبو السعود في مسألة الاستعارة فقال - بعد أن ذكر معنى الآية -: "وقد حمل بعض

(١) القونوي، حاشية القونوي على تفسير البيضاوي، (ج/٥ ص/٣٣٨-٣٣٩).

(٢) يُنظر: السمرقندي، بحر العلوم، (ج/٣ ص/٥٤)، وأبو حيان، البحر المحيط في التفسير، (ج/٨ ص/٤٦٨)، والثعالبي، الجواهر الحسان في تفسير القرآن، (ج/٤ ص/٣٤٢).

المفسرين ﴿قَضَىٰ نَحْبَهُ﴾ في هذه الآية على معنى الموت في الجهاد على طريقة الاستعارة، بتشبيه الموت بالندر في لزوم الوقوع، وربما ارتقى ببعض المفسرين ذلك إلى جعل النَّحْب من أسماء الموت، ويمنع منه ما ورد في حديث الترمذي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: في طلحة بن عبيد الله: (إنه ممن قضى نحبه)<sup>(١)</sup>، وهو لم يميت في حياة رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>. وفي ضوء هذا يكون المراد بمن قضى نحبه هو ظاهر معناه الحقيقي، بمعنى: لا تجوّز فيه، أي وفّى نذره. وممن سلك نفس المسلك الألوسي؛ حيث قال بعد أن ساق كلام أبي السعود بحذافيره: "والذي يقتضيه ظاهر بعض الأخبار أن النَّحْب هنا بمعنى: النذر، وقضاؤه: أدائه، والوفاء به"<sup>(٣)</sup>. والناظر بعين الفكر قليلا في دلالة هذا الكلام يلحظ أنه لا يوجد ثمة تعارض - لاسيما - وأن النذر نوع من العهد، والأجل تمامه، وهذا يقتضي أمرين:

**أحدهما:** أن قضاء النحب في قوله تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ﴾ يكون بالشهادة في سبيل الله، أي: فمنهم من استشهد على الوفاء والصدق، وممن سمي المفسرون أنه أشير

(١) رواه الترمذي، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ، باب، ومن سورة الأحزاب، برقم (٣٢٠٢)، وابن ماجه، افتتاح الكتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، فضل طلحة بن عبيد الله ﷺ، برقم (١٢٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع، برقم (٧٣٦٣).

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢١/ص ٣٠٨).

(٣) الألوسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ١٦٨).

إليهم بذلك: شهداء أحد، ومنهم أنس بن النضر، وحمزة، ومصعب بن عمير رضي الله عنه، وهو قول أنس

بن مالك ويزيد بن رومان<sup>(١)</sup>. وبه قال أكثر المفسرين<sup>(٢)</sup>.

**والآخر: ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَنْتَظِرُ﴾** الشهادة أو النصر فوقى عهده وعاش كطلحة وعثمان<sup>(٣)</sup>.

وبه استدل فريق من المفسرين على أنه لا يشترط في قضاء النحب الموت أو الشهادة. قال ابن

عطية: "وقالت فرقة<sup>(٤)</sup>: الموصوفون بقضاء النحب هم جماعة من أصحاب رسول الله صلى الله

عليه وسلم وقوا بعهود الإسلام على التمام، ... ويصح هذه المقالة ما روي أن رسول الله صلى

الله عليه وسلم كان على المنبر فقال له أعرابي: يا رسول الله من الذي قضى نحبه؟ فسكت النبي

صلى الله عليه وسلم ساعة، ثم دخل طلحة بن عبيد الله على باب المسجد وعليه ثوبان أخضران

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أين السائل؟ فقال: ها أنا ذا يا رسول الله، قال: هذا ممن

---

(١) يُنظر: الطبري، جامع البيان، (ج ١٩/ص ٦٢-٦٦)، وتفسير ابن أبي حاتم، (ج ٩/ص ٣١٢٤).

(٢) يُنظر: الفراء، معاني القرآن، (ج ٢/ص ٣٤٠)، وابن قتيبة، غريب القرآن، (ص: ٣٤٩)، وابن أبي زمنين، تفسير القرآن العزيز، (ج ٣/ص ٣٩٥)، ومكي، الهداية إلى بلوغ النهاية، (ج ٩/ص ٥٨٠٣)، والواحدي، التفسير البسيط، (ج ٢/ص ٨٦٣)، والرازي، مفاتيح الغيب، (ج ٢٥/ص ١٦٣)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج ١٤/ص ١٥٩)، البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج ٤/ص ٢٢٩)، والنسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (ج ٣/ص ٢٦)، والخازن، لباب التأويل في معاني التنزيل، (ج ٣/ص ٤١٨).

(٣) يُنظر: الطبري، جامع البيان، (ج ١٩/ص ٦٥-٦٧)، والبيهقي، معالم التنزيل - طيبة، (ج ٦/ص ٣٣٧)، وابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (ج ٤/ص ٣٧٨)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج ١٤/ص ١٥٩)، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (ج ٦/ص ٣٥٢)، وابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢١/ص ٣٠٦).

(٤) يُنظر: الطبري، جامع البيان، (ج ١٩/ص ٦٢)، والواحدي، التفسير البسيط، (ج ٢/ص ٨٦٣)، الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج ٣/ص ٥٣٢)

قضى نحبه<sup>(١)</sup>. فهذا أدل دليل على أن النحب ليس من شروطه الموت<sup>(٢)</sup>. فيكون المعنى على ذلك: أن من هؤلاء الصحابة من مات على الصدق والوفاء، ومنهم من وقى بعهده ولم يزل على قيد الحياة، ومنهم من لم يزل يوقى وهو على طريقهم؛ فلا يلزم حينئذ قضاء النحب موتا بالضرورة، - والله أعلم.

### تعقيب الباحث والترجيح:

يظهر أن المعنى البين المشهور في كتب اللغة أن النحب: اسم للنذر المحكوم بوجوبه. فنقول: هذا معناه في اللغة، ونثبت ما أثبتته القرآن من أن للنحب حقيقة، ولا نقول: هذا من باب المجاز والاستعارة، لأن حمل المعنى على الحقيقة أولى من حمله على المجاز.

ثم يقال: ما نحا إليه أبو السعود من إثبات معنى النحب بقوله: النحب: النذر، مع جواز احتمال كون النحب مستعاراً للالتزام الموت شهيداً للالتزام أسبابه، أبين مما قاله الزمخشري بجعله مستعاراً للموت لأنه كندر لازم؛ لكونه: المعنى المشهور في اللغة، والذي يقتضيه ظاهر المعنى حقيقة. كما أن قول الزمخشري يفضي إلى جعل النحب شرطاً في الموت، وهو ما لا يلزم؛ فإن

---

(١) الحديث: أخرجه ابن أبي عاصم في السنة، حديث رقم (١٣٩٩)، والترمذي وحسنه، كتاب: أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة الأحزاب، (ج٥/ص٢٠٣) حديث رقم: (٣٢٠٣)، وفي كتاب أبواب المناقب، باب مناقب أبي محمد طلحة، (ج٦/ص٩٦) حديث رقم: (٣٧٤٠)، وحسنه الألباني في صحيح سنن الترمذي، حديثي: (٢٥٥٩، ٢٩٤١). وينظر: الطبري، جامع البيان، (ج١٩/ص٦٣)، والمستدرک علی الصحیحین (ج٣/ص٢٨)، ومصنف ابن أبي شيبة، (ج٦/ص٣٧٦)، وصحيح ابن حبان، (ج١٥/ص٤٣٦)، ومسنده أحمد، (ج١/ص١٦٥).

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (ج٤/ص٣٧٨).

قضاء النحب لا يعني الموت ضرورة، بدليل أن النبي ﷺ قال في طلحة أنه: ممن قضى نحبه، وكان حيا بعد نزول الآية<sup>(١)</sup>.

**ولعل الزمخشري ومن سلك مسلكه في تفسير النَّحْب قالوا ما قالوا لسببين:**

الأول: تقديمًا للمجاز بدلالة اللغة كقرينة، فالنحب: النذر...، ومن المجاز: ﴿قَضَى

نَحْبَهُ﴾: مات، كأن الموت نذر في عنقه. وربما كان أصل النحب حشجة السعال، فكان منه حشجة الموت، والنحب على الموتى، ومن حتمية قضاء الأجل، جاء استعمال النحب في النذر.

الثاني: للجامع المشترك بينهما؛ فإن النحب فيه إيجاب بالنذر، وكذلك الموت فيه إيجاب

بالوقوع، وكل سيلاقية، فلما رأوا هذا المعنى يجتمع فيهما أطلقوا أحدهما على الآخر. لكن من القواعد التي ترد ذلك قولهم: إذا دار اللفظ بين أن يكون مشتركاً أو مفرداً فإنه يحمل على إفراده<sup>(٢)</sup>.

وأما ذلك الكلام والتحليل النفيس من القُونوي - والذي فيه تأييد واضح للزمخشري، وردَّ

صريح لما ذهب إليه أبو السعود في استدراكه عليه - فهو مع عمقه لا يُخرج كون المراد بقضاء

النحب في الآية ظاهر معناه الحقيقي، وما رآه دقيقة أنيقة غُفِل عنها ببقائها وجهة نظر تُحترم،

ورأي في التأويل يُحتمل، والله أعلم.

---

(١) والحديث سبق تخريجه صفحة (١١٣) من هذا البحث.

(٢) الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، (ج٢/ص١٤٨).

وأخيراً: يظهر لى أن ما ذكره أبو السعود في استدراكه على الزمخشري حول الاستعارة في الآية تحليل وجيه يدل على ذوق وفهم؛ ولذلك نقله الألويسي عنه! ويظهر جمال هذه الاستعارة في كونها تشبيه بولغ فيه، لاستجلاء الصورة وبيان معانيها في مظهر يروق ويجمال؛ فيترك أثراً بليغاً في توضيح المعنى، وإثارة للخيال، فنثمر ما يُعرف بتعلق المعنى بالذات بأقرب طريق وأبلغه. وبه أرى:

النتيجة: 

استدراك الإمام أبي السعود هنا مقبول. والله - تعالى - أعلى وأعلم.

\*\*\*

المبحث الثامن: الاستدراك في المراد بأهل البيت في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ

عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾ ﴿[الأحزاب: ٣٣].

القول المستدرك عليه: 

ما زوي عن قتادة ومجاهد وأبي سعيد الخدري<sup>(١)</sup> من تخصيصهم أهلية البيت بفاطمة

وعلي وابنيهما الحسن والحسين ﷺ. ونسب ابن عطية هذا القول للجمهور<sup>(٢)</sup>.

✍ نص الاستدراك:

قال أبو السعود: "إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ ﴿[الأحزاب: ٣٣] أي:

الذنب المُدْبِئُ لعرضِكُمْ، وهو تعليل لأمرهن ونهيهن على الاستتاف؛ ولذلك عمم الحكم بتعميم

الخطاب لغيرهن، وصرح بالمقصود؛ حيث قيل بطريق النداء أو المدح: ﴿أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ مراداً

بهم من حواهم بيت النبوة. ...، وهذه - كما ترى - آية بينة، وحجة نيرة على كون نساء النبي

صلى الله عليه وسلم من أهل بيته؛ قاضية ببطلان رأي الشيعة في تخصيصهم أهل البيت بفاطمة

وعلي وابنيهما رضوان الله عليهم. وأما ما تمسكوا به من أن رسول الله ﷺ (خرج ذات غدوة وعليه

مرطٌ مُرَجَّلٌ<sup>(٣)</sup> من شعر أسود، وجلس فأنت فاطمة فأدخلها فيه، ثم جاء علي فأدخله فيه، ثم جاء

الحسن والحسين فأدخلهما فيه، ثم قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ

---

(١) يُنظر: الطبري، جامع البيان، (ج ١٩/ص ١٠١)، وابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم، (ج ٩/ص ٣١٣١-

٣١٣٣)، والسيوطي، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، (ج ٦/ص ٦٠٤)، والشوكاني، فتح القدير، (ج ٤/ص ٣٦٧).

(٢) يُنظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، (ج ٤/ص ٣٨٤).

(٣) المرط: كساء، والمرجّل بجيم وحاء، هو المنقوش: أي عليه صور المراحل أي القدر، أو نقش فيه تصاویر

رجال الإبل. يُنظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الأثر، (ج ٢/ص ٢١٠)، والفتني الكجراتي، مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، (ج ٤/ص ٥٦٥).

﴿(١)﴾؛ فإنما يدل على كونهم من أهل البيت لا على أن من عداهم ليسوا كذلك، ولو فرضت دلالاته على ذلك لما اعتدَّ بها؛ لكونها في مقابلة النص "(٢)".

#### وجه الاستدراك:

في من عُنُوا بأهل البيت في الآية المذكورة، فذهب عدد من الصحابة وبعض المفسرين إلى أنهم: عليّ وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم، بينما حمل أبو السعود معنى أهلية البيت النبوي على العموم، ليشمل أزواج النبي صلى الله عليه وآله رضي الله عنهم مع من ذُكروا.

#### الدراسة والتحليل:

جاءت جملة قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣] تعليلاً لما تضمنته الآيات السابقة من أمر ونهي على الاستئناف؛ ولذلك عُمم الحكم بتعميم الخطاب لغيرهن، وصرح بالمقصود؛ حيث قيل بطريق

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، من حديث عائشة رضي الله عنها، كتاب فضائل الصحابة، باب: فضائل أهل بيت النبي صلى الله عليه وآله، برقم: (٢٤٢٤)، (ج٤/ص١٨٨٣).

(٢) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١٠٣).

النداء أو المدح: ﴿أَهْلَ الْبَيْتِ﴾، مرادا بهم من حواهم بيت النبوة<sup>(١)</sup>. وهنا وقع الخلاف بين

مفسري الصحابة ومن بعدهم في المراد بأهل البيت في الآية الكريمة على ثلاثة أقوال:

**القول الأول:** وإليه ذهب أبو السعود - رحمه الله - من أن المراد بأهل البيت هم من

حواهم بيت النبوة، أي: في أهل بيت النبي والأزواج، وهذا مروى عن الضحاك<sup>(٢)</sup>، وإليه جنح

أغلب المفسرين كالواحدى، والزمخشري، وابن عطية، ورجحه القرطبي بالسياق، وابن جزى، وأبو

حيان، وابن كثير، والشنقيطي، وغيرهم<sup>(٣)</sup>.

قال القرطبي: "والذي يظهر من الآية أنها عامة في جميع أهل البيت من الأزواج وغيرهم.

وإنما قال: "ويطهركم" لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلياً وحسناً وحسيناً كان فيهم، وإذا

اجتمع المذكر والمؤنث غلب المذكر، فاقترضت الآية أن الزوجات من أهل البيت، لأن الآية

فيهن، والمخاطبة لهن يدل عليه سياق الكلام. والله أعلم"<sup>(٤)</sup>.

---

(١) يُنظر: البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج٤/ص٢٤١)، والطبيي، حاشية الطبيي على الكشاف،

(ج١٢/ص٤٢٢)، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١٠٣)، وابن عاشور،

التحرير والتنوير، (ج١٤/ص٢٢).

(٢) يُنظر: ابن الجوزي، زاد المسير، (ج٣/ص٤٦٣).

(٣) يُنظر: الواحدى، التفسير الوجيز، (ج٢/ص٨٦٥)، والزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل،

(ج٣/ص٥٤٦)، وابن عطية، المحرر الوجيز، (ج٤/ص٣٨٤)، والرازي، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير،

(ج٢٥/ص١٨١)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج١٤/ص١٨٣)، وابن جزى، التسهيل لعلوم التنزيل،

(ج٢/ص١٥١)، وأبو حيان، البحر المحيط في التفسير، (ج٨/ص٤٧٩)، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم،

(ج٦/ص٤١٠)، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١٠٣)، والشنقيطي،

أضواء البيان، (ج٦/ص٢٣٧).

(٤) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج١٤/ص١٨٣).

**القول الثاني:** وهو أن المراد بأهل البيت في الآية أزواج النبي ﷺ خاصة، وقد رُوي ذلك

عن ابن عباس، وعروة بن الزبير، وعكرمة، وإليه ذهب مقاتل، وسعيد بن جبير<sup>(١)</sup>. واستُدل لهذا

بما قاله ابن عباس رضي الله عنهما: "نزلت في نساء النبي ﷺ"<sup>(٢)</sup>. وأيضا بقول عكرمة أنه كان

ينادي في السوق: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ البَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ

تَطْهِيرًا﴾ قال: "نزلت في نساء النبي ﷺ خاصة"<sup>(٣)</sup>. كما أن السياق يشهد له أيضا؛ حيث إن

حديث الآيات عن بيوت أزواج النبي ﷺ سبأقا في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ

﴿الأحزاب: ٢٨﴾ ثم ﴿يَنسَاءَ النَّبِيِّ﴾ مرتين تلو بعضهما، ولحاقا في قوله ﷺ فيهن:

﴿وَأذْكَرَنَّ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾<sup>(٤)</sup>

﴿الأحزاب: ٣٤﴾، فسياق المقطع القرآني من أوله إلى نهايته في أزواج النبي عليه الصلاة

والسلام.

إلا أن هذا القول مع قوته لم يسلم من تعقيب العلماء؛ فإن أبا حيان تعقب ما رُوي عن

ابن عباس رضي الله عنهما من كلامه السابق عن سبب النزول بقوله: "فعله لا يصح عنه"<sup>(٤)</sup>.

(١) يُنظر: الطبري، جامع البيان، (ج ١٩/ص ١٠٨)، وابن أبي حاتم في تفسيره، (ج ٩/ص ٣١٣١)، والماوردي،

النكت والعيون، (ج ٤/ص ٤٠١)، والسيوطي، الدر المنثور، (ج ٦/ص ٦٠٣)، والشوكاني، فتح القدير،

(ج ٤/ص ٣٦٧).

(٢) رواه عنه ابن أبي حاتم في تفسيره، (ج ٩/ص ٣١٣١) من طريق عكرمة برقم: (١٧٦٧٥).

(٣) أخرجه عنه ابن جرير في جامعه، (ج ١٩/ص ١٠٧)، وعزه السيوطي في الدر المنثور (ج ٦/ص ٦٠٢ -

٦٠٣) أيضا لابن مردويه.

(٤) أبو حيان، البحر المحيط في التفسير، (ج ٨/ص ٤٧٩).

وكذلك فعل ابن كثير؛ حيث قال بعد إيراد قول ابن عباس وعكرمة: "فإن كان المراد أنهم كن سبب النزول دون غيرهن فصحيح، وإن أريد أنهم المراد فقط دون غيرهن ففيه نظر؛ فإنه قد وردت أحاديث تدل على أن المراد أعم من ذلك" ثم ذكر تلك الأحاديث<sup>(١)</sup>.

**القول الثالث:** أن المراد بأهل البيت: رسول الله ﷺ وعلي بن أبي طالب وزوجته فاطمة وابنيهما الحسن والحسين رضي الله عن الجميع، وهذا القول مروى عن قتادة ومجاهد وأبي سعيد الخدري والكلبي<sup>(٢)</sup>، ونسبه ابن عطية للجمهور<sup>(٣)</sup>؛ واستدل له بحديث أبي سعيد الخدري ﷺ: قال: قال رسول الله ﷺ: "نزلت هذه الآية في خمسة: في، وفي علي ﷺ، وحسن ﷺ، وحسين ﷺ، وفاطمة رضي الله عنها: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾"<sup>(٤)</sup>.

ومن أدلة هذا القول أيضا ما جاء في صحيح مسلم من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: خرج النبي ﷺ ذات غداة، وعليه مرطٌ مرجلٌ من شعر أسود، فجاء الحسن، فأدخله معه، ثم قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ

---

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (ج٦/ص٣٦٥).

(٢) يُنظر: الطبري، جامع البيان، (ج١٩/ص١٠٨)، وابن أبي حاتم، في تفسيره، (ج٩/ص٣١٣١)، والسيوطي، الدر المنثور، (ج٦/ص٦٠٣)، والشوكاني، فتح القدير، (ج٤/ص٣٦٧).

(٣) يُنظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، (ج٤/ص٣٨٤).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان، (ج١٩/ص١٠١)، والطبراني في الأوسط، (ج٤/ص٨٨) موقفا على أبي سعيد، وضعفه الهيثمي في مجمع الزوائد، (ج٧/ص٩١)، ويُنظر: الأوسى، روح المعاني، (ج٢١/ص١٥-١٧).

تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾ [الأحزاب: ٣٣] (١). كما استدلت أصحاب هذا القول بكون الضمائر في الآية

أكثرها للمذكر وليس للإناث مثل: ﴿عَنْكُمْ﴾ و﴿وَيُطَهِّرْكُمْ﴾، ولو كانت الأزواج مخصوصات

بأهلية بيت النبوة لقال مُرْجِعَا الضمائر عليهن: (عنكن) و (يطهركن). لكن رُدَّ على هذا الاستدلال

بما فيه من فحوى الاعتراض، بأن التعبير بالتذكير دون جمع الإناث تغليباً للمذكر؛ لوجود رسول

الله ﷺ فيهن (٢). أو كما قال الشوكاني: " أن التذكير باعتبار لفظ الأهل كما قال سبحانه: ﴿قَالُوا

أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ رَحِمْتُ اللَّهُ وَبَرَكَتُهُ وَعَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ﴿٧٣﴾

﴿هود: ٧٣﴾" (٣).

واستدراك أبي السعود هنا كان واقعا على القول الثالث؛ حيث ذكر أن هذه الأحاديث

وغيرها من الأدلة لا تمنع أن يكون أزواجه - رضي الله عنهن - من أهل البيت، وإنما دلت

على كون المذكورين هم الأولى والأقرب، ولو فرضنا جدلا دلالتها على تخصيص عليّ وزوجته

وأبنائه على أنهم أهل بيت النبوة دون الأزواج؛ فإنه لا يُعتبر؛ لكونه في مقابلة النص. وأما

البيضاوي فقد جعل تخصيص الشيعة ﴿أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ بفاطمة وعليّ وابنيهما ﷺ: ضعيفا؛ لأن

---

(١) والحديث سبق تخريجه في نص استدراك أبي السعود. وينظر: الطبري، جامع البيان، (ج ١٩/ص ١٠٢).

(٢) ينظر: النحاس، إعراب القرآن، (ج ٣/ص ٣١٤)، وابن الجوزي، زاد المسير، (ج ٣/ص ٤٦٢)، وأبو حيان، البحر المحيط، (ج ٨/ص ٤٧٩).

(٣) الشوكاني، فتح القدير، (ج ٤/ص ٣٢١).

التخصيص بهم لا يناسب ما قبل الآية وما بعدها، والحديث يقتضي أنهم من أهل البيت لا أنه ليس غيرهم<sup>(١)</sup>. "وإذا كان أزواجه من أهل بيته؛ فقرابته أحق بهذه التسمية"<sup>(٢)</sup>.

### تعقيب الباحث والترجيح:

يظهر - والله أعلم - أن القول الراجح هو ما ذهب إليه الإمام أبو السعود - رحمه الله - من القول بالعموم في معنى ﴿أَهْلَ الْبَيْتِ﴾، وذلك للأسباب الآتية:

أولاً: لأنه القول الأولى بالتقديم، والاختلاف عليه يكاد ينعدم، إضافة إلى أن القول به يشمل باقي الأقوال، وتتدخل فيه ضمناً، وبه يعم ﴿أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ أزواج النبي، وجميع أهل بيته كعلي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام وهم أولى به عليهم السلام. والقول الذي فيه جمع للأقوال وإعمالها كلها أفضل من إعمال أحدها وإهمال الآخر. قال الشوكاني: "فمن جعل الآية خاصة بأحد الفريقين فقد أعمل بعض ما يجب إعماله وأهمل ما لا يجوز إهماله"<sup>(٣)</sup>.

ثانياً: لدلالة السياق سابقاً ولحاقاً - كما مرَّ وألمحنا إليه - على أن أزواج النبي عليهن السلام داخلات في أهل البيت؛ إذ الخطاب لهن، والآيات في الحديث عنهن، فلا يليق معه إخراجهن، والقاعدة تقول: إدخال الكلام في معاني ما قبله وما بعده أولى من الخروج به عن ذلك<sup>(٤)</sup>.

(١) يُنظر: البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج ٤/ص ٢٣١).

(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (ج ٦/ص ٣٧٠).

(٣) الشوكاني، فتح القدير، (ج ٤/ص ٣٢٣).

(٤) الحربي، قواعد الترجيح، (ج ١/ص ١٢٥).

ثالثاً: لما جاء في الصحيحين من حديث أبي حميد الساعدي رضي الله عنه (أنهم قالوا: يا رسول الله: كيف نصلي عليك؟ فقال رسول الله ﷺ: قولوا اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته، كما صليت على آل إبراهيم. وبارك على محمد وأزواجه وذريته، كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد)<sup>(١)</sup>. وأما ما روي عن عكرمة أنه قال: إن الآية نزلت في أزواج النبي خاصة، فقد أجاب عنه الإمام ابن كثير بما قد سبق ذكره. ومن المقرر عند العلماء أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب<sup>(٢)</sup>.

رابعاً: مما يتأيد به القول بالعموم، أنه قول المحققين من أهل التفسير، كالسمعاني، والزمخشري، وابن عطية، والقرطبي، وأبي السعود، والشوكاني، والألوسي، والشنقيطي، وابن عاشور، وغيرهم<sup>(٣)</sup>.

قال السمعاني: "والقول الثالث: أن الآية عامة في الكل، وهذا أحسن الأقاويل، فأله قد دخلوا في الآية، ونسأؤه قد دخلن في الآية"<sup>(٤)</sup>. وقال الشيخ الشنقيطي: "وبما ذكرنا من دلالة

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، (ج ٤/ص ١٦٤)، برقم (٣٣٦٩)، كتاب الأنبياء، باب حدثنا موسى بن إسماعيل، وهذا لفظه، ومسلم في صحيحه، (ج ١/ص ٣٠٦)، برقم (٤٠٧)، كتاب الصلاة، باب الصلاة على النبي ﷺ.

(٢) الحربي، قواعد الترجيح، (ج ٢/ص ٥٤٥).

(٣) يُنظر: السمعاني، تفسير القرآن، (ج ٤/ص ٢٨١)، والزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج ٣/ص ٥٤٦)، وابن عطية، المحرر الوجيز، (ج ٤/ص ٣٨٤)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج ١٤/ص ١٨٣)، وابن جزي، التسهيل لعلوم التنزيل، (ج ٢/ص ١٥١)، وأبو حيان، البحر المحيط في التفسير، (ج ٨/ص ٤٧٩)، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (ج ٦/ص ٤١٠)، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ١٠٣)، والشنقيطي، أضواء البيان، (ج ٦/ص ٢٣٧)، وابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢٢/ص ١٤).

(٤) السمعاني، تفسير القرآن، (ج ٤/ص ٢٨١).

القرآن والسنة: تعلم أن الصواب شمول الآية الكريمة لأزواج النبي ﷺ، ولعلي وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم كلهم" (١).

فإذا تقرر ذلك، عُلِمَ أن ما ذهب إليه الإمام أبو السعود من حمل معنى ﴿أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ في الآية على العموم ليشمل كل من حواهم بيت النبوة وعلى رأسهم زوجات النبي أمهات المؤمنين رضي الله عنهن، وكذلك ابنته فاطمة وزوجها وابنيهما الحسن والحسين، هو الأقرب إلى الصواب؛ وعليه أرى أن:

**النتيجة:** 

استدراك الإمام أبي السعود عين الصواب. والله - تعالى - أعلم.

\*\*\*\*

**المبحث التاسع:** الاستدراك في المقصود بالنهاي في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ

الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعْ أَذُنَهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤٨].

**القول المستدرك عليه:**

---

(١) الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، (ج ٦/ص ٦٣٦).

قال الزمخشري: " **﴿وَلَا تُطِيعُ الْكٰفِرِينَ﴾**  معناه: الدوام والثبات على ما كان عليه، أو

التهيج<sup>(١)</sup>،<sup>(٢)</sup> . وقال البيضاوي: " **﴿وَلَا تُطِيعُ الْكٰفِرِينَ وَالْمُنٰفِقِينَ﴾**  تهيج له على ما هو عليه

من مخالفتهم"<sup>(٣)</sup> .

﴿ نص الاستدراك:

قال أبو السعود: " **﴿وَلَا تُطِيعُ الْكٰفِرِينَ وَالْمُنٰفِقِينَ﴾**  نهى عن: مداراتهم في أمر

الدعوة، واستعمال لين الجانب في التبليغ، والمسامحة في الإنذار، كئى عن ذلك بالنهي عن

طاعتهم؛ مبالغة في الزجر والتنفير عن المنهي عنه، بنظمه في سلكها، وتصويره بصورتها. ومن

حمل النهي على التهيج والإلهاب<sup>(٤)</sup> فقد أبعاد عن التحقيق بمراحل"<sup>(٥)</sup> .

﴿ وجه الاستدراك:

---

(١) وقد وضَّح ابن هشام معناه فقال: "شرط جيء به للتهيج والإلهاب، كما تقول لابنك: إن كنت ابني فلا تفعل كذا". مغني اللبيب عن كتب الأعراب، (ص: ٤٠). ومن المجاز: ألهفته على الأمر: أردت بذلك تهيجه".

(٢) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج ٣/ص ٥٤٧).

(٣) البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج ٤/ص ٢٣٤).

(٤) الإلهاب والتهيج: من الأغراض البلاغية للنهي. قال العلوي: "فهما مقولان على كل كلام دال على الحث على الفعل لمن لا يتصور منه تركه، وعلى ترك الفعل لمن لا يتصور منه فعله، ولكن يكون صدور الأمر والنهي ممن هذه حاله على جهة الإلهاب والتهيج له على الفعل أو الكف لا غير" ١.هـ. الطراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز، (ج ٣/ص ٩٣). وقال الزمخشري: "ومن المجاز: ألهفته على الأمر: أردت بذلك تهيجه" ١.هـ. أساس البلاغة، (ج ٢/ص ١٨٢).

(٥) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ١٠٨).

بلاغي، يتعلق بتحديد معنى النهي الوارد في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِيعُ الْكٰفِرِينَ وَالْمُنٰفِقِينَ﴾ [الأحزاب: ٤٨]، فحملة الزمخشري والبيضاوي على التهيج والإلهاب، وهو ما جعلهما أبو السعود بعيدين عن المراد، حاملا النهي على مداراتهم في أمر الدعوة.

### 📖 الدراسة والتحليل:

اختلف أبو السعود مع الزمخشري والبيضاوي في تحديد معنى النهي في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِيعُ الْكٰفِرِينَ وَالْمُنٰفِقِينَ وَدَعَّ اٰذْنَهُمْ﴾ [الأحزاب: ٤٨]؛ فقد ذهب الزمخشري إلى أن النهي يفيد معنى الدوام والثبات على ما كان عليه، أو التهيج. واعتمد البيضاوي معنى التهيج دون معنى الدوام والثبات. أما صاحبنا العمادي فقد رأى أن حمل النهي على التهيج والإلهاب مما يبعد عن المقصود بمراحل، ورجح أن مقصود النهي: "مداراتهم في أمر الدعوة، واستعمال لين الجانب في التبليغ، والمسامحة في الإنذار، كئى عن ذلك بالنهي عن طاعتهم؛ مبالغة في الزجر والتنفير عن المنهي عنه"<sup>(١)</sup>.

وهذا النهي في الآية، إما أن يكون خطابا للنبي ﷺ، وإما أن يكون خطابا له ولأمته فيكون عاما، وقد درسناه قبل في المبحث الأول من هذه السورة، عند أول استدراك فيها في قوله تعالى: ﴿يٰٓاَيُّهَا الَّذِيۡ اٰتٰىكَ اللّٰهُ وَلَا تُطِيعُ الْكٰفِرِينَ وَالْمُنٰفِقِيۡنَ اِنَّ اللّٰهَ كَانَ عَلِيۡمًا حَكِيۡمًا﴾ [الأحزاب: ١]، بما فيه غنية عن إعادته، علما أن ما قررناه هناك - بما ينسحب على مسألتنا

---

(١) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١٠٨).

هنا - : أن الخطاب في الآية وإن كان ظاهره خطابا خاصا بالنبى ﷺ، إلا أنه لا يمنع أن يكون خطابا عاما يشمل النبى ﷺ وجميع أمته.

لكن؛ لأن المسألة المُستزركة هنا مختلفة عن أختها؛ فقد تناولها أبو السعود من جانب بلاغي، وهو مقصود النهي في الآية؛ إذ الأظهر عنده أن خطاب النهي للنبى ﷺ على وجه الكناية<sup>(١)</sup>؛ حيث كُنِيَ بالنهي عن طاعة الكفار والمنافقين؛ لأجل مُداراتهم في أمر الدعوة، واستعمال لين الجانب في التبليغ، والمسامحة في الإنذار؛ مبالغة في الزجر، وتنفيرا من المنهي عنه. وهذا الذي ذهب إليه أبو السعود، ذكره الألويسي، وأطفيش، والقاسمي<sup>(٢)</sup>.

قال القنوجي: "﴿وَلَا تُطِيعِ الْكٰفِرِينَ وَالْمُنٰفِقِينَ﴾ [الأحزاب: ٤٨] فيما يشيرون به عليك من المداهنة في الدين، والمدارة في أمر الدعوة، ومن استعمال لين الجانب في التبليغ. وفي الآية تعريض لغيره من أمته؛ لأنه ﷺ معصوم عن طاعتهم في شيء مما يريدونه ويشيرون به عليه"<sup>(٣)</sup>.

---

(١) الكناية: لفظ أُطلق وأريد به لازم معناه، مع جواز إرادة ذلك المعنى، فهي لفظ يتضمن معنيين: أحدهما قريب هو معناه الحقيقي، والآخر بعيد هو معناه الكنائي، والذي يجمع بينهما هو علاقة اللزوم، فحينئذ يكون المراد هو معناه الكنائي البعيد، لوجود القرينة التي لا تمنع إرادته. والكناية عند العرب أبلغ من التصريح بإطباق البلغاء. يُنظر: الجرجاني، دلائل الإعجاز، (ص: ٦٦)، والسكاكي، مفتاح العلوم، (ص: ٤٢٠)، والسبكي، عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، (ج ٢/ص ١٤)، والزرکشي، البرهان في علوم القرآن، (ج ٢/ص ٣٠٠).

(٢) يُنظر: الألويسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٢٢٤)، وأطفيش، تيسير التفسير، (ج ١١/ص ٢٤٤)، والقاسمي، محاسن التأويل، (ج ٨/ص ٩٢).

(٣) القنوجي، صديق حسن خان، فتح البيان في مقاصد القرآن، (ج ١١/ص ١٠٧).

أما القول الآخر في المقصود بالنهي في ﴿وَلَا تُطِيعُ الْكٰفِرِينَ وَالْمُنٰفِقِينَ﴾ فهو

حملة على معنى: التهيج والإلهاب، وبه قال: الزمخشري والبيضاوي، وتابعهما عليه النسفي، وابن عجيبة، والشهاب الخفاجي، والقونوي، وذكره الألوسي<sup>(١)</sup>. واستدل هؤلاء جميعا: بأن حمل النهي على التهيج والإلهاب؛ لما لا يتصور منه ﷺ خلافة، ولا يتوقع منه الإطاعة حتى ينهى.

قال النسفي: ﴿وَلَا تُطِيعُ الْكٰفِرِينَ وَالْمُنٰفِقِينَ﴾ [الأحزاب: ٤٨] المراد به التهيج، أو

الدوام والثبات على ما كان عليه"<sup>(٢)</sup>. وقال شيخ البلاغيين في عصرنا - الدكتور محمد أبو موسى -: "ثم عطف على ذلك قوله: ﴿وَلَا تُطِيعُ الْكٰفِرِينَ وَالْمُنٰفِقِينَ﴾ [الأحزاب: ٤٨]، وهو كلام وارد على طريقة الإلهاب والتهيج؛ لأن رسول الله ﷺ لا يتصور منه ذلك حتى يتجه إليه النهي عنه"<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن عاشور: "جاء في مقابلة قوله: ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: ٤٧] بقوله:

﴿وَلَا تُطِيعُ الْكٰفِرِينَ وَالْمُنٰفِقِينَ﴾ [الأحزاب: ٤٨]؛ تحذيرا له من موافقتهم فيما يسألون منه، وتأييدا لفعله معهم، حين استأذنه المنافقون في الرجوع عن الأحزاب فلم يأذن لهم، فنُهي عن

---

(١) يُنظر: الزمخشري، الكشاف، (ج ٣/ص ٥٤٧)، والبيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج ٤/ص ٢٣٤)، والنسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (ج ٣/ص ٣٦)، وابن عجيبة، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، (ج ٤/ص ٤٤٤)، والشهاب الخفاجي، حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي المسماة: (عناية القاضي وكفاية الرازي)، (ج ٧/ص ١٧٦)، والقونوي، حاشية القونوي على البيضاوي، (ج ١٥/ص ٣٨٢)، والألوسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٢٢٤).

(٢) النسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (ج ٣/ص ٣٦).

(٣) أبو موسى، محمد، من أسرار التعبير القرآني - دراسة تحليلية لسورة الأحزاب، (ص: ٣٦٧).

الإصغاء إلى ما يرغبونه فيترك ما أحل له من التزوج، أو فيعطي الكافرين من الأحزاب ثمر النخل صلحا، أو نحو ذلك، والنهي مستعمل في معنى الدوام على الانتهاء"<sup>(١)</sup>.

وتحليلا لجملة النهي هذه بعد ذكر الأقوال، نجد أنها جملة إنشائية نُهي فيها النبي ﷺ عن طاعة الكفار والمنافقين، مع أن المنهي عنه فيها لا يُتصور وقوعه منه - عليه الصلاة والسلام -، فإذا كان المقصود بالآية هو نهي أمته فيصح أن يكون النهي حقيقيا، إلا أن ظاهر سياق الآيات يدل على أن المخاطب هو النبي ﷺ؛ حيث قال تعالى قبل محل النهي: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٤٥﴾ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴿٤٦﴾ وَبَشِيرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا ﴿٤٧﴾﴾ [الأحزاب: ٤٥-٤٧] ثم يأتي النهي بقوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِيعِ الْكُفْرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعِ أَذْنَهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿٤٨﴾﴾ [الأحزاب: ٤٨]؛ وعليه يكون المنهي عن طاعة الكفار والمنافقين في الآية هو النبي ﷺ.

ومعلوم أن النهي قد يكون حقيقيا أو غير حقيقي. أما النهي الحقيقي: فهو ما كان على معنى طلب الكف على جهة الاستعلاء، كقولهم: (لا تفعل)؛ فاستعماله حينئذ يكون حقيقيا. أما النهي غير الحقيقي: فهو ما كان استخدامه للدلالة على معان أخرى خارجة عن أصل معناه، ولا يستعمل إلا لغرض يُفهم من السياق<sup>(٢)</sup>.

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢٢/ص ٥٨).

(٢) عصام الدين الحنفي، الأطول شرح تلخيص مفتاح العلوم، (ج ١/ص ٦٠١).

والقرآن الكريم في نهى القائم بالفعل عن طريق نهى غير القائم به يستخدم أسلوباً بلاغياً راقياً، وتربوياً رائعاً، أساسه الحض على الترك من خلال حضهم تعريضاً لا تصريحاً، ومعاملتهم معاملة إكرام بعدم نهيمهم مباشرة؛ لما فيه من الدلالة على مخالفتهم، ومجانبتهم للصواب في طاعتهم للكفار والمنافقين.

قال الرازي: "واعلم أنه ليس في القرآن دلالة على أنه فعل ذلك؛ فإن النهي عن الشيء لا يدل على كون المنهي فاعلاً للمنهي عنه، كقوله: ﴿وَلَا تُطِيعُ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ [الأحزاب: ٤٨]" (١).

فلا يلزم من قوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِيعُ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ [الأحزاب: ٤٨] أن تكون الطاعة واقعة من النبي ﷺ؛ لأن النهي عن الشيء قد يوجه لمن لم يقع منه، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَصُدُّكَ عَنْ آيَاتِ اللَّهِ بَعْدَ إِذْ أَنْزَلْتُ إِلَيْكَ وَأَدْعُ إِلَىٰ رَبِّكَ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [القصص: ٨٧]. علماً أنهم لم يصدوا النبي ﷺ عن آيات ربه، ولم يقع منه شرك ﷺ، ومع عدم وقوع ذلك منه، كان الغرض البلاغي للنهي في الآية هو: التنديد بمن قارفه، أو وقع فيه، والتحذير من طرائقهم ومنهاجهم، وبه يندفع الإشكال، وظن ما لا يليق بالنبي ﷺ (٢).

✍️ تعقيب الباحث والترجيح:

(١) الرازي، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، (ج ٢٢/ص ٩٤).

(٢) يُنظر: ابن عثيمين، أصول في التفسير، (ص: ٤٣).

يُلاحظ أن اختلاف أبي السعود مع سلفيه (الزمخشري والبيضاوي) هنا -؛ حيث لم يقل بقولهما - مثال حيٍّ على استقلاليته العلمية، وأن تفسيره للآيات غالباً ما يكون من حر اجتهاده، لا نقلاً عنهما في كل الأحيان كما يُشاع، وله من الإضافات العلمية ما يجعله تفسيراً ثرياً حريّاً بالمُدَارة.

ثم؛ إن المقصود بالنهاي ﴿وَلَا تُطِيعِ الْكٰفِرِيْنَ وَالْمُنٰفِقِيْنَ﴾ [الأحزاب: ٤٨] إما زيادة تهيجه ﷺ وإلهابه على الثبات والدوام، وحاشاه أن يكون قد وقع منه طاعة للكفار والمنافقين، أو أن الخطاب لغيره تلطفاً بهم بحضهم على ترك طاعة الكفار والمنافقين بالتعريض لا بالتصريح، وهو أسلوب بلاغي دقيق يقوم على نهى القائم بالفعل عن طريق نهى غير الواقع فيه. وحمل الكلام على الكناية أبلغ من التصريح أو قصر المعنى على الحقيقة فقط كما قرره العلماء. بالإضافة إلى أن أسلوب الكناية لا يمتنع معه إرادة أصل المعنى الحقيقي أيضاً.

والذي أميل إليه وأراه - الأقرب للصواب - هو حمل معنى النهي على كلا الوجهين البلاغيين - الكناية الذي قال به أبو السعود، والتهيج والإلهاب الذي ذهب إليه كلُّ من الزمخشري والبيضاوي، فكلا الوجهين سائغ في مقصود النهي، ولهما تخريج حسن بما بيناه أعلاه. وعليه يكون:

**النتيجة:** 

استدراك الإمام أبي السعود غير وجيه، والله أعلم.

\*\*\*\*

المبحث العاشر: الاستدراك في معنى السراح الجميل هل هو الطلاق السُّنِّي في

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ

تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا

﴿٤٩﴾ [الأحزاب: ٤٩]؟

☞ القول المستدرك عليه:

قال الزمخشري: "﴿سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤٩] من غير ضرار، طلاقاً بالسُّنَّة"<sup>(١)</sup>.

☞ نص الاستدراك:

قال أبو السعود: "﴿وَسَرَّحُوهُنَّ﴾ أخرجوهن من منازلكن؛ إذ ليس لكم عليهن عِدَّة.

﴿سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ من غير ضرار ولا منع حق، ولا مساغ لتفسيره بالطلاق السُّنِّي؛ لأنه إنما

يتسنى في المدخول بهن"<sup>(٢)</sup>.

☞ وجه الاستدراك:

(١) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج ٣/ص ٥٣٥).

(٢) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ١٠٩).

في تفسير السراح الجميل الوارد في الآية، فيرى الزمخشري أنه طلاق السُّنَّة، بينما لم يسوّغه أبو السعود؛ لأنه لا يكون ذلك إلا في الموطوءة.

### الدراسة والتحليل:

من أسماء الطلاق وإحدى صيغته التي ورد ذكرها في القرآن الكريم اسم: السَّرَاح. فهو اسم وضع موضع المصدر بمعنى التسريح، كما قال تعالى في سورة البقرة: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ [البقرة: ٢٣١]، أي: طلقوهن بمعروف؛ فتسريح المرأة: تطليقها، والسراح: كناية عن الطلاق عند أبي حنيفة؛ فهو يحتاج إلى نية. أما عند الشافعي: فهو طلاق صريح لو قال: سَرَّحْتُكَ. والسراح الجميل: ما كان خَلِيًّا عن الإضرار والأذى ومنع الحقوق<sup>(١)</sup>.

وإلى نفس المعنى ذهب أبو السعود، لكنه اعترض على الزمخشري في تفسيره السراح الجميل في قوله تعالى: ﴿وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤٩] بطلاق السُّنَّة؛ لأنه لا مساغ

---

(١) يُنظر: الشافعي: أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت ٢٠٤هـ)، تفسير الإمام الشافعي، جمع وتحقيق ودراسة: د. أحمد بن مصطفى الفرّان (رسالة دكتوراه)، الناشر: دار التدمرية - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: ١٤٢٧ - ٢٠٠٦ م، (ج ٣/ص ١١٩١)، وأبو منصور: محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، (ت ٣٧٠هـ)، الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، تحقيق: مسعد عبد الحميد السعدني، الناشر: دار الطلائع، (د.ت)، (ص: ٢١٣)، والراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، (ص: ٤٠٦)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج ١٤/ص ٢٠٥)، والفيومي، المصباح المنير، (ج ١/ص ٢٧٣)، وابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢٢/ص ٦٢).

له مع غير الموطوءة: أي المدخول بها. وحتى نقف على صحة ذلك: ما هو الطلاق السُّنِّي الذي يُفسَّر به السراح الجميل؟

معلوم أن الطلاق: قسمان: طلاق سنة، وطلاق بدعة. فالطلاق على مقتضى السُّنَّة هو: الطلاق الخالي من أذى وعضل المرأة أو إيقاع الضرر بها، مع تطليقها واحدة إن كانت غير مدخول بها، أو ثلاثة متفرقات إن كانت موطوءة، وهو طلاق مباح. أما طلاق البدعة: فهو إيقاع الطلقات الثلاث مجموعة، وقد حرَّمه الله. والفرق بينهما شاسع<sup>(١)</sup>.

وللمفسرين في تفسير السراح الجميل في قوله تعالى: ﴿وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا

جَمِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤٩] قولان:

الأول: أن السراح الجميل طليقة واحدة، على مقتضى السُّنَّة. وذهب إلى هذا ابن عبد الحكم ونقله عنه ابن العربي<sup>(٢)</sup>، وهو قول الزمخشري، وذكره الألويسي عن الجبائي وتعقبه كما فعل أبو السعود<sup>(٣)</sup>.

---

(١) يُنظر: ابن المنذر: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت ٣١٩هـ)، الإشراف على مذاهب العلماء، المحقق: صغير أحمد الأنصاري أبو حماد، الناشر: مكتبة مكة الثقافية، رأس الخيمة - الإمارات العربية المتحدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م، (ج ٥/ص ١٨٤)، والجصاص، أحكام القرآن، (ج ١/ص ٤٦٨)، وابن العربي، أحكام القرآن، (ج ١/ص ٢٥٨)، وابن قدامة، المغني، (ج ١٠/ص ٣٢٥)، وابن تيمية، مجموع الفتاوى، (ج ٣٣/ص ٧٢)، والشنقيطي، أضواء البيان، (ج ٧/ص ٢٠٠).

(٢) يُنظر: ابن العربي، أحكام القرآن، (ج ٣/ص ٥٦٠-٥٦١).

(٣) يُنظر: الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج ٣/ص ٥٣٥)، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ١٠٩)، والألويسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٢٢٩).

ويُستدل لهذا القول بما ورد عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال: "طلاق السنة تطليقة وهي طاهر في غير جماع، فإذا حاضت وطهرت، طلقها أخرى، فإذا حاضت وطهرت طلقها أخرى، ثم تعتد بعد ذلك بحيضة"<sup>(١)</sup>. وقال الألويسي: "وقيل: السراح الجميل أن لا يطالبوهن بما آتوهن..."<sup>(٢)</sup>.

**الثاني:** أن المراد بالسراح الجميل فرقة من غير ضرر، وهو ما اختاره أبو السعود موافقا في ذلك جمهور المفسرين<sup>(٣)</sup>. ويستدل عليه بآية سورة البقرة: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ الْبُيُوتَ الَّتِي سَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِيَتَّعْتَدُوا﴾ [البقرة: ٢٣١]، وليس من التسريح بإحسان إيقاع طلاق عليها فيه مشقة وضرر بها وعليها.

---

(١) أخرجه النسائي في: كتاب الطلاق، باب طلاق السنة، (ج ٦/ص ١٤٠)، برقم (٣٣٩٤)، وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي، (ج ٢/ص ٧١٥)، برقم (٣١٧٨).

(٢) الألويسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٢٢٩).

(٣) يُنظر: مقاتل، تفسير مقاتل بن سليمان، (ج ٣/ص ٥٠٠)، والواحي، التفسير البسيط، (١٨/ص ٢٢٧)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج ١٤/ص ٢٠٤)، والنسفي، مدارك التنزيل، (ج ٣/ص ٢٨)، والخازن، لباب التأويل في معاني التنزيل، (ج ٣/ص ٤٢٣)، وأبي السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ١٠٩)، والقنوجي، فتح البيان في مقاصد القرآن، (ج ١١/ص ٧٥)، والألويسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٢٢٩)، وابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢٢/ص ٦٢).

قال مقاتل: ﴿وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤٩] يعنى: حسنا في غير

ضرار<sup>(١)</sup>. وقال الخطيب الشربيني: ﴿سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ أي: طلاقاً من غير مضارة، ولا نوع

حطة، ولا مقاهرة<sup>(٢)</sup>. بمعنى: لا يُحطّ به قدر المرأة، ولا تكن مغلوبة عليه قهراً.

وبالنظر إلى القولين فإن الثاني يُعمُّ الأول ويشمله، ولا تنافي بينهما؛ حيث إن عدم

إيذاء المرأة والإضرار بها، يدخل فيه تفريق إيقاع الطلقات عليها ومنع اجتماعها، وهو من أهم

شروط الطلاق السني<sup>(٣)</sup>.

لكن استدراك أبي السعود هنا في عدم تسويغه تفسير السراح الجميل بالطلاق السنيّ

كان لعله أن الضمير في قوله تعالى: ﴿فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ [الأحزاب:

٤٩] يرجع إلى غير المدخول بهن؛ فلا يمكن أن يكون السراح الجميل طلاقاً آخر وقع مرتباً على

الطلاق الأول المتقدم ذكره في صدر الآية الكريمة بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا

نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ

تَعْتَدُونَهَا﴾ [الأحزاب: ٤٩]؛ فليس من المعقول اجتماع طلاقين يُرتَّب أحدهما على الآخر في

(١) مقاتل، تفسير مقاتل بن سليمان، (ج ٣/ص ٥٠٠).

(٢) الخطيب الشربيني، السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير، (ج ٣/ص ٢٣٩).

(٣) يُنظر: ابن العربي، أحكام القرآن، (ج ١/ص ٢٥٨).

حق غير المدخول بها، مع أنها تبين بطلقة واحدة. فلو أُريد بالتسريح الجميل في الآية: الطلاق، يكون المَعْنَى حينئذ: طلقوهن بعد الطلاق طلاقاً جميلاً؛ وهذا لا معنى له.

وكلام أبي السعود حسن في تعليل استدراكه، ومما يزيدني به قناعة في عدم تسويغه تفسير السراح الجميل - في الآية محل الدراسة - بالطلاق السني؛ موافقة عدد من المفسرين له في بُعد هذا التفسير وعدم جوازه. ومنهم: البيضاوي، والشهاب الخفاجي، والقونوي، الشوكاني، والألوسي<sup>(١)</sup>.

قال القونوي: "ولا يجوز تفسيره بالطلاق السني: وهو تطليق غير موطوءة واحدة، وتطليق موطوءة ثلاثاً متفرقة في ثلاثة أطهار أو أشهر حسن وسني؛ فلا يجوز تفسير ﴿سَرَّاحًا جَمِيلًا﴾ به. أما الصورة الأولى فلكونه مرتباً على الطلاق لعطفه على ﴿مَتَّعُوهُنَّ﴾ الواقع بعد الفاء، فيلزم ترتب الطلاق السني على الطلاق الواقع، ولا وجه له؛ لأن الطلاق الواقع إن كان واحداً يلزم ترتب الشيء على نفسه، وإن كان اثنين أو ثلاثاً فلا يصح الترتب؛ لكونه مبايناً له مع عدم إمكانه؛ إذ الواقع لا يصح إيقاعه لأنه تحصيل الحاصل. وأمّا الصورة الثانية فلا تصح

---

(١) يُنظر: البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج٤/ص٢٣٥)، والشهاب الخفاجي، حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، عناية القاضي وكفاية الرازي، (ج٧/ص١٧٧)، والقونوي، حاشية القونوي على تفسير البيضاوي، (ج١٥/ص٣٨٩)، والشوكاني، فتح القدير، (ج٤/ص٣٣٥)، والألوسي، روح المعاني، (ج١١/ص٢٢٩).

أَيْضًا لَأَنَّ الضَّمِيرَ لغير المدخول بهن فلا يمكن طلاقًا آخر مرتبًا على الطلاق الأول الواقع لأنها إذا طلقت بانته فلا يتصور فيها لحوق طلاق بطلاق آخر<sup>(١)</sup>.

✍️ تعقيب الباحث والترجيح:

يظهر جليا - بعد الذي سقناه في معنى السراح الجميل في الآية - رواج ضعف تفسيره بالطلاق السنّي كما ذهب إليه الزمخشري وغيره؛ فإن مدلول الآية يأباه كما فصله القونوي قبل، ومن خلال ما تم عرضه، مع موافقة أكثر المفسرين لأبي السعود في موطن استدراكه هنا؛ يترجح لديّ:

✍️ النتيجة:

صحة استدراك الإمام أبي السعود على الزمخشري. والله أعلم وأحكم.

\*\*\*\*

المبحث الحادي عشر: الاستدراك في المعنى المراد من قوله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ

لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ

يَمِينُكَ ۗ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا ﴿٥٢﴾ [الأحزاب: ٥٢].

---

(١) القونوي، حاشية القونوي على تفسير البيضاوي، (ج ١٥/ص ٣٨٩).

☞ القول المستدرک علیه:

ما أخرجه الطبري: "... عن مجاهد، قوله: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾ [الأحزاب]:

[٥٢] لا يهودية، ولا نصرانية، ولا كافرة. وعن عكرمة: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾ [الأحزاب]:

[٥٢] هؤلاء التي سمى الله إلاً ﴿بَنَاتِ عَمِّكَ﴾ [الأحزاب: ٥٠] ... الآية<sup>(١)</sup>.

☞ نص الاستدراك:

قال أبو السعود: "وقال عكرمة: المعنى ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾ الاجناس

الأربعة، اللاتي أحلناهن لك بالصفة التي تقدم ذكرها من: الأعرابيات والغرائب، أو من الكتابيات،

أو من الإماء بالنكاح، ويأباه قوله تعالى: ﴿وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ﴾؛ فإن معنى إحلال الأجناس

المذكورة: إحلال نكاحهن، فلا بد أن يكون معنى التبديل بهن إحلال نكاح غيرهن بدل إحلال

نكاحهن؛ وذلك إنما يتصور بالنسخ الذي ليس من الوظائف البشرية"<sup>(٢)</sup>.

☞ وجه الاستدراك:

في معنى ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ﴾؛ حيث حمله

بعض السلف على معنى: لا يحل لك نكاح غير ما ذكر في سباق الآية، أو لا يحل لك الغرائب

---

(١) الطبري، جامع البيان، (ج١٩/ص١٤٩). ونسبه بعضهم إلى سعيد بن جبير، ينظر: النحاس، الناسخ

والمنسوخ، (ص: ٦٢٧)، والماوردي، النكت والعيون، (ج٤/ص٤١٧).

(٢) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١١١).

والكتابات من بعد المسلمات، وهو ما رفضه أبو السعود معللاً أن قوله تعالى: ﴿وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ

بِهِنَّ﴾ ياباه.

### الدراسة والتحليل:

حرم الله ﷺ - في هذه الآية - على نبيه ﷺ أن يتزوج على نسائه رضي الله عنهن  
مكافأة لهن؛ بسبب صنيعهن وفعلن الحسن بما اخترنه من إرادة الله ورسوله والدار الآخرة؛  
وذلك بعد تخييره ﷺ لهن بأمر من المولى القدير بالتخيير<sup>(١)</sup>. لكن الإجمال الواقع في قوله: ﴿لَا  
يَجِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾ [الأحزاب: ٥٢]؛ حيث لم يرد فيها بيان ما يتعلق بجل هؤلاء النساء  
وتبدلهن؛ جعل المفسرين يختلفون في المراد منه: هل هو نساؤه التسع اللاتي كن تحته، أم هو  
كل من حل له نكاحهن ﷺ في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي  
ءَاتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمَّتِكَ  
وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ الَّتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ  
إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ  
فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٥٢﴾

(١) وذلك في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعِكُنَّ  
وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴿٥٢﴾ وَإِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْدارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ  
أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٥٣﴾ [الأحزاب: ٢٨-٢٩].

﴿الأحزاب: ٥٠﴾، أم غير ذلك، والآية فيها أقوال ثلاثة، ذكرها جُلُّ المفسرين، وأشار إليها أبو

السعود، وهي:

**القول الأول:** أن معنى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾ أي: من بعد نسائك اللواتي

خيرتهن، فاخترن الله ورسوله والدار الآخرة، وهن التسع اللاتي في عصمتك<sup>(١)</sup>، فصار مقصورا عليهن ممنوعا من غيرهن. وقال به من السلف: ابن عباس، ومجاهد، والضحاك، وقتادة، وابن زيد، والحسن، وذكره من المفسرين: الماوردي، والسمعاني، والبغوي، والزمخشري، وابن عطية، وابن الجوزي، والقرطبي، وأبو السعود، والألوسي، والسعدي<sup>(٢)</sup>.

قال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ مِنْ

بَعْدُ﴾ [الأحزاب: ٥٢]: "تُهي رسول الله ﷺ أن يتزوج بعد نسائه الأول شيئا. وقال قتادة: لما

---

(١) وَهُنَّ مَنْ مَاتَ عَنْهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عائشة بنت أبي بكر، وحفصة بنت عمر، وأم حبيبة بنت أبي سفيان، وسودة بنت زمعة، وأم سلمة بنت أبي أمية، وصفية بنت حيي بن أخطب الخيرية، وميمونة بنت الحارث الهلالية، وزينب بنت جحش الأسدية، وجويرية بنت الحارث المصطلقية، رضي الله عنهن جميعا.

(٢) يُنظَر: الطبري، جامع البيان، (ج ١٩/ص ١٤٦-١٤٨)، والماوردي، النكت والعيون، (ج ٤/ص ٤١٣)، والسمعاني، تفسير القرآن، (ج ٤/ص ٢٩٩)، والبغوي، معالم التنزيل - طيبة، (ج ٦/ص ٣٦٦)، والزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج ٣/ص ٥٥٢)، وابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (ج ٤/ص ٣٩٤)، وابن الجوزي، زاد المسير، (ج ٣/ص ٤٧٧)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن (ج ١٤/ص ٢١٩)، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (ج ٦/ص ٣٩٦)، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ١١١)، والألوسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٢٤٢)، والسعدي، تيسير الكريم الرحمن، (ص: ٦٧٠).

خيرهن، فاخترن الله ورسوله والدار الآخرة قصره عليهن، فقال: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ

وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ﴾ [الأحزاب: ٥٢]، وهن التسع اللاتي اخترن الله ورسوله<sup>(١)</sup>.

وقال البغوي: "قوله ﷺ: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ

أَزْوَاجٍ﴾ [الأحزاب: ٥٢]... يعني من بعد هؤلاء التسع اللاتي خيرتهن فاخترتك، وذلك أن النبي

ﷺ لما خيرهن فاخترن الله ورسوله شكر الله لهن، وحرّم عليه النساء سواهن، ونهاه عن تطليقهن

وعن الاستبدال بهن، هذا قول ابن عباس وقتادة<sup>(٢)</sup>.

**القول الثاني:** المراد: لا يحل لك النساء ﴿مِنْ بَعْدُ﴾ الذي أحلنا لك في قوله تعالى:

﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَ الَّتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ

اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتٍ عَمَمِكَ وَبَنَاتٍ عَمَلْتِكِ وَبَنَاتٍ خَالَكِ وَبَنَاتٍ خَالَتِكَ الَّتِي هَاجَرْنَ

مَعَكَ وَأُمَّرَاءَ مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ

دُونِ الْمُؤْمِنِينَ...﴾ [الأحزاب: ٥٠]، فكانت الإباحة بعد أزواجه مقصورة على ما ذكر فيها من

(١) الطبري جامع البيان، (ج ١٩/ص ١٤٦-١٤٧).

(٢) البغوي، معالم التنزيل - طيبة، (ج ٦/ص ٣٦٦).

أصناف، رُوِيَ هذا عن: أبي بن كعب، ومجاهد، وعكرمة، وغيرهم من السلف. وممن ذكره

الماوردي، والبغوي، وابن الجوزي، وابن كثير، والشوكاني، وابن عاشور<sup>(١)</sup>.

روي الإمام الطبري عن زياد، قال لأبي بن كعب: "هل كان للنبي ﷺ لو مات أزواجه

أن يتزوج؟ قال: ما كان يحرم عليه ذلك؛ فقرأت عليه هذه الآية: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ

أَزْوَاجَكَ﴾ [الأحزاب: ٥٠] قال: فقال: أحل له ضرباً من النساء، وحرم عليه ما سواهن؛ أحل له

كل امرأة أتى أجزها، وما ملكت يمينه مما أفاء الله عليه، وبنات عمه وبنات عماته، وبنات خاله

وبنات خالاته، وكل امرأة وهبت نفسها له إن أراد أن يستنكحها خالصة له من دون المؤمنين.

وروى عن أبي صالح قال: أمر ألا يتزوج أعرابية ولا غريبة، ويتزوج بعد من نساء

تهامة، ومن شاء من بنات العم والعمة والخال والخالة إن شاء ثلاثمائة. وعن عكرمة: ﴿لَا يَحِلُّ

لَكَ النَّسَاءُ مِنْ بَعْدِ﴾ [الأحزاب: ٥٢] هؤلاء التي سمى الله إلا ﴿بَنَاتِ عَمِّكَ﴾ [الأحزاب:

٥٠] ... الآية<sup>(٢)</sup>.

---

(١) يُنظر: الطبري، جامع البيان، (ج١٩/ص١٤٦-١٤٨)، والماوردي، النكت والعيون، (ج٤/ص٤١٣)،  
والبغوي، معالم التنزيل - طيبة، (ج٦/ص٣٦٦)، وابن الجوزي، زاد المسير، (ج٣/ص٤٧٧)، وابن كثير،  
تفسير القرآن العظيم، (ج٦/ص٣٩٦)، والشوكاني، فتح القدير، (ج٤/ص٣٣٧)، وابن عاشور، التحير  
والتنوير، (ج٢٢/ص٧٨).

(٢) الطبري، جامع البيان، (ج١٩/ص١٤٧-١٤٩).

واحتج الإمام الطبري بأن هذا القول هو المُخْلِص من دعوى النسخ؛ لأن قوله: ﴿لَا

يُحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ﴾ [الأحزاب: ٥٢] عقيب قوله: ﴿إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ﴾ [الأحزاب: ٥٠]، - أي

من بعد أزواجك اللاتي في عصمتك - يلزم منه نسخ إحدى الآيتين بأختها، ولا يوجد دليل على تقدم إحداها على الأخرى، فضلا عن أن يكون ثمة دليل على النسخ أصلا، وإذا لم يثبت ذلك،

فمعنى الآيتين إذن يكون واحدا، وتكون الثانية تأكيدا للأولى<sup>(١)</sup>.

**القول الثالث:** أن المعنى: لا تحلُّ لك النساء الكافرات من بعد المسلمات المذكورات،

ولا اليهوديات والنصرانيات والمشركات. قاله مجاهد، ونقله عنه الطبري، والماوردي، والبعثي،

وابن الجوزي، وغيرهم<sup>(٢)</sup>.

وهذا القول هو ما استدركه الإمام أبو السعود على أصحابه في هذه المسألة؛ ذلك أن

حمل المعنى عليه - كما قال - يأباه قوله تعالى: ﴿وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ﴾ [الأحزاب:

٥٢]؛ فإن معنى إحلال الأجناس المذكورة: إحلال نكاحهن، فلا بد أن يكون معنى التبديل بهن

إحلال نكاح غيرهن بدل إحلال نكاحهن؛ وذلك إنما يُتصور بالنسخ الذي ليس من الوظائف

البشرية، وإنما يحتاج إلى دليل يفيد معرفة أيهما المتقدم وأيهما المتأخر.

---

(١) الطبري، جامع البيان، (ج ١٩/ص ١٥٠).

(٢) يُنظر: الطبري، جامع البيان، (ج ١٩/ص ١٤٦-١٤٨)، والماوردي، النكت والعيون، (ج ٤/ص ٤١٣)، والبعثي، معالم التنزيل - طيبة، (ج ٦/ص ٣٦٦)، وابن الجوزي، زاد المسير، (ج ٣/ص ٤٧٧)، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (ج ٦/ص ٣٩٦)، والشوكاني، فتح القدير، (ج ٤/ص ٣٣٧).

## تعقيب الباحث والترجيح:

بالنظر إلى الأقوال الثلاثة في معنى الآية نجد أن القول الثالث - وهو قول مجاهد ومن وافقه: بأن المعنى: لا يحل لك نكاح اليهوديات والنصرانيات والمشركات - يمكن إدراجه تحت القول الثاني وهو قول أبي بن كعب رضي الله عنه؛ إذ إن المعنى كما قال أبي: لا يحل لك النساء من بعد الذي أحللنا لك من أزواجك اللاتي آتيت أجورهن، والقريبات المهاجرات، والواهبه نفسها، وغير هؤلاء محرّمات، ومنهن من اندرج في قول مجاهد؛ وعليه يتحصل لنا بعد هذا الجمع قولان في المسألة: قول ابن عباس، وقول أبي بن كعب رضي الله عنه. وكلا القولين حسن.

فعلى قول ابن عباس تكون الآية مقصورة على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم - ممن هن في حباله وعصمته -، وكُنَّ تسعا، وعلى قول أبي بن كعب يكون معنى الآية عاما فيمن ذكر الأصناف في الآية السابقة كما ذكرنا، وفي نسائه التسع، وهو قول قوي، اختاره الطبري وجوده ابن كثير؛ دفعا للقول بالنسخ، لكن مع وجاهته وجودته يرى الباحث أنه مرجوح في مقابل قول ابن عباس - رضي الله عنهما - والذي عليه أكثر السلف والمفسرين، وهو اختيار أبي السعود؛ حيث إن قول الله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾ [الأحزاب: ٥٢] على قول أبي رضي الله عنه ما يفيد إلا تأكيد الحكم السابق في الآية المتقدمة عليها في قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ﴾ [الأحزاب: ٥٠]... الآية، أما على قول ابن عباس الذي نرجحه؛ فيفيد قصر النبي صلى الله عليه وسلم على أزواجه التسع اللاتي كن في عصمته، والآية على هذا المعنى تكون مؤسسة لحكم جديد لا مؤكدة للحكم السابق في قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ﴾ [الأحزاب: ٥٠]، ومن المقرر

في الأصول: أن الكلام إذا دار بين التوكيد والتأسيس فحملة على التأسيس أولى<sup>(١)</sup> ما لم يكن ثمَّ تعسّف، ولا تعسّف هنا؛ لأن السياق يشهد له - كما ذكر ذلك المفسرون ومنهم أبو السعود<sup>(٢)</sup> -؛ حيث سيقت الآية تكريماً لأزواج النبي ﷺ على صنيعهن الحسن من اختيار الله ورسوله والدار الآخرة، وتركهن الحياة الدنيا وزينتها الفانية.

وأما قول عكرمة ومجاهد بأن المعنى: لا يحل لك اليهوديات ولا النصرانيات من بعد المسلمات، وهو القول الثالث في معنى الآية، فيكفي في رده ما ذكره الطبري بأن السياق يدفعه<sup>(٣)</sup>؛ حيث لم يجر لهم ذكر لا في سباق الكلام ولا في لاحقه، وقد استبعده أيضاً: ابن جزي، وابن عطية، والقرطبي، والشوكاني<sup>(٤)</sup>، وهم بذلك قد وافقوا أبا السعود في استدراكه. وتوافق القول يُعصّده؛ وعليه أرى أن:

### النتيجة:

استدراك الإمام أبي السعود في محله. والله أعلم.

- 
- (١) يُنظر: الشنقيطي، أضواء البيان، (ج٣/ص٤٢٥).  
(٢) يُنظر: الواحدي، التفسير البسيط، (ج٣/ص٤٦٨)، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (ج٦/ص٣٩٦)، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١١١)، والسعدي، تيسير الكريم الرحمن، (ص:٦٧٠)، والطنطاوي، التفسير الوسيط، (ج١١/ص٢٣٥).  
(٣) يُنظر: الطبري، جامع البيان، (ج١٩/ص١٤٩).  
(٤) يُنظر: ابن جزي، التسهيل لعوم التنزيل، (ج٢/ص١٥٦)، وابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (ج٤/ص٣٩٤)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج١٤/ص٢٢٠)، والشوكاني، فتح القدير، (ج٤/ص٣٣٧).

\*\*\*

المبحث الثاني عشر: الاستدراك في حكم الصلاة على النبي ﷺ في الصلاة في

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ

وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

☞ القول المستدرك عليه:

قال ابن العربي: "الصلاة على النبي - صلى الله عليه وسلم - فرض في العمر مرة

بلا خلاف؛ فأما في الصلاة فقال محمد بن المواز والشافعي: إنها فرض، فمن تركها بطلت

صلاته. وقال سائر العلماء: هي سنة في الصلاة. والصحيح ما قاله محمد بن المواز للحديث

الصحيح: إن الله أمرنا أن نصلي عليك، فكيف نصلي عليك؟ فعلم الصلاة ووقتها، فتعينا كيفية

ووقتها" (١).

☞ نص الاستدراك:

قال أبو السعود: "والذي يقتضيه الاحتياط، ويستدعيه معرفة علو شأنه ﷺ أن يُصَلَّى

عليه كلما جرى ذكره الرفيع، وأما الصلاة عليه في الصلاة بأن يقال: (اللهم صل على محمد

وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد) فليست بشرط في

---

(١) ابن العربي، أحكام القرآن لابن العربي ط العلمية، (ج ٣/ص ٦٢٣).

جواز الصلاة عندنا، وعن إبراهيم النخعي - رحمه الله - : أن الصحابة كانوا يكتفون عن ذلك بما في التشهد: وهو السلام عليك أيها النبي. وأما الشافعي - رحمه الله - : فقد جعلها شرطاً<sup>(١)</sup>.

### وجه الاستدراك:

فقهي؛ يدور حول القدر الواجب في الصلاة على النبي ﷺ، وحكم الصلاة عليه في التشهد الأخير من الصلاة، فذهب أبو السعود إلى أنها ليست بشرط في الصلاة، ممثلاً قول الأحناف، ليستدرك على الشافعي قوله بشرطها في صحة الصلاة، وعليه الجمهور.

### الدراسة والتحليل:

شَرَّفَ اللهُ ﷺ عبده ورسوله محمداً ﷺ بهذه الآية الكريمة: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦]؛ إذ أمر عباده أمراً بدأ فيه بنفسه وتَنَّى بملائكته بوجوب الصلاة والسلام عليه ﷺ، فالأمر يقتضي الوجوب<sup>(٢)</sup> ما لم يصرفه صارف كما يقول الأصوليون. ومن ثَمَّ شَرِعت الصلاة على النبي ﷺ في كل وقت كلما ذُكِر<sup>(٣)</sup>، وخصوصاً في التشهد الأخير في الصلاة، وقد نُقِلَ في مشروعيتها

(١) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ١١٤).

(٢) فالأمر المجرد عن القرائن يقتضي وجوباً، هو قول جمهور أهل العلم. يُنظر: أبو يعلى، العدة في أصول الفقه، (ج ١/ص ٢٢٩)، والآمدني، الإحكام، (ج ٢/ص ١٤٦)، وابن النجار، شرح الكوكب المنير، (ج ٣/ص ٤٠)، والشوكاني، إرشاد الفحول، (ج ١/ص ٢٤٩).

(٣) يُنظر: المرادوي، الإنصاف، (ج ٢/ص ١٦٣)، وابن دقيق العيد، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، (ج ١/ص ٣٠٨)، وابن القيم، جلاء الأفهام، (ج ٢/ص ٣٨٢)، والشوكاني، نيل الأوطار، (ج ٢/ص ٣٣٢).

ذلك الإجماع<sup>(١)</sup>. إلا أن العلماء قد اختلفوا في حكم الصلاة على النبي ﷺ في التشهد الأخير أو الذي قبل التسليم على قولين:

**القول الأول:** أنها مندوبة أو مستحبة، وبه قال جمهور الحنفية<sup>(٢)</sup>، والمالكية على الصحيح من مذهبهم<sup>(٣)</sup>، ورواية عند أحمد<sup>(٤)</sup>. وإلى هذا ذهب أبو السعود بقوله: "وأما الصلاة عليه في الصلاة بأن يقال: (اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد) فليست بشرط في جواز الصلاة عندنا"<sup>(٥)</sup>، ويقصد عند الحنفية؛ لأنه حنفي المذهب.

وهذا القول عليه أدلة كثيرة أذكر منها واحدا على سبيل المثال: ما ورد عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كنا نقول في الصلاة خلف رسول الله ﷺ: السلام على الله. السلام على فلان. فقال لنا رسول الله ﷺ، ذات يوم "إن الله هو السلام. فإذا قعد أحدكم في الصلاة فليقل: التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله

---

(١) ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، عام النشر: ١٣٨٧ هـ، (ج١/ص١٩١).

(٢) يُنظر: الطحاوي، مختصر اختلاف العلماء، (ج١/ص٢١٩).

(٣) يُنظر: مالك بن أنس، المدونة، (ج٢/ص٦٠٩)، وابن رشد، المقدمات والممهديات، (ج١/ص١٦٣-١٦٤)، وزروق الفاسي، شرح زروق على متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني، (ج١/ص١٦٤).

(٤) يُنظر: ابن قدامة، المغني، (ج٢/ص٢٢٨)، وابن ضويان، منار السبيل في شرح الدليل، (ص: ٨٢).

(٥) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١١٤).

الصالحين. فإذا قالها أصابت كل عبد لله صالح، في السماء والأرض. أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ثم يتخير من المسألة ما شاء" (١).

فالشاهد هنا أن قوله ﷺ: (ثم ليتخير من المسألة ما شاء) يدل على أنه لا واجب بعد التشهد، وسبب ذلك؛ أنه لو كان واجبا بعد التشهد لأمرهم بتعلمه ولم يخيرهم (٢). فموضع التعليم لا يؤخر وقت بيان الواجب فيه، كما يقول ابن دقيق العيد (٣). لكن من الردود على ما قيل: أن ثم في قوله (ثم ليتخير) للتراخي، فيلزم أن يكون هناك شيء بين التشهد والدعاء، وأن الدعاء لا يقترن بالتشهد. ويُعَضَّد ذلك ما ثبت عن ابن مسعود ﷺ قوله: (يتشهد الرجل، ثم يصلِّي على النبي ﷺ، ثم يدعو لنفسه) (٤).

قال ابن حجر في الفتح: "وهذا أقوى شيء يحتج به للشافعي؛ فإن ابن مسعود ﷺ ذكر أن النبي ﷺ علمهم التشهد في الصلاة، وأنه قال: ثم ليتخير من الدعاء ما شاء. فلما ثبت عن بن مسعود الأمر بالصلاة عليه قبل الدعاء دل على أنه اطلع على زيادة ذلك بين التشهد والدعاء" (٥).

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة، (ج ١/ص ٣٠١)، برقم (٤٠٢).

(٢) يُنظر: الطبراني، المعجم الأوسط، (ج ٣/ص ٢١٣).

(٣) يُنظر: ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام، (ص: ٣١٠).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، (ج ١٠/ص ٢٦٤)، والحاكم في المستدرک، (ج ١/ص ٣٩١)، وصححه، ووافقه الذهبي، كما رواه البيهقي في السنن الكبرى، (ج ٢/ص ١٥٣)، وصححه ابن حجر في الفتح، (ج ١١/ص ١٩٦)، والآلوسي، روح المعاني، (ج ٢٢/ص ٣٥١).

(٥) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (ج ١١/ص ١٦٤).

وممن أيد دلالة الأمر على الوجوب مرة ابن عاشور؛ حيث قال: "وظاهر صيغة الأمر مع قرينة السياق يقتضي وجوب أن يصلي المؤمن على النبي ﷺ، إلا أنه كان مجملا في العدد فمحملة محمل الأمر المجمل أن يفيد المرة؛ لأنها ضرورية لإيقاع الفعل، ولمقتضى الأمر"<sup>(١)</sup>.

**القول الثاني:** أن الصلاة على النبي ﷺ فرض واجب من فروض الصلاة، وتبطل صلاة من تركها، وتلزمه الإعادة. وهو مذهب الشافعي، وأحمد في مشهور مذهب الحنابلة، ورواية في مذهب مالك<sup>(٢)</sup>. فالصلاة عليه في كل حين من الواجبات، وجوب السنن المؤكدة التي لا يسع تركها، ولا يُغفلها إلا من لا خير فيه<sup>(٣)</sup>.

ولعلَّ سبب الخلاف ومنشأه هو اختلاف العلماء في المرويات والأحاديث حول الآية، ما بين تصحيح أو تضعيف أو تأويل لها، أو ما كان سببه الإجمال الواقع في منطوق الآية؛ إذ الأمر بالصلاة على النبي ﷺ وقع فيها دون تحديد وقت أو مكان.

يقول الخطيب الشربيني جامعا الأقوال ومختصرا لها: "دلت الآية على وجوب الصلاة على النبي ﷺ؛ لأن الأمر للوجوب قالوا: وقد أجمع العلماء أنها لا تجب في غير الصلاة، فتعين وجوبها فيها، والمناسب لها من الصلاة التشهد آخرها، فتجب في التشهد آخر الصلاة أي: بعده، وهو مذهب الشافعي، وإحدى الروایتين عن أحمد فالقائل بوجوبها في العمر مرة في غيرها محجوج بإجماع من قبله، ولحديث: (كيف نصلي عليك إذا نحن صلينا عليك في صلاتنا فقال: قولوا

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢٢/ص ٩٨).

(٢) ينظر: ابن الجوزي، التحقيق في أحاديث الخلاف، (ج ١/ص ٤٠١-٤٠٢)، وابن قدامة، المغني، (ج ٢/ص ٢٢٨)، وزرُّوق، شرح زرُّوق على رسالة بن أبي زيد القيرواني، (ج ١/ص ١٦٤).

(٣) ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (٤ / ٢٣٢).

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم... إلى آخره<sup>(١)</sup>، وقيل: تجب كلما  
ذُكر<sup>(٢)</sup>.

هذا، وقد ذهب عدد لا بأس به من أئمة التفسير كالجصاص، والسمعاني، والرازي،  
وغيرهم<sup>(٣)</sup> إلى ترجيح مذهب الشافعي بوجوب الصلاة على النبي ﷺ في الصلاة، كما هو الأمر  
في الآية.

### تعقيب الباحث والترجيح:

يظهر للعيان مدى الخلاف القوي في هذه المسألة من الآية، مع ما يملكه كل فريق من  
أدلة وبراهين لا يستهان بها في تبرير ما ذهب إليه، لكن ما تميل إليه النفس - والله أعلم  
بمراده - حول القدر الواجب من الصلاة على النبي ﷺ وحكم ذلك في الصلاة: هو أن الصلاة  
على النبي ﷺ عبادة عظيمة وطاعة جليلة ينبغي عدم التقريط فيها أو التهاون في ترطيب  
الألسن بها، فلا يصلي المسلم صلاة إلا ويصلي فيها على النبي العدنان، فبها يكون الدعاء

---

(١) أخرجه بنحوه البخاري في كتاب التفسير باب قوله تعالى: ﴿إِنْ تُبْدُوا شَيْئًا أَوْ تَخْفَوْهُ﴾ [الأحزاب: ٥٤]،  
برقم (٤٧٩٧) (ج/٦ ص/١٢٠)، ورقم (٣٣٦٩) (ج/٤ ص/١٤٦)، وأخرجه بلفظه أحمد في المسند برقم  
(١٧٠٧٢)، (ج/٢٨ ص/٣٠٤)، والحاكم في المستدرک على الصحيحين برقم (٩٨٨)، وقال: هذا حديث  
صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، فنكر الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في الصلوات  
(ج/١ ص/٤٠١).

(٢) الخطيب الشريبي، السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير،  
(ج/٣ ص/٢٦٩).

(٣) يُنظر: الجصاص، أحكام القرآن، (ج/٥ ص/٢٤٣)، والسمعاني، تفسير القرآن، (ج/٤ ص/٣٠٤)، والرازي،  
مفاتيح الغيب، التفسير الكبير، (ج/٢٥ ص/١٨٢)، والبيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل،  
(ج/٤ ص/٢٣٨)، والقاسمي، محاسن التأويل، (ج/٨ ص/١٠٧).

أخرى بالإجابة إن دعا -ياذن الله - من غير أن تكون واجبة عليه، ولا فريضة من فرائض الصلاة - وهذا يوافق ما ذهب إليه أبو السعود - موافقا في ذلك قول الجمهور، وأنها مستحبة، وليست شرطا في جواز الصلاة، ولعل من أسباب هذا الترجيح ما يلي:

أولا: لأنه ترجيح جمهور المفسرين الأكثر تحقيقا، وهو الأقوى حجة.

ثانيا: لأننا لو سلمنا أن الآية تدل على وجوب الصلاة على النبي ﷺ؛ فإنه لا يُسَلَّم لها في دلالتها على بطلان صلاة من تركها أو إلزامه بإعادتها؛ لأن الأدلة المسوقة في إفادة الوجوب وإن كانت صحيحة في ذاتها فهي ليست صريحة في دلالاتها. كما أن الواجبات لا يستلزم عدمها العدم بخلاف الشروط والأركان التي تستلزم ذلك<sup>(١)</sup>.

ثالثا: قال الشوكاني بعد مناقشة دقيقة للأقوال في المسألة: "والحاصل أنه لم يثبت عندي من الأدلة ما يدل على مطلوب القائلين بالوجوب"<sup>(٢)</sup>؛ فإن الأصل في الفرائض عدم ثبوتها إلا بدليل لا معارض له، أو بإجماع لا مخالف فيه، وهو مُفْتَقَدٌ هنا<sup>(٣)</sup>.

وإذا تقرر هذا؛ عُلِمَ أن:

**النتيجة:** 

---

(١) يُنظر: القنوجي، فتح البيان، (ج ١١/ص ١٣٦).

(٢) الشوكاني، نيل الأوطار، (ج ٢/ص ٧٣).

(٣) يُنظر: ابن عبد البر، الاستنكار، (ج ٦/ص ٢٦١).

استدراك الإمام أبي السعود كان في محله. والله - تعالى - أعلم.

\*\*\*

المبحث الثالث عشر: الاستدراك في إعراب ﴿مَلْعُونِينَ﴾ في قوله تعالى: ﴿لَئِن

لَمْ يَنْتَهِ الْمُتَنَفِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا

يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا ﴿٦٠﴾ مَلْعُونِينَ ﴿٦١﴾ أَيِنَّمَا تُقْفُوا أَخَذُوا وَقَتَّلُوا تَقْتِيلًا ﴿٦٢﴾ [الأحزاب:

.[٦١-٦٠]

☞ القول المستدرك عليه:

قال السمين الحلبي: "ويجوز أن يكون منصوباً بـ ﴿أُخِذُوا﴾ الذي هو جواب الشرط.

وهذا عند الكسائي والفراء؛ فإنهما يجيزان تقديم معمول الجواب على أداة الشرط نحو: خيراً إن

تَأْتِي تُصَبُّ" (١).

☞ نص الاستدراك:

---

(١) السمين الحلبي، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، (ج ٩/ص ١٤٢-١٤٣).

قال أبو السعود: ﴿مَلْعُونِينَ﴾ نصب على الشتم أو الحال، على أن الاستثناء وردّ

عليه أيضا، على رأي من يجوزه كما مر في قوله تعالى: ﴿غَيْرَ نَظِيرِينَ إِنَّهُ﴾ [الأحزاب: ٥٣]،

ولا سبيل إلى انتصابه عن قوله تعالى: ﴿أَيَّمَا تُقْفُوا أَخِذُوا وَقُتِلُوا تَقْتِيلًا﴾ [الأحزاب: ٦١]"<sup>(١)</sup>.

### وجه الاستدراك:

لغوي، مداره على مخالفة قاعدة نحوية في نصب ﴿مَلْعُونِينَ﴾ عن ﴿أَخِذُوا﴾، فذهب

الكسائي والفراء فيما نقله عنهما السمين الحلبي إلى جوازه، بينما احترز منه أبو السعود لما أن ما بعد كلمة الشرط لا يعمل فيما قبلها.

### الدراسة والتحليل:

ذكر الإمام أبي السعود - رحمه الله - أن قوله تعالى: ﴿مَلْعُونِينَ﴾ [الأحزاب:

٦١] منصوب إما على الشتم<sup>(٢)</sup> والاختصاص بالذم<sup>(٣)</sup>، أو على الحال<sup>(٤)</sup>، أي من الواو في:

﴿يُجَاوِرُونَكَ﴾ [الأحزاب: ٦٠]، على أن يكون الاستثناء في قوله تعالى: ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الأحزاب:

(١) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ١١٥).

(٢) يُنظر: الفراء، معاني القرآن، (ج ٢/ص ٣٤٩).

(٣) وذهب إلى جوازه الطبري، ونقله عنه ابن عطية. يُنظر: الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (ج ١٩/ص ١٨٦)، وابن عطية، المحرر الوجيز، (ج ٤/ص ٤٠٠).

(٤) يُنظر: النحاس، إعراب القرآن، (ج ٣/ص ٢٢٤)، وابن أبي زمنين، تفسير القرآن العزيز، (ج ٣/ص ٤١٣) نقلا عن محمد بن يزيد.

٦٠] وردا عليه أيضا. ثم احترز أبو السعود من انتصاب ﴿مَلْعُونِينَ﴾<sup>ط</sup> عن قوله تعالى:

﴿أَيْنَمَا تُقِفُوا أَخِذُوا وَقْتِيلاً﴾ [الأحزاب: ٦١]؛ لما في ذلك من مخالفة القواعد النحوية،

في أن ما بعد كلمة الشرط لا يعمل فيما قبلها. وأبو السعود سلك في هذا نفس مسلك الزمخشري

في عدم تصحيحه ذلك؛ حيث قال: "﴿مَلْعُونِينَ﴾<sup>ط</sup> نصب على الشتم أو الحال، أي: لا

يجاورونك إلا ملعونين، دخل حرف الاستثناء على الظرف والحال معا، ...، ولا يصح أن

ينتصب عن ﴿أَخِذُوا﴾؛ لأن ما بعد كلمة الشرط لا يعمل فيما قبلها. وقيل: في ﴿قَلِيلًا﴾ وهو

منصوب على الحال أيضا. ومعناه. لا يجاورونك إلا ألقاء أذلاء ﴿مَلْعُونِينَ﴾<sup>ط</sup>"<sup>(١)</sup>. وبمثله

أيضا قال البيضاوي<sup>(٢)</sup>. فيظهر من ذلك اتفاق الثلاثة: الزمخشري والبيضاوي ومختصر كتابيهما

صاحبنا أبي السعود في استدراكهم على وجه النصب في ﴿مَلْعُونِينَ﴾<sup>ط</sup> عن قوله تعالى:

﴿أَيْنَمَا تُقِفُوا أَخِذُوا وَقْتِيلاً﴾ كون أداة الشرط لا تعمل فيما قبلها.

وهذه المسألة برمتها نجد تفصيلها عند صاحب الدر المصون؛ حيث قال ملخصا بعد

أن أورد الأقوال فيها: "فتلخص في المسألة ثلاثة مذاهب: المنع مطلقا، الجواز مطلقا، التفصيل:

يجوز تقديمه معمولا للجواب، ولا يجوز تقديمه معمولا للشرط، وهو رأي الفراء"<sup>(٣)</sup>.

(١) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج ٣/ص ٥٦١).

(٢) ينظر: البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج ٤/ص ٢٣٩).

(٣) السمين الحلبي، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، (ج ٩/ص ١٤٣).

## تعقيب الباحث والترجيح:

يظهر جليا أن مدار هذا الاستدراك على مخالفة قواعد الصنعة النحوية، فيما يتعلق بكون أداة الشرط لا تعمل فيما قبلها، وهذه القاعدة التي بنى عليها أبو السعود احتجابه واعتراضه على جواز نصب ﴿مَلْعُونِينَ﴾<sup>ط</sup> عن قوله تعالى: ﴿أَيُّنَمَا تُقْفُوا أَخْذُوا وَقُتِلُوا تَقْتِيلًا﴾ ليست حكما مُجمعا عليه؛ بل في ذلك خلاف؛ فهي غير ثابتة ولا مطردة، كما يفهم من كلام السمين الحلبي في ملخصه، حيث نوه إلى أن قول الزمخشري ما هو إلا سير منه على جادة النحاة.

ولأجل ذلك؛ أرى أن احتراز أبي السعود هنا وإن كان مقبولا عند النحاة إلا أنه مدفوع؛ لأنه سائغ من جهة المعنى، ويؤيد ذلك ما ذكره الألوسي نقلا عن ابن عطية بقوله: "وجوز أن يكون حالا من ضميرهم في قوله تعالى: ﴿أَيُّنَمَا تُقْفُوا﴾ أي: حُصروا وظفر بهم، وكأنه على معنى أينما تقفوا متصفين بما هم عليه ﴿أَخْذُوا﴾ أي أسروا، ومنه: الأخيذ للأسير، ﴿وَقُتِلُوا تَقْتِيلًا﴾ أي: قُتلوا أبلغ قتل"<sup>(١)</sup>.

(١) الألوسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٢٦٦).

وقد تقرر عند العلماء أن القرآن الكريم كلام الله، وما ورد في الآية منه، وهو أحق أن تجري عليه القواعد، فيكون مرجع الحكم إليه لا أن يُرجع إلى غيره للحكم عليه؛ إذ القرآن حكم على قواعد اللغة لا العكس<sup>(١)</sup>. وعليه أرى أن:

### النتيجة:

استدراك الإمام أبي السعود غير مُتَّجِه. والله - تعالى - أعلم.

\*\*\*\*

المبحث الرابع عشر: الاستدراك في المراد بمعنى الأمانة في قوله تعالى: ﴿إِنَّا

عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا

الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴿٧٢﴾ [الأحزاب: ٧٢].

القول المستدرك عليه:

قال الزجاج: "وحقيقة هذه الآية - والله أعلم، وهو موافق للتفسير - أن الله عز وجل

ائتمن بني آدم على ما افترضه عليهم من طاعته، وائتمن السماوات والأرض والجبال على طاعته

والخضوع له"<sup>(٢)</sup>. وقال الزمخشري: "لما قال: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [الأحزاب: ٧١]، وعلق

بالطاعة الفوز العظيم، أتبعه قوله: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ﴾ [الأحزاب: ٧٢]، وهو يريد بالأمانة:

(١) يُنظر: حسين الحري، قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، (ج ١/ص ٨٢).

(٢) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، (ج ٤/ص ٢٣٨).

الطاعة، فعظم أمرها وفخّم شأنها"<sup>(١)</sup>. وقال البيضاوي في تفسير الآية: "... تقرير للوعد السابق بتعظيم الطاعة، وسمّاها أمانة؛ من حيث إنها واجبة الأداء"<sup>(٢)</sup>.

### نص الاستدراك:

قال أبو السعود: "وجعل الامانة التي شأنها أن تكون من جهته تعالى عبارة عن الطاعة التي هي من أفعال المكلفين التابعة للتكليف بمعزل من التقريب، وحمل الكلام على تقرير الوعد الكريم الذي ينبئ عنه قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧١] يجعل تعظيم شأن الطاعة ذريعة إلى ذلك، بأن من قام بحقوق مثل هذا الأمر العظيم الشأن وراعاها فهو جدير بأن يفوز بخير الدارين يأباه وصفه بالظلم والجهل أولاً، وتعليل الحمل بتعذيب فريق والتوبة على فريق ثانياً. وقيل: المراد بالأمانة: مطلق الانقياد الشامل للطبيعي والاختياري، وبعرضها: استدعاؤها الذي يعم طلب الفعل من المختار، وإرادة صدره من غيره، وبحملها: الخيانة فيها والامتناع عن أدائها؛ فيكون الإباء امتناعاً عن الخيانة، وإتياناً بالمراد؛ فالمعنى أن هذه الأجرام مع عظمها وقوتها أتبين الخيانة لأمانتها وأتين بما أمرهن به كقوله تعالى: ﴿أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ [فصلت: ١١]، وخانها الإنسان؛ حيث لم يأت بما أمرناه به إنه كان ظلوماً جهولاً...، وقيل: المراد بالأمانة العقل أو التكليف، وبعرضها عليهن: اعتبارها بالإضافة إلى استعدادهن، وبإبائهن: الإباء الطبيعي الذي هو عدم اللياقة والاستعداد لها، وبحمل الإنسان: قابليته واستعداده

(١) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج ٣/ص ٥٦٤).

(٢) البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج ٤/ص ٢٤٠).

لها، وكونه ظلوما جهولا؛ لما غلب عليه من القوة الغضبية والشهوية؛ هذا قريب من التحقيق فتأمل" (١).

#### وجه الاستدراك:

في تحديد معنى الأمانة في الآية، فحملها الزجاج والزمخشري والبيضاوي على معنى الطاعة، وهو ما ردّه عليهم أبو السعود؛ كونه بمعزل من التقريب؛ والقريب من التحقيق عنده أن تكون بمعنى العقل أو التكليف.

#### الدراسة والتحليل:

الناظر إلى نص استدراك أبي السعود يلحظ استخدامه ثلاث صيغ للاستدراك في آن واحد، وكل هذا حول معنى لفظ واحد دار حوله الخلاف وهو معنى الأمانة في الآية، وحُق لأبي السعود فعل ذلك؛ لأن هذه الآية تُعدُّ من مشكلات القرآن كما قال ابن عاشور (٢)، بل تردد فيها المفسرون ترددا وصلوا فيه إلى حدِّ الحيرة في تقويم معناها، ومن أقوالهم في معنى الأمانة ما يلي:

**القول الأول:** أنها -أي الأمانة- تعم جميع وظائف الدين، أي جميع التكاليف، وبه قال جمهور المفسرين كالطبري الذي رجَّح هذا القول بقوله: "وأولى الأقوال في ذلك بالصواب ما قاله الذين قالوا: إنه عنى بالأمانة في هذا الموضع: جميع معاني الأمانات في الدين، وأمانات

(١) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١١٩).

(٢) يُنظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج٢٢/ص١٢٦).

الناس، وذلك أن الله لم يخص بقوله: ﴿عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ﴾ [الأحزاب: ٧٢] بعض معاني الأمانات" (١).

كما رجحه القرطبي بقوله: "والأمانة تعم جميع وظائف الدين على الصحيح من الأقوال" (٢)، وقال به ابن جزى (٣) وأبو السعود (٤) والشوكاني (٥).

**القول الثاني:** بأن الأمانة هي التوحيد، وجوزه ابن عاشور مستنداً عليه بأدلة من القرآن الكريم (٦).

**القول الثالث:** أن من الأمانة أن ائتمنت المرأة على فرجها، وهذا القول مروى بالسند عن أبي بن كعب رضي الله عنه (٧)، وذكره ابن عطية (٨).

---

(١) الطبري، جامع البيان، (ج ١٩/ص ٢٠٣).

(٢) القرطبي، تفسير القرطبي، (ج ١٤/ص ٢٥٤).

(٣) يُنظر: ابن جزى، التسهيل لعلوم التنزيل، (ج ٢/ص ١٦٠).

(٤) يُنظر: أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ١١٩).

(٥) يُنظر: الشوكاني، فتح القدير، (ج ٤/ص ٣٥٤).

(٦) يُنظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢٢/ص ١٢٧).

(٧) يُنظر: الطبري، جامع البيان، (ج ١٩/ص ٢٠٠).

(٨) يُنظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، (ج ٤/ص ٤٠٢).

**القول الرابع:** أن الأمانة هي غُسل الجنازة، وقد رواه الطبري بسند عنه إلى الصحابي

الجليل أبي الدرداء رضي الله عنه<sup>(١)</sup>، وذكره غير واحد من المفسرين<sup>(٢)</sup>.

**القول الخامس:** الأمانة هي الخلافة، وقد ذكره ابن عاشور<sup>(٣)</sup>.

**القول السادس:** بأن الأمانة هي ائتمان آدم ابنه قابيل على ولده، وروى هذا القول

الإمام الطبري بسند عنه إلى الصحابي الجليل ابن مسعود رضي الله عنه<sup>(٤)</sup>، وذكره ابن

الجوزي<sup>(٥)</sup>، والشوكاني<sup>(٦)</sup>، إلا أنه شدد على مثل هذا القول فقال: "وقال السدي: هي ائتمان آدم

ابنه قابيل على ولده هابيل، وخيانتة إياه في قتله. وما أبعد هذا القول، وليت شعري ما هو الذي

سوغ للسدي تفسير هذه الآية بهذا، ثم قال: فليس الكتاب العزيز عرضة لتلاعب آراء الرجال

به"<sup>(٧)</sup>.

**القول السابع:** وهو مروى عن ابن عباس: "الأمانة الفرائض، عرضها الله عز وجل

على السماوات والأرض والجبال، إن أدوها أثابهم، وإن ضيعوها عذبهم. فكروها ذلك وأشفقوا من

---

(١) يُنظر: الطبري، جامع البيان، (ج١٩/ص٢٠٠).

(٢) يُنظر: ابن جزي، التسهيل لعلوم التنزيل، (ج٢/ص١٦٠)، وابن عطية، المحرر الوجيز، (ج٤/ص٤٠٢)،  
والشوكاني، فتح القدير، (ج٤/ص٣٥٤).

(٣) يُنظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج٢٢/ص١٢٧).

(٤) الطبري، جامع البيان، (ج١٩/ص٢٠٣).

(٥) يُنظر: ابن الجوزي، زاد المسير، (ج٣/ص٤٨٧-٤٨٨).

(٦) يُنظر، الشوكاني، فتح القدير، (ج٤/ص٣٥٤).

(٧) المصدر السابق.

غير معصية، ولكن تعظيماً لدين الله عز وجل ألا يقوموا به. ثم عرضها على آدم فقبلها بما فيها<sup>(١)</sup>، وقال النحاس بأن هذا القول عليه أهل التفسير<sup>(٢)</sup>.

**القول الثامن:** الأمانة هي ما قد أودعه الله في السماوات والأرض والجبال والخلق من الأدلة على ربوبيته أن يُظهرها، فأظهرها عدا الإنسان، فإنه قد كتمها وجدها، وقد نسب القرطبي هذا القول إلى بعض المتكلمين<sup>(٣)</sup>.

**القول التاسع:** وهو القول المُستدرَك عليه من حمل الأمانة على معنى الطاعة، وممن ذهب إلى هذا الزجاج وجعله الموافق للتفسير، وهو قول الزمخشري والبيضاوي، وذكره ابن عاشور<sup>(٤)</sup>.

لكن ما جعله الزجاج موافقاً للتفسير جعله ابن الجوزي مخالفاً لأكثر الأقوال<sup>(٥)</sup>؛ فهو إذن يوافق أبا السعود في استدراكه على كون الأمانة هي الطاعة؛ ومسوغ الرد كما ذكره أبو السعود: أن حمل الكلام على ما يكشف عنه قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧١] من إقرار الوعد بالفوز العظيم يجعل تعظيم الطاعة ذريعة إليه، وأنه من حَقِّ ذلك كان جديراً بالفوز بالدارين؛ وهذا يعارضه كون الإنسان ظلوماً جهولاً من جهة، وتعليل

---

(١) القرطبي، تفسير القرطبي، (ج ١٤/ص ٢٥٥).

(٢) يُنظر: النحاس، معاني القرآن، (ج ٥/ص ٣٨٣).

(٣) يُنظر: القرطبي، تفسير القرطبي، (ج ١٤/ص ٢٥٥).

(٤) يُنظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢٢/ص ١٢٦).

(٥) يُنظر: ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، (ج ٣/ص ٤٨٨).

حملها بالعذاب لفريق والتوبة على آخر من جهة أخرى<sup>(١)</sup>؛ لذا كان رفضه قاطعا لهذا القول  
وبصيغ للاستدراك صريحة.

**القول العاشر:** أنه قُصِدَ به أمانات الأموال، كالودائع، وغيرها، وقد ذكر هذا ابن عطية،  
ونسبه إلى عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه-<sup>(٢)</sup>.

**القول الحادي عشر:** "قال عبد الله بن عمرو بن العاص: أول ما خلق الله من الإنسان  
فرجه وقال: هذه أمانة استودعتكها، فالفرج أمانة، والأذن أمانة، والعين أمانة، واليد أمانة،  
والرجل أمانة، ولا إيمان لمن لا أمانة له"<sup>(٣)</sup>، وذكره ابن عادل<sup>(٤)</sup>، والإمام الشوكاني<sup>(٥)</sup>.

**القول الثاني عشر:** الأمانة هي العقل. وهذا الأخير مع التكليف جعله أبو السعود -  
رحمه الله - أقرب المعاني إلى التحقيق وحث على تأمله بقوله: "هذا قريب من التحقيق  
فتأمل"<sup>(٦)</sup>.

وممن وافق أبا السعود - فيما ذهب إليه - الطاهر بن عاشور؛ حيث جَوِّزَ أن تكون  
الأمانة هي العقل<sup>(٧)</sup>، ثم رجَّح المعنى المتبادر إلى الذهن من الاحتمالات في معنى الأمانة

---

(١) يُنظر: أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١١٩).

(٢) يُنظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، (ج٤/ص٤٠٢).

(٣) أخرجه عنه البغوي في معالم التنزيل، (ج٦/ص٣٨٠).

(٤) يُنظر: ابن عادل، اللباب في علوم الكتاب، (ج١٥/ص٥٩٦).

(٥) يُنظر: الشوكاني، فتح القدير، (ج٤/ص٣٥٤).

(٦) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١١٩).

(٧) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج٢٢/ص١٢٧-١٢٨).

بقوله: "والمتبادر من هذه المحامل: أن يكون المراد بالأمانة حقيقتها المعلومة، وهي الحفاظ على ما عهد به ورعيه، والحذار من الإخلال به سهواً أو تقصيراً، فيسمى تفريطاً وإضاعة، أو عمداً فيسمى خيانة وخيساً؛ لأن هذا المحمل هو المناسب لورود هذه الآية في ختام السورة، التي ابتدأت بوصف خيانة المنافقين واليهود، وإخلالهم بالعهد، وتلونهم مع النبي ﷺ، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَانُوا عَاهِدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلِ لَا يُؤَلُّونَ الْأَدْبَرَ﴾ [الأحزاب: ١٥]، وقال: ﴿مَنْ أَلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣]. وهذا المحمل يتضمن أيضاً أقرب المحامل بعده، وهو أن يكون هو العقل؛ لأن قبول الأخلاق فرع عنه<sup>(١)</sup>.

#### تعقيب الباحث والترجيح:

يظهر من العرض السابق في معنى الأمانة مدى الحيرة التي وقع فيها أئمة التفسير في توجيه المعنى واختياره، ولعل ما ذهب إليه الإمام أبو السعود - من حمل معنى الأمانة على العقل والتكاليف الشرعية موافقا في ذلك عدداً من المفسرين ذكروا قبل - ليس فيه جفوة، بل وارد ومُحتمل لاسيما مع تعليلاته الحسنة، كما أنه لا مؤاخذه على الزجاج ومن قال بقوله من حمل الأمانة على معنى الطاعة؛ لأنها من أعظم الأمانات، فهي واجبة الأداء، ومدار فوز العبد عليها. لكن ما أراه أولى الأقوال وأنسبها في معنى الأمانة - من وجهة نظري - هو حمل المعنى على العموم؛ فيدخل في معنى الأمانة كل ما قيل فيها؛ وذلك للأسباب الآتية:

(١) المرجع السابق، (ج ٢٢/ص ١٢٩).

أولاً: لأن جميع الأقوال متقاربة، ولكل منها مستند، والاختلاف في معنى الآية لفظي، ويمكن حمل المعنى عليها جميعاً. وهذا أصح الأقوال كما قال القرطبي.

ثانياً: لأن القول بالعموم يدخل فيه ما ذهب إليه المُستدرك عليهم بقولهم الأمانة: الطاعة، وكذلك يدخل فيه حملها على العقل والتكليف كما هو رأي أبي السعود. وأمانة التكليف مناطها العقل كما هو معلوم.

ثالثاً: لأن كل فرع من فروع التكليف بأي مظهر كان، داخل في هذه الأمانة الصعبة، ولعل أساس تكريم الإنسان عند الله بسبب أهليته لحمل تلك الأمانة. فيتناسب المعنى إذن على العموم.

رابعاً: ومما يؤيد هذا الترجيح قاعدة: أنه إذا احتمل اللفظ معاني عدة، ولم يمتنع إرادة الجميع حُمِلَ عليها<sup>(١)</sup>؛ وعليه أرى أن:

**النتيجة:** 

استدراك الإمام أبي السعود هنا لا يُسلّم له. والله - تعالى - أعلم.

\*\*\*\*

---

(١) خالد السبت، قواعد التفسير، (ج ٢/ص ٨٠٧).

الفصل الثاني:

استدراكات الإمام أبي السعود

في تفسير سورة سبأ

وفيه:

سبعة مباحث بعد الاستدراكات

المبحث الأول: الاستدراك في المراد بضمير المتكلمين في ﴿لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ﴾،  
وماذا قصدوا بنفي إتيانها؟ في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ  
وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ عَالِمِ الْغَيْبِ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا  
أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴿٣﴾ [سبأ: ٣].

☞ القول المستدرك عليه:

قال مقاتل: "﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [سبأ: ٣] - أبو سفيان لكفار مكة -: واللات  
والعزى لا تأتينا الساعة أبداً، فلما حلف أبو سفيان بالأصنام حلف النبي ﷺ بالله ﷻ ، فقال الله  
تعالى: ﴿قُلْ﴾ يا محمد: ﴿بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ﴾ الساعة" (١).

وقال الزمخشري: "قولهم: ﴿لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ﴾ [سبأ: ٣] نفي للبعث، وإنكار لمجيء  
الساعة" (٢).

☞ نص الاستدراك:

قال أبو السعود: "﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ﴾ [سبأ: ٣] أرادوا بضمير  
المتكلم جنس البشر قاطبة لا أنفسهم أو معاصريهم فقط، كما أرادوا بنفي إتيانها نفي وجودها

(١) مقاتل، تفسير مقاتل بن سليمان، (ج ٣/ص ٥٢٣)، وذكره: الواحدي في البسيط عنه بلا إسناد  
(ج ١٨/ص ٣١٢)، وكذا ابن عطية في محرره، (ج ٤/ص ٤٠٥)، والقرطبي في جامعه، (ج ١٤/ص ٢٦٠).

(٢) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج ٣/ص ٥٦٧).

بالكلية لا عدم حضورها مع تحققها في نفس الأمر، وإنما عبروا عنه بذلك؛ لأنهم كانوا يوعدون بإتيانها؛ ولأن وجود الأمور الزمانية المستقبلية - لا سيما أجزاء الزمان - لا يكون إلا بالإتيان والحضور، وقيل: هو استبطاء لإتيانها الموعود بطريق الهزء والسخرية، كقولهم: متى هذا الوعد ﴿قُلْ بَلَىٰ﴾ ردُّ لكلامهم، وإثبات لما نفوه على معنى ليس الأمر إلا إتيانها، وقوله تعالى: ﴿وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ﴾ تأكيد له على أتم الوجوه وأكملها<sup>(١)</sup>.

☞ وجه الاستدراك:

في جانبين: الأول: في تعيين المراد بضمير المتكلمين في جملة ﴿لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ﴾

☞ [سبأ: ٣]، فقال مقاتل وجماعة: إنهم أبو سفیان وكفار مكة، بينما يرى أبو السعود عمومه وأن

المراد جنس الكفار جميعاً.

الثاني: ما مقصودهم من نفي الساعة؟ هل نفي وجودها بالكلية أم عدم حضورها؟

فالزمخشري على أن مرادهم عدم حضورها، وأبو السعود على أن مرادهم نفي وجودها من

الأصل؛ لأنهم منكرون لها.

☞ الدراسة والتحليل:

---

(١) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١٢١).

قال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ عِلْمِ

الْغَيْبِ﴾ [سبأ: ٣]، والساعة: عَلَمٌ بالغلبة في القرآن على يوم القيامة وساعة النشْر والحشر. لكن أوحى العقول السقيمة لأولئك الكفرة الجاحدين أن البعث بعد الموت أكبر من أن يُصدَّق، ويوم القيامة بزعمهم لا حقيقة له؛ وعلّة إنكارهم تكمن في كفرهم بالآخرة، وانغماسهم في الضلال الذي يعميهم عن الحقائق الثابتة؛ فهم كما قال الله عنهم: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ وَأَعْتَدْنَا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيرًا﴾ [الفرقان: ١١]. وفي جملة قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ﴾ [سبأ: ٣] - من الآية محل الدراسة - وقع استدراك للإمام أبي السعود في معناها من جانبين:

#### الجانب الأول: في تعيين المراد بضمير المتكلم في الآية:

يرى الإمام أبو السعود بأن ضمير المتكلم في قوله تعالى: ﴿لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ﴾ يراد به جنس الكفار على الإطلاق؛ فيشمل كفار مكة وغيرهم، وهذا هو القول الأول، واختاره جمهور المفسرين. واستدلوا على ذلك بما يلي<sup>(١)</sup>:

---

(١) يُنظر: الطبري، جامع البيان، (ج ١٩/ص ٢١٠)، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم ط- العلمية، (ج ٦/ص ٤٣٧)، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ١٢١)، إسماعيل حقي، روح البيان، (ج ٧/ص ٢٦٠)، والقونوي، حاشية القونوي على تفسير البيضاوي، (ج ٥/ص ٤٤٤)، والألوسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٢٧٩)، والشوكاني، فتح القدير، (ج ٤/ص ٣٥٨)، والقنوجي، فتح البيان في مقاصد القرآن، (ج ١١/ص ١٦٣)، وابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢٢/ص ١٣٩).

١- بقرينة إنكارهم؛ فإن إنكار الكفار للبعث والساعة، جاء موضعاً في آيات كثيرة من

القرآن؛ كقوله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ بَلَىٰ

وَعَدًا عَلَيْهِ حَقًّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٨﴾ [النحل: ٣٨]، وقوله

تعالى: ﴿وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ أَإِذَا مَا مِتُّ لَسَوْفَ أُخْرَجُ حَيًّا ﴿٦٦﴾ [مريم: ٦٦]، وقوله

تعالى: ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظْمَ وَهِيَ رَمِيمٌ ﴿٧٨﴾

﴿[يس: ٧٨]، وقوله تعالى عنهم: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ

﴿٢٩﴾ [الأنعام: ٢٩]، ﴿وَمَا نَحْنُ بِمُنشَرِينَ﴾ [الدخان: ٣٥]، وقوله تعالى: ﴿قَالُوا أَإِذَا

مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظْمًا أَإِنَّا لَمَبْعُوثُونَ ﴿٨٢﴾ [المؤمنون: ٨٢]، وهي نظائر دالة على

العموم.

٢- أمر الله ﷻ نبيه ﷺ بالإقسام لهم على أنهم يبعثون في مواضع ثلاثة من القرآن؛

وذلك لما أنكره من أنكره من أهل الكفر والعناد؛ وهذه الآية إحدى الآيات الثلاث التي

لا رابع لهن مما أمر الله تعالى رسوله ﷺ أن يقسم بربه العظيم على وقوع المعاد،

فإحداهن في سورة يونس عليه السلام وهي قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَنْبِئُونَكَ أَحَقُّ هُوَ قُلٌ إِي

وَرَبِّي إِنَّهُ لِحَقٌّ مَّوْطٍ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ ﴿٥٣﴾ [يونس: ٥٣]، والثانية هذه: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ

كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ عِلْمُ الْغَيْبِ ﴿٣﴾ [سبأ: ٣]،

والثالثة في سورة التغابن، وهي قوله تعالى: ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا

قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٧﴾ [التغابن:

٧]. وقد علق الإمام ابن القيم على إقسام النبي ﷺ على الجزاء والمعاد في الآيات الثلاث بقوله معللاً: "وهذا؛ لأنَّ المَعَادَ إِنَّمَا يَعْلَمُهُ عَامَّةُ النَّاسِ بِإِخْبَارِ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنْ كَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ قَدْ يَعْلَمُهُ بِالنَّظَرِ" (١).

٣- من المقرر عند العلماء أن الموصولات (كالذي، واللذين) وفروعها من صيغ العموم (٢)؛ ويتأكد هذا الكلام هنا بما ذكره الطاهر بن عاشور؛ حيث قال: "وتعريف المسند إليه بالموصولية [أي: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾]؛ لأن هذا الموصول صار كالعلم بالغلبة على المشركين في اصطلاح القرآن، وتعارف المسلمين... وضمير المتكلم المشارك مراد به جميع الناس" (٣).

٤- ما روي عن مقاتل في سبب النزول ونقله عنه بعض المفسرين جاء بدون إسناد، فهو مما لم يثبت رواية؛ فيجعل الاحتجاج به - كدليل للتخصيص - ضعيفاً.

**القول الثاني:** أن القائل: أبو سفيان ؓ - وذلك قبل إسلامه -، والضمير في ﴿لَا

تَأْتِينَا﴾ يرجع إلى كفار مكة. وهو المروي عن مقاتل، وذكره عنه الواحدي، وابن عطية، والقرطبي، وابن جزى، وأبو حيان، والذَّهَبِيُّ (٤). واستدلوا على ذلك بما قيل: (إن الآية نزلت في

---

(١) ابن القيم، التبيان في أيمان القرآن، المحقق: عبد الله بن سالم البطاطي، راجعه: محمد أجمل الإصلاحي - عبد الرحمن بن معاضة الشهري، الناشر: دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت)، الطبعة: الرابعة، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م (الأولى لدار ابن حزم)، (ص: ١٠).

(٢) يُنظَر: الشنقيطي، أضواء البيان، (ج٧/ص٤١٢-٤١٣).

(٣) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج٢٢/ص١٣٩).

(٤) يُنظَر: مقاتل، تفسير مقاتل بن سليمان، (ج٣/ص٥٢٣)، والواحدي، التفسير البسيط، (ج١٨/ص٣١٢)، وابن عطية، المحرر الوجيز، (ج٤/ص٤٠٥)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج١٤/ص٢٦٠)، وأبو

أبي سفيان لما سمع قوله تعالى: ﴿لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ  
وَالْمُشْرِكَاتِ﴾ [الأحزاب: ٧٣] - وهي آخر آية منها - قال لأصحابه: كأن محمداً يتوعدنا  
بالعذاب بعد أن نموت، واللات والعزى لا تأتينا الساعة أبداً، فأنزل الله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ  
كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ﴾ [سبأ: ٣] (١) الآية. وحيث إن الأصل عود الضمير على أقرب  
مذكور، وكون سبب النزول أبان عن أن القائل أبو سفيان؛ فهو خاص بهم، أي: بأهل مكة،  
ومن عاصرهم في زمانهم.

ورد أبو السعود القول الثاني، واختار الأول؛ وهو أن المراد بضمير المتكلمين جنس  
الكفار جميعاً حملاً على العموم، وقد وافقه بعض المفسرين؛ جاعلين اختياره هو الأولى (٢)،  
ومنهم من ذكر القولين دون ترجيح (٣).

### الجانب الثاني: في مقصود الكفار من نفي الساعة:

وفي هذا الجانب استدرك الإمام أبو السعود على الزمخشري، ومن تبعه كالبيضاوي في  
مقصود الكفار من نفي إتيان الساعة في الآية محل الدراسة؛ حيث قال بعد الإشارة إلى قولهم:

- 
- (١) حيان، البحر المحيط في التفسير، (ج ٨/ص ٥١٧-٥١٨)، وابن جزى، التسهيل لعلوم التنزيل،  
(ج ٢/ص ١٦١)، والدرة، تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه، (ج ٧/ص ٥٥٥).
- (٢) يُنظر: الألويسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٢٧٩)، والقنوجي، فتح البيان في مقاصد القرآن،  
(ج ١١/ص ١٦٣).
- (٣) يُنظر: الشوكاني، فتح القدير، (ج ٤/ص ٣٥٨)، والأمين الهري، تفسير حدائق الروح والريحان في  
روابي علوم القرآن، (ج ٢٣/ص ١٨٤).

"أرادوا بنفي إتيانها نفي وجودها بالكلية لا عدم حضورها مع تحققها في نفس الأمر"<sup>(١)</sup>. وهو بهذا يرجح أن نفي الساعة الذي قصده الكفار بقولهم: ﴿لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ﴾ نفي وجودها بالكلية، على معنى لا أصل لها، وفي مسوغ تعبيرهم بذلك ذكر أبو السعود تعليلين<sup>(٢)</sup>:

**الأول:** لأنهم كانوا يوعدون بإتيانها، فلما لم تأت فكأنها عندهم في حكم المعدوم.

**والثاني:** لأن وجود الأمور الزمانية المستقبلية لا سيما أجزاء الزمان لا يكون إلا بالإتيان والحضور. وممن ذهب إلى هذا بالإضافة إلى أبي السعود: ابن عرفة، والقونوي، والشوكاني<sup>(٣)</sup>، وجعله الألوسي هو الأولى<sup>(٤)</sup>.

قال ابن عرفة: "كل واحد منهما لصاحبه آت؛ كقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَقْرُونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مَلَأَقِبِكُمْ﴾ [الجمعة: ٨]، لكن الصواب استناد الإتيان إلى الموجود، وهو ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾؛ لأن الساعة معدومة"<sup>(٥)</sup>. وقال الشوكاني: "ومعنى ﴿لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ﴾: أنها لا تأتي بحال من الأحوال، إنكارا منهم لوجودها، لا لمجرد إتيانها في حال تكلمهم، أو في حال حياتهم

---

(١) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١٢١).

(٢) المصدر السابق.

(٣) يُنظر: القونوي، حاشية القونوي على تفسير البيضاوي، (ج٥/ص٤٤٤)، والشوكاني، فتح القدير، (ج٤/ص٣٥٨).

(٤) يُنظر: الألوسي، روح المعاني، (ج١١/ص٢٧٩)،

(٥) ابن عرفة، تفسير ابن عرفة، (ج٣/ص٣١٥).

مع تحقق وجودها فيما بعد، فردَّ الله عليهم، وأمر رسوله أن يقول لهم: ﴿قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ﴾ وهذا القسم؛ لتأكيد الإتيان<sup>(١)</sup>.

**القول الثاني:** أن النفي في قولهم: ﴿لَا تَأْتِيْنَا السَّاعَةُ﴾ يقصدون به نفي مجيئها، بمعنى عدم حضورها، وإلى هذا ذهب الزمخشري، والبيضاوي، والنسفي، وأبو السعود<sup>(٢)</sup>.

**القول الثالث:** قيل: نفي إتيان الساعة: هو استبطاء لإتيانها الموعود بطريق الهزاء والسخرية، كقولهم: ﴿مَتَىٰ هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [سبأ: ٢٩]؛ وهذا القول ذكره الزمخشري، والبيضاوي، وأبو السعود<sup>(٣)</sup>.

قال البيضاوي: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِيْنَا السَّاعَةُ﴾ [سبأ: ٣] إنكار لمجيئها أو استبطاء استهزاء بالوعد به. ﴿قُلْ بَلَىٰ﴾ ردُّ لكلامهم وإثبات لما نفوه. ﴿وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ عَالَمِ الْغَيْبِ﴾ تكرير لإيجابه، مؤكداً بالقسم، مقراً لوصف المقسم به بصفات تقرر إمكانه وتتفي استبعاده...<sup>(٤)</sup>.

---

(١) الشوكاني، فتح القدير، (ج٤/ص٣٥٨).

(٢) يُنظر: الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج٣/ص٥٦٧)، والبيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج٤/ص٢٤١)، والنسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (ج٣/ص٥٢)، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١٢١).

(٣) يُنظر: الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج٣/ص٥٦٧)، والبيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج٤/ص٢٤١)، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١٢١).

(٤) البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج٤/ص٢٤١).

وقال الطيبي: "دلّ على الاختصاص قولهم: ﴿لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ﴾؛ فإنه إنكار لما هو العمدة في الإتيان بها من العلم بالكليات والجزئيات والقدرة على المقدورات، فلما أوجب بـ ﴿بَلَى﴾ ضمن إثبات ما نفوهما، فخص بإحدى العمدين لاختصاصهما بالتهديد والوعيد للمكذب. وعم ليدخل فيه ما أريد إثباته أول شيء. والله أعلم<sup>(١)</sup>.

### تعقيب الباحث والترجيح:

في ضوء ما سبق يظهر أن الراجح - والله أعلم - فيما يخص الجانب الأول من المسألة وهو ما يتعلق بالمعني بضمير المتكلمين في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ﴾ [سبأ: ٣] هو ما ذهب إليه أبو السعود ومن وافقه؛ فإن المراد بضمير المتكلمين في الآية: جميع الكفار، وذلك لما يلي:

أولاً: لأن حمل الآية على العموم أولى من تخصيص بدون مخصص، فالاسم الموصول (الَّذِينَ) يعم ما تقدم ذكره، وإرجاعه إلى أهل مكة تخصيص لا دليل عليه، وما قاله مقاتل في نزولها وتبعه عليه بعض المفسرين غير مُسلمٍ لأمرين:

الأول: لأنه قول بدون إسناد، وغير ثابت رواية؛ فلا يصح الاحتجاج به على السببية؛ حيث إن القول في أسباب النزول موقوف على النقل والسماع؛ فإذا فقدتهما لم تقم به حجة.

---

(١) الطيبي، فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطيبي على الكشاف)، (ج ١٢/ص ٥٠١).

الثاني: لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وهذا مع افتراض الصحة؛ وحيث لم يكن كذلك؛ فالحمل على العموم هو الأحق. لقاعدة: يجب حمل نصوص الوحي على العموم ما لم يرد نص بالتخصيص<sup>(١)</sup>.

ثانيا: لأن ظاهر الآية يدل عليه، والقول به يجمع بين القولين؛ فيدخل كفار مكة في الأول دخولا أوليا، لاسيما وحكاية إنكار الكفار للبعث في هذه الآية وغيرها من آيات القرآن تعد من أهم القضايا التي كانت مثار جدل وحجاج بين النبي ﷺ وبين مختلف طوائف الكفار؛ ولذا جاء القسم عليها لتوكيدها، بالإضافة لتكرير القرآن لها كثيرا.

وأما في الجانب الثاني، وهو ما يتعلق بمعنى النفي لإتيان الساعة فيرى الباحث - والله أعلم - أن ما ذهب إليه أبو السعود من كون النفي لوجودها دون حضورها فيه نظر؛ إذ المعنى لا يكاد يخرج عن نطاق ما ذكره مخالفوه؛ فإن نفي الإتيان على معنى نفي الوجود أو عدم الحضور والمجيء كلاهما يصلح تفسيرا للآية؛ فالمعنيان محتملان، وهو من اختلاف التنوع الذي يمكن حمل الآية عليه.

لكن ربما يكون في فحوى الآية ومضمونها ما يدل على نفهم إتيان الساعة نفيا وجوديا، وهو وجود المؤكدات الثلاث في قوله تعالى: ﴿قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّيَ آتَأْتِيَنَّكُمْ﴾ [سبأ: ٣] وهي: القسم في: ﴿وَرَبِّي﴾، واللام، والنون للتوكيد، في ﴿آتَأْتِيَنَّكُمْ﴾، وقد سبق هذا بـ ﴿بَلَىٰ﴾<sup>(٢)</sup>

---

(١) الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، (ج٢/ص١٦٦).

(٢) قال الشنقيطي: "لفظة: «بلى» لا تأتي في اللغة العربية إلا لأحد معنيين، لا ثالث لهما: الأول: أن تأتي لإبطال نفي سابق في الكلام، فهي نقيضة «لا»؛ لأن «لا» لنفي الإثبات، و «بلى» لنفي النفي... كقوله:

التي يُؤتى بها لإبطال النفي، مُصدراً بالأمر ﴿قُلْ﴾ إلى النبي ﷺ أن يصدع بخلاف ما قالوه؛ ومقتضى البلاغة أن يُؤتى للمُنكر بما يؤكد ويثبت ما ينفيه ولو بمؤكد واحد، فماذا لو أُوتى بثلاثة مؤكّدات؛ فوجود هذه المؤكّدات لإثبات خلاف ما قالوه يوحي بأن نفيهم الساعة أرادوه من أصله على معنى لا وجود له؛ لأن إنكار الوجود أشد وأعظم من إنكار الحضور، فالأول يقتضي تكذيبهم وعدم الاعتراف بها بالكلية، والثاني يقتضي أن يكون هؤلاء غير مؤمنين بحضورها في زمانهم فقط، وهو ظاهر كلام الزمخشري والبيضاوي بقولهما: (إنكارا لمجيئها)، وهو ما وضحه القونوي بقوله: "يعنى أن ظاهره عدم إتيان الساعة لهم، ولا يلزم منه إنكار مجيئها رأساً"<sup>(١)</sup>، وعلى هذا لا يلزم التفريق بين القولين، لأن إنكار مجيئها إنكار وجودها ضرورة، فلا تعارض بينهما. فإن الكفار كانوا يقولون تكذيباً وإنكاراً للبعث بعد الموت: لا تأتينا القيامة أبداً<sup>(٢)</sup>.

وأما القول الثالث في المسألة فلا مسوغ لمناقشته؛ إذ لا يخرج عن نطاق سابقه، كما أن تعليقات تعبير الكفار بالإتيان وغيرها أراها حسنة من أبي السعود، وهي صالحة لإنزالها على كلا القولين.

---

﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ﴾ [سبأ: ٣].. الثاني: أن تكون جواباً لاستفهام مقترن بنفي خاصة؛ كقوله: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢]. أضواء البيان، (ج ٢/ص ٣٦٨).

- (١) القونوي، حاشية القونوي على تفسير البيضاوي، (ج ٥/ص ٤٤٤).
- (٢) يُنظر: الطبري، جامع البيان، (ج ١٩/ص ٣٣٨)، والشوكاني، فتح القدير، (ج ٤/ص ٣٥٨)، والسعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، (ص: ٦٧٤)، والشنقيطي، أضواء البيان، (ج ٦/ص ٢٦٢).

يقول ابن عاشور في ملامح بلاغي عجيب: "والساعة: عَمَّ بالغلبة في القرآن على يوم القيامة وساعة الحشر. وعبر عن انتفاء وقوعها بانتفاء إتيانها على طريق الكناية؛ لأنها لو كانت واقعة لأنت؛ لأن وقوعها هو إتيانها"<sup>(١)</sup>. ودون ذلك - من وجهة نظر الباحث - يعد تكلفاً لا طائل تحته؛ فإذا تقرر ذلك فإن:

### النتيجة:

أوافق الإمام أبا السعود في جانب استدراكه الأول، ولا أوافق على الثاني. والله - تعالى - أعلم.

\*\*\*\*

المبحث الثاني: الاستدراك في توجيه القراءة والإعراب في ﴿وَالطَّيْرُ﴾ من قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا يَجِبَالُ أَوِي مَعَهُ وَالطَّيْرُ وَأَلْتَالَهُ الْحَدِيدُ﴾ [سبأ: ١٠].

### القول المستدرك عليه:

قال مكي بن أبي طالب ناقلاً عن سيبويه والكسائي: "قوله: ﴿يَجِبَالُ أَوِي مَعَهُ وَالطَّيْرُ﴾ من نصب الطير عطفه على موضع الجبال؛ لأنها في موضع نصب بمعنى النداء،

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢٢/ص ١٣٩).

وهو قول: سيويه، وقيل: هي مفعول معه، وقال أبو عمرو: هو منصوب بإضمار فعل تقديره: وسخرنا له الطير، وقال الكسائي: تقديره وأتيناها الطير؛ كأنه معطوف على فضل<sup>(١)</sup>.

#### نص الاستدراك:

قال أبو السعود: "﴿وَالطَّيْرُ﴾ بالنصب عطفا على ﴿فَضَلَّا﴾ بمعنى: وسخرنا له الطير؛ لأن إيتاءها إياه عليه الصلاة والسلام تسخيرها له، فلا حاجة إلى إضماره كما نقل عن الكسائي ولا إلى تقدير مضاف أي تسبيح الطير كما نقل عنه في رواية، وقيل: عطفا على محل الجبال، وفيه من التكلف لفظا ومعنى مالا يخفى. وقُرِئَ بالرفع عطفا على لفظها؛ تشبيها للحركة البنائية العارضة بالحركة الإعرابية، وقد جوز انتصابه على أنه مفعول معه، والأول هو الوجه<sup>(٢)</sup>.

#### وجه الاستدراك:

لغوي له تعلق بالقراءات في قوله تعالى: ﴿وَالطَّيْرُ﴾، حيث ضعّف أبو السعود بعض أوجه العطف التي رآها الكسائي، كالإضمار، أو العطف على محل الجبال، وذلك لعدم الحاجة إليها، بالإضافة إلى تكلفها.

#### الدراسة والتحليل:

(١) مكي، مشكل إعراب القرآن، (ج ٢/ ص ٥٨٣-٥٨٤).

(٢) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ ص ١٢٤).

ذكر أبو السعود - رحمه الله - عند تفسيره هذا الموضوع أن في قوله تعالى:

﴿وَالطَّيْرُ﴾ قراءتين<sup>(١)</sup>:

أولهما: قراءتها بالرفع، ﴿وَالطَّيْرُ﴾، وهي قراءة شاذة<sup>(٢)</sup>، ولم يذكر إلا وجهاً واحداً من الإعراب في هذه القراءة، وهو أنها - أي ﴿وَالطَّيْرُ﴾ - معطوفة على لفظ الجبال، وقد رُفعت الجبال لفظاً؛ لأنها نكرة مقصودة. ومن قواعد العربية رفع المنادى لفظاً إذا كانت النكرة مقصودة.

قال الطبري: "وقد يجوز رفع الطير وهو معطوف على الجبال"<sup>(٣)</sup>، وبنحوه قال البغوي، والزمخشري، ونقله ابن الجوزي عن الزجاج، وكذا القرطبي<sup>(٤)</sup>.

ثانيهما: ألا وهي قراءة النصب السبعية: ﴿وَالطَّيْرُ﴾، والتي كانت محلّ النقاش بين أهل

العلم<sup>(٥)</sup>، وقد أورد أبو السعود أربعة أقوال في قراءة النصب على النحو الآتي:

---

(١) يُنظر: ابن الجوزي، تحبير التيسير في القراءات العشر، (ص: ٥١٤)، وعبد اللطيف الخطيب، معجم القراءات، (ج ٧/ص ٣٤٠-٣٤١).

(٢) يُنظر: خاروف، الميسر في القراءات الأربعة عشرة، (ص: ٤٢٩).

(٣) الطبري، جامع البيان، (ج ١٩/ص ٢٢١).

(٤) يُنظر: البغوي، معالم التنزيل ط - طيبة، (ج ٦/ص ٣٨٨)، والزمخشري، الكشاف، (ج ٣/ص ٥٧١)، ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، (ج ٣/ص ٤٩١)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج ١٤/ص ٢٦٦).

(٥) يُنظر: الزجاج، معاني القرآن، (ج ٤/ص ٢٤٣)، والقيسي، مكي، مشكل إعراب القرآن وإعرابه، (ج ٢/ص ٥٨٢-٥٨٣)، والزمخشري، الكشاف، (ج ٣/ص ٥٧١)، وابن عطية، المحرر الوجيز، (ج ١٢/ص ١٤٣)، والعكبري، التبيان في إعراب القرآن، (ج ٢/ص ١٠٧٣)، والقرطبي، الجامع لأحكام

أولاً: أنها منصوبة عطفاً على قوله جل جلاله: ﴿فَضَلَّ﴾، والمعنى على هذا القول:  
ولقد آتينا داوود منا فضلاً وآتيناه الطير أي سخرناها له، كما ذكر أبو السعود أنه لا داعي  
لتقدير "سخرنا" كما قال الكسائي، لأن الإيتاء ما هو إلا تسخير.

ثانياً: أنها قد نُصبت بنزع المُضاف فيكون تقديرها: يا جبال أوبي معه وتسبيح الطيور.

ثالثاً: أنها نُصبت عطفاً على محل الجبال - وذلك كونها منادى منصوبا - وهو ما  
وصفه بالتكلف لفظاً ومعنى في قوله: "وقيل عطفاً على محلّ الجبال وفيه من التكلف لفظاً  
ومعنى ما لا يخفى" (١).

رابعاً وأخيراً: أنه منصوب على المفعولية، أي: أنه مفعول معه. وقد ذكره القرطبي نقلاً  
عن النحاس بقوله: "قال النحاس: ويجوز أن يكون مفعولاً معه، كما تقول: استوى الماء  
والخشبة. وسمعت الزجاج يجيز: قمت وزيدا، فالمعنى أوبي معه ومع الطير" (٢). وهذا يفيد أن  
الطير تأوب معه أيضاً (٣).

وبعد إيراد الإمام أبي السعود - رحمه الله - لهذه الأقوال، نراه قد رجّح الأول، ورفض  
الثالث رفضاً قاطعاً، بينما جَوَّز الرابع، فأما القول الأول الذي اختاره ورجحه، فهو سليم لفظاً

---

القرآن، (ج ١٤/ص ٢٦٦)، أبو حيان، البحر المحيط، (ج ٧/ص ٢٦٣)، والسمين الحلبي، الدر المصون،  
(ج ٥/ص ٤٣٤)، والدمياطي، شهاب الدين الشهير بالبناء، إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة  
عشر، وعبد اللطيف الخطيب، معجم القراءات، (ج ٧/ص ٣٤٠).

(١) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ١٢٤).

(٢) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج ١٤/ص ٢٦٦).

(٣) يُنظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢٢/ص ١٥٦).

ومعنى ولا يترتب عليه محذور، بل يتماشى مع سياق الآية الكريمة ونظمها؛ فإن الله ﷻ أمر الجبال وأمر الطير بالتسبيح مع داوود عليه السلام، على خلاف القول الثالث وهو نصبها عطفاً على محل الجبال، والذي يظهر منه التكلف بكل وضوح، وأيضاً فلا يمكن أن يستساغ أبداً أن تكون الآية بهذا المعنى على سبيل المثال: " يا جبال أوبي معه ويا طير أوبي معه!"، فهذا يخالف النظم القرآني الدقيق، وهو تكلف نزكي كتاب الله عنه.

وبنظرة على من تناول هذه المسألة من أهل اللغة نجد أن الفراء قد اكتفى عند تفسيره بذكر الوجهين الأول والثاني دون الترجيح بينهما<sup>(١)</sup>، والنحاس أيضاً قد ذكر الأقوال الثلاثة دون ترجيحٍ كذلك؛ لكنه ذكر على قراءة الرفع وجهاً آخر لم يذكره أبو السعود وهو العطف على المضمر الذي في ﴿أَوْبِي﴾<sup>(٢)</sup>، وفعل مثله الزجاج الذي عبر عن العطف على لفظ الجبال بالبدل، كما ذكر أن المعنى على هذا الوجه يكون: يا جبال ويا أيها الطير أوبي معه<sup>(٣)</sup>، وأراه يؤدي إلى نتيجة واحدة وإن اختلفت التعبيرات والألفاظ، وأما مكي بن أبي طالب قال بما قاله الزجاج<sup>(٤)</sup>، وقد ذكر الزمخشري الأقوال جملة دون تفصيل على سبيل الاختصار دون أن يتعرض لأحدها بترجيح أو تفصيل<sup>(٥)</sup>.

---

(١) يُنظر: الفراء، معاني القرآن، (ج٢/ص٣٥٥).

(٢) يُنظر: النحاس، إعراب القرآن، (ج٣/ص٢٢٩).

(٣) يُنظر: الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، (ج٤/ص٢٤٣).

(٤) يُنظر: مكي، مشكل إعراب القرآن، (ج٢/ص٥٨٣-٥٨٤).

(٥) يُنظر: الزمخشري، الكشاف، (ج٣/ص٥٧١).

## ✍️ تعقيب الباحث والترجيح:

يظهر لي تعقبا على ما سبق أن ما قرره أبو السعود من تقديم قراءة النصب موافقا لرأي الجمهور هو الحق، كما أن الراجح في توجيهها هو ما ذهب إليه أبو السعود أيضا من أنها معطوفة على ﴿فَضَلًا﴾، وذلك لما يلي:

أولا: لأنه الموافق للسياق كما ذكرت قبل. والقول الذي يوافق السياق مقدم على غيره.

ثانيا: لأن القول به يغنينا عن الإضمار أو التقدير الذي لا حاجة له - كما قال أبو السعود -، بخلاف الأوجه الأخرى التي تحتاج إلى تقدير للقول بها، ومن قواعد التفسير: أنه ينبغي التقليل من التقدير كلما أمكن لتقل مخالفة الأصل<sup>(١)</sup>.

ثالثا: لأن توجيه أبي السعود قراءة النصب واختياراته فيها أقوى، وبمثله قال أكثر المفسرين وأهل اللغة. وفي تفسير القرآن بمقتضى اللغة يراعى المعنى الأغلب، والأشهر، والأفصح، دون الشاذ والقليل<sup>(٢)</sup>. وعليه أرى أن:

## ✍️ النتيجة:

استدراك الإمام أبي السعود كان صائبا. والله - تعالى - أعلم.

\*\*\*

---

(١) يُنظر: خالد السبت، مختصر قواعد التفسير، (ص: ١٠).

(٢) يُنظر: خالد السبت، قواعد التفسير، (ج ١/ص ٢٣١)، والحربي، قواعد الترجيح، (ج ٢/ص ٦٤٥).

المبحث الثالث: الاستدراك في ﴿أَنْ﴾ هل هي مصدرية أم تفسيرية في قوله

تعالى: ﴿أَنْ أَعْمَلَ سَبِغَتٍ وَقَدِّرَ فِي السَّرْدِ وَأَعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [سبأ: ١١].

[١١]؟

☞ القول المستدرك عليه:

قال الزجاج: "و ﴿أَنْ﴾ ههنا، في تأويل التفسير كأنه قيل: وألنا له الحديد أن أعمل

سابغات، بمعنى قلنا له: اعمل سابغات" (١).

وقال البيضاوي: "﴿أَنْ أَعْمَلَ﴾ [سبأ: ١١] أمرناه أن اعمل، فـ ﴿أَنْ﴾ مفسرة أو

مصدرية" (٢).

☞ نص الاستدراك:

قال أبو السعود: "﴿أَنْ أَعْمَلَ﴾ [سبأ: ١١] أمرناه أن اعمل؛ على أن ﴿أَنْ﴾ مصدرية

حذف عنها الباء، وفي حملها على المفسرة تكلف لا يخفى" (٣).

☞ وجه الاستدراك:

---

(١) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، (ج٤/ص٢٤٤).

(٢) البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج٤/ص٢٤٣).

(٣) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١٠٣).

في توجيهه ﴿أَنَّ﴾ في قوله تعالى: ﴿أَنْ أَعْمَلَ سَلَبَتْ﴾، فيرى الزجاج والبيضاوي

أنها مفسّرة، وهو ما اعتبره أبو السعود تكلفاً؛ فهي عنده مصدرية.

### الدراسة والتحليل:

حصل خلاف بين المفسرين في توجيهه ﴿أَنَّ﴾ في قوله تعالى: ﴿أَنْ أَعْمَلَ سَلَبَتْ﴾

على وجهين:

الأول: أنها مفسّرة<sup>(١)</sup>، وهي التي بمعنى: أي، لا محل لها من الإعراب؛ وذلك كأنه قال:

وألنا له الحديد أن أعمل سابغات، أي: قلنا له: اعمل سابغات؛ أو على تقدير: عهدنا إليه، أو

وأوحينا إليه: ﴿أَنْ أَعْمَلَ سَلَبَتْ﴾؛ فإن من شروط (أن) التفسيرية أن تتقدمها جملة فيها

معنى القول دون حروفه. وممن حملها على التفسيرية غير الزجاج والبيضاوي: الإمام الطبري،

ومكي، والسمرقندي، والنسفي، ونقل أبو حيان جوازه عند الحوفي وتعقبه بعدم الصحة، وابن

عاشور، واعتبره ابن عثيمين: الأقرب<sup>(٢)</sup>.

---

(١) و (أن) التفسيرية هذه: وضع لها ابن هشام شروطاً لكي تعمل، ومن هذه الشروط: أن تُسبق بجملة، وأن تأتي بعد كلام تام، وأن تتأخر عنها جملة، وأن تُسبق بجملة تتضمن معنى القول نحو (أوحى أو أشار أو عهد)، وألا يدخل عليها جار، وهي لا محل لها من الإعراب. والكوفيون ينكرون (أن) التفسيرية، وهي عند ابن هشام ذات وجه. يُنظر: ابن هشام، مغني اللبيب عن كتب الأعراب، (ص: ٤٧-٤٨).

(٢) يُنظر: الطبري، جامع البيان، (ج ١٩/ص ٢٢٢)، والزجاج، معاني القرآن وإعرابه، (ج ٤/ص ٢٤٤)، ومكي، مشكل إعراب القرآن، (ج ٢/ص ٥٨٤)، والسمرقندي، بحر العلوم، (ج ٣/ص ٨٢)، والبيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، والنسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (ج ٣/ص ٥٥)، أبو حيان، البحر

قال الطبري: "وقوله: ﴿أَنْ أَعْمَلَ سَلْبَعَتٍ﴾ [سبأ: ١١] يقول: وعهدنا إليه ﴿أَنْ أَعْمَلَ سَلْبَعَتٍ﴾، وهي التوام الكوامل من الدروع"<sup>(١)</sup>. وقال ابن عاشور: "و﴿أَنْ﴾: تفسيرية؛ لما في ﴿أَلْتَأَلَهُ﴾ من معنى: أشعرناه بتسخير الحديد؛ ليُقدِّم على صنعه فكان في ﴿أَلْتَأَلَهُ﴾ معنى: وأوحينا إليه: أن اعمل سابغات"<sup>(٢)</sup>. وعلى هذا الوجه وقع استدراك الإمام أبي السعود، وراه مُتَكَلِّفًا.

الوجه الثاني: أن ﴿أَنْ﴾ في قوله تعالى: ﴿أَنْ أَعْمَلَ سَلْبَعَتٍ﴾ مصدرية، حُذِفَ عنها حرف الجر سواء كان (اللام) أو (الباء). ويكون في معنى: لأن يعمل سابغات، أو بأن يعمل سابغات، وإليه ذهب الإمام أبو السعود دون أن يُعلل اختياره، لكن ممن ذهب إلى مثل قوله: أبو حيان ورجحه، واستظهره ابن عادل، والشوكاني، والألوسي<sup>(٣)</sup>.

قال أبو حيان: "و﴿أَنْ﴾ في ﴿أَنْ أَعْمَلَ﴾ مصدرية، وهي على إسقاط حرف الجر، أي ألناه لعمل سابغات. وأجاز الحوفي وغيره أن تكون مفسرة، ولا يصح، لأن من شرطها أن يتقدمها معنى القول، و﴿أَنْ﴾ ليس فيه معنى القول. وقد رجع بعضهم قبلها فعلا محذوفا حتى

---

المحيط في التفسير، (ج ٨/ص ٥٢٦)، وابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢٢/ص ١٥٦)، وابن عثيمين، تفسير العثيمين: سبأ، (ص: ٨٩-٩٠).

(١) الطبري، جامع البيان، (ج ١٩/ص ٢٢٢).

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢٢/ص ١٥٦).

(٣) يُنظر: أبو حيان، البحر المحيط في التفسير، (ج ٨/ص ٥٢٦)، وابن عادل، اللباب في علوم الكتاب، (ج ١٦/ص ٢٣)، أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ١٢٤)، الشوكاني، فتح القدير، (ج ٤/ص ٣٦٢)، والألوسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٢٨٩).

يصح أن تكون مفسرة، وتقديره: وأمرناه أن اعمل، أي اعمل، ولا ضرورة تدعو إلى هذا المحذوف<sup>(١)</sup>. وممن نقل جواز الوجهين النحاس، وابن عطية، والعكبري، والمنتجب الهمداني<sup>(٢)</sup>.

### تعقيب الباحث والترجيح:

يظهر - والله تعالى أعلم - أن ما ذهب إليه الإمام أبو السعود أولى بالترجيح، وأن ﴿أَنَّ﴾ في قوله تعالى: ﴿أَنَّ أَعْمَلَ سَلَبَتْ﴾ مصدرية، على حذف حرف الجر: بأن اعمل سابغات، أو لأن يعمل سابغات؛ ويؤيد هذا الترجيح ما يلي:

أولاً: لأن ما ذهب إليه من قال بالمفسرة يلزم معه تقدير محذوف، أما مع القول الراجح فلا يلزم معه تقدير، وعدم التقدير أولى بالتقديم<sup>(٣)</sup>.

ثانياً: لأنه الأظهر والمقّم عند جمهور المفسرين، بل لم يوجه له أي نقد أو اعتراض، على خلاف القول بالمفسرة، فقد قوبل باستدراك كثير من أئمة التفسير، ومنهم الإمام أبو السعود.

---

(١) البحر المحيط في التفسير، (ج ٨/ص ٥٢٦)

(٢) النحاس، إعراب القرآن، (ج ٣/ص ٢٢٩)، ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (ج ٤/ص ٤٠٨)، العكبري، التبيان في إعراب القرآن، (ج ٢/ص ١٠٦٤)، والمنتجب الهمداني، الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد، (ج ٥/ص ٢٨٠).

(٣) يُنظر: خالد السبت، قواعد التفسير، (ج ١/ص ٣٧٦).

قال الشوكاني: "﴿أَنْ أَعْمَلَ سَبَّغْتِ﴾ في: ﴿أَنْ﴾ هذه وجهان: أحدهما أنها مصدرية

على حذف الجر، أي: بأن اعمل، والثاني: أنها المفسرة لقوله: ﴿وَأَلْنَا﴾ وفيه نظر؛ لأنها لا

تكون إلا بعد القول أو ما هو في معناه. وقدّر بعضهم فعلا في معنى القول، فقال: التقدير

وأمرناه أن اعمل" (١).

وقال الألوسي: "﴿أَنْ أَعْمَلَ سَبَّغْتِ﴾: ﴿أَنْ﴾ مصدرية، وهي على إسقاط حرف

الجر أي: أُلْنَا له الحديد؛ لعمل سَابِغَاتٍ أو وأمرناه بعمل سَابِغَاتٍ، والأول أولى، وأجاز

الحوفي وغيره أن تكون مفسرة، ولما كان شرط المفسرة أن يتقدمها معنى القول دون حروفه

﴿وَأَلْنَا﴾ ليس فيه ذلك، قدّر بعضهم قبلها فعلا محذوفا فيه معنى القول؛ ليصح كونها

مفسرة، أي: وأمرناه أن اعمل، ...، وأورد عليه أن حذف المفسر لم يُعْهَد" (٢).

وإذا كان الأمر كذلك، وبناءً على قاعدة: أنه عند تفسير القرآن بمقتضى اللغة يراعى

المعنى الأغلب، والأشهر، والأفصح، دون الشاذ والقليل (٣) الذي لم يُعْهَد عند الكثير؛ فإنني

أوافق أبا السعود في كون ﴿أَنْ﴾ مصدرية؛ وبه أصل إلى:

النتيجة: 

(١) الشوكاني، فتح القدير، (ج ٤/ص ٣٦٢).

(٢) الألوسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٢٨٩).

(٣) يُنظر: خالد السبت، قواعد التفسير، (ج ١/ص ٢١٣).

أن استدراك الإمام أبي السعود مُتَّجِه. والله أعلم.

\*\*\*\*

المبحث الرابع: الاستدراك في معنى السير بين الحقيقة والمجاز في قوله تعالى:

﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَرَكْنَا فِيهَا قُرَى ظَهْرًا وَقَدَّرْنَا فِيهَا السَّيْرَ سِيرُوا فِيهَا

لَيَالِي وَأَيَّامًا ءَامِنِينَ ﴿١٨﴾ [سبأ: ١٨].

☞ القول المستدرك عليه:

قال أبو حيان: "والظاهر أن قوله: ﴿سِيرُوا﴾ أمر حقيقة على لسان أنبيائهم" (١).

☞ نص الاستدراك:

قال أبو السعود: "﴿سِيرُوا فِيهَا﴾ على إرادة القول أي: وَقُلْنَا لَهُمْ سِيرُوا فِي تِلْكَ الْقُرَى

﴿لَيَالِي وَأَيَّامًا﴾ أي: متى شئتم من الليالي والأيام ﴿ءَامِنِينَ﴾ من كل ما تكرهونه، لا يختلف

الأمْنُ فيها باختلاف الأوقات، أو سيروا فيها آمنين وإن تطاولت مُدَّةُ سفركم وامتدت ﴿لَيَالِي

وَأَيَّامًا﴾ كثيرة، أو سيروا فيها ليالي أعماركم وأيامها لا تلقون فيها إلا الأمن، لكن لا على

---

(١) يُنظر: أبو حيان، البحر المحيط، (ج/٨/ص ٥٣٨).

الحقيقة بل على تنزيل تمكينهم من السير المذكور وتسوية مبادئه وأسبابه على الوجه المذكور منزلة أمرهم بذلك" (١) .

#### وجه الاستدراك:

يتعلق بمعنى السير بين حملها على الحقيقة أو المجاز في قوله تعالى: ﴿سَيَرُوا فِيهَا لِيَالِي وَأَيَّامًا آمِنِينَ﴾، فذهب أبو حيان إلى حملها على الحقيقة، بينما حمل أبو السعود المعنى على المجاز.

#### الدراسة والتحليل:

أشار الإمام أبو السعود في معرض تفسيره لقوله تعالى: ﴿سَيَرُوا فِيهَا لِيَالِي وَأَيَّامًا آمِنِينَ﴾ [سبأ: ١٨] من الآية الكريمة - إلى أن المُسْتَدْرَك عليه - وهو أبو حيان - قد ذهب إلى أن الظاهر من قوله تعالى: ﴿سَيَرُوا فِيهَا﴾ السير حقيقة، فقال أبو السعود مستدركاً: "لكن لا على الحقيقة بل على تنزيل تمكينهم من السير المذكور، وتسوية مبادئه وأسبابه على الوجه المذكور منزلة أمرهم بذلك" (٢) .

وهنا يظهر من كلام أبي السعود أنه قد بنى استدراكه على أبي حيان لكونه قد حمل قوله تعالى: ﴿سَيَرُوا فِيهَا﴾ على المعنى الحقيقي؛ حيث بين أبو حيان أن السير المأمور به

(١) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١٢٩).

(٢) يُنظر: أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١٢٩).

على لسان أنبيائهم هو السير حقيقة، بينما حمل أبو السعود اللفظ على المعنى المجازي من حيث تنزيل تمكين سيرهم وتهيئة أسبابه منزلة الأمر به.

وبعرض ما اختلف فيه الشيخان على كتب المفسرين، نجد أنهم كذلك قد انقسموا حول

المعنى المراد من قوله تعالى: ﴿سَيُرُوا فِيهَا﴾ على قولين:

**القول الأول:** حمل المعنى في ﴿سَيُرُوا﴾ على الحقيقة، أي سيروا مسيركم الحقيقي،

وهو ما استظهره أبو حيان، موافقاً فيه المروي عن قتادة<sup>(١)</sup>، وبه قال يحيى بن سلام والطبري<sup>(٢)</sup>،

ووافقهم البقاعي بقوله: "﴿وَقَدَّرْنَا فِيهَا السَّيْرَ﴾ أي: جعلناه على مقادير هي في غاية الرفق

بالمسافر في نزوله متى أراد من ليل أو نهار، على ما جرت به عوائد السفار، فهي لذلك

حقيقة، بأن يقال لأهلها والنازلين بها على سبيل الامتتان: ﴿سَيُرُوا﴾ والدليل على تقاربها جداً

قوله: ﴿فِيهَا﴾، ودل على كثرتها وطول مسافتها وصلاحياتها للسير أي وقت أريد"<sup>(٣)</sup>.

---

(١) نقله عنه السيوطي في الدر المنثور فقال: "وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله: ﴿سَيُرُوا فِيهَا لَيْالِي وَأَيَّامًا آمِنِينَ﴾ [سبأ: ١٨] قال: لا يخافون جوعاً ولا ظمأً، إنما يغدون فيقولون في قرية ويروحون فيبيتون في قرية أهل جنة ونهر حتى ذكر لنا: أن المرأة كانت تضع مكتلها على رأسها فيمتلئ قبل أن ترجع إلى أهلها"، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، (ج٦/ص٦٩٣)، وفي هذا الكلام دلالة على حمل السير على الحقيقة.

(٢) ينظر: يحيى بن سلام، تفسير يحيى بن سلام، (ج٢/ص٧٥٥)، والطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (ج١٩/ص٢٦٠).

(٣) ينظر: البقاعي، نظم الدرر، (ج١٥/ص٤٨٦).

والقول الثاني: حملها على المجاز، وهو ما ذهب إليه أبو السعود<sup>(١)</sup>.

وقال بالوجهين بعضهم كالبيضاوي<sup>(٢)</sup> والآلوسي<sup>(٣)</sup> الذي قال: "والظاهر أن ﴿سَيَرُوا﴾

أمر منه ﷻ على لسان نبي أو نحوه، وهو بتقدير القول، أي: قلنا لهم: سيروا في تلك القرى

﴿لَيَالِيٍّ وَأَيَّامًا﴾ أي: متى شئتم من ليل ونهار آمينين من كل ما تكرهونه لا يختلف إلا من فيها

باختلاف الأوقات....، وجوز أن لا يكون هناك قول حقيقة، وإنما نزل تمكينهم من السير

المذكور وتسوية مبادئه وأسبابه منزلة القول لهم وأمرهم بذلك، والأمر على الوجهين للإباحة<sup>(٤)</sup>.

#### ✍️ تعقيب الباحث والترجيح:

بتأمل القولين السابقين، يترجح لدى الباحث - والله أعلم - ما ترجح للإمام أبي حيان

ومن وافقه في حمل المعنى على الحقيقة في قوله تعالى: ﴿سَيَرُوا فِيهَا﴾ ويؤيد ذلك ما

يلي:

---

(١) ينظر: أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ١٢٩).

(٢) ينظر: البيضاوي، أنوار التنزيل، (ج ٤/ص ٢٤٥).

(٣) ينظر: الآلوسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٣٠٤).

(٤) المصدر السابق.

أولاً: أن هذا فيه إعمال لقاعدة: الأصل في الكلام الحقيقة<sup>(١)</sup>؛ فإن الكلام إذا تردد بين الحقيقة والمجاز فحمله على الحقيقة أولى، ولا يصار إلى المجاز إلا إذا تعذرت الحقيقة، وفي هذه الآية لا يوجد ما يشير إلى تعذر حمل اللفظ على حقيقته.

ثانياً: لأن أحسن التفسير وأكمل في حمل ألفاظ القرآن على حقائقها وظاهرها؛ فلا يجوز إخراج ما احتمله ظاهر الآية من حكمها إلا بدليل أو حجة يُسَلَّمُ لها، ولا تسليم هنا.

ثالثاً: لأن القول على الحقيقة هو قول أكثر المحققين من المفسرين، وقولهم حجة. وبناءً عليه أرى:

النتيجة: 

استدراك الإمام أبي السعود على أبي حيان في غير محله - والله أعلم.

\*\*\*\*

المبحث الخامس: الاستدراك في مرجع الضمير في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْفَعُ

الشَّفْعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا

الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣].

---

(١) ينظر: الحربي، قواعد الترجيح، (ج ١/ص ٤٠).

﴿ القول المستدرك عليه: ﴾

قال أبو حيان: "وتلخص من هذا أن ﴿حَتَّى﴾ غائية إما لمنطوق وهو زعمتم، ويكون

الضمير في ﴿عَنْ قُلُوبِهِمْ﴾ التفاتاً، وهو للكفار، أو هو فاتبعوه، وفيه تناسق الضمائر لغائب،  
والفصل بالاعتراض، والضمير أيضاً للكفار" (١).

﴿ نص الاستدراك: ﴾

قال أبو السعود: "﴿حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ﴾ [سبأ: ٢٣] أي قلوب الشُّفَعَاءِ والمشفوع

لهم من المؤمنين وأما الكفرة فهم من موقف الاستشفاع بمعزلٍ وعن التفريع عن قلوبهم بألفٍ  
منزلةٍ والتفريع إزالةُ الفرع" (٢).

﴿ وجه الاستدراك: ﴾

في مرجع الضمير في قوله تعالى: ﴿حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ﴾؛ حيث

يرى أبو حيان أنهم الكفار، بينما يرى أبو السعود أنهم الشُّفَعَاءِ والمشفوع لهم.

﴿ الدراسة والتحليل: ﴾

(١) أبو حيان، البحر المحيط في التفسير، (ج٨/ص٥٤٤).

(٢) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١٣١-١٣٢).

معلوم أن للشفاعة شرطان حتى تُقبل عند الله تعالى: الإذن للشافع، والرضا عن المشفوع له. فذكرت الآية محل الدراسة الشرط الأول؛ فلا تنفع الشفاعة لأحد إلا بإذن من مالكها، ومعطي الإذن فيها هو الله ﷻ، وفي الآية كلام كثير من الناحية العقدية يطول تناوله، لاسيما مسألة الشفاعة والخلاف الحاصل فيها بين بعض الطوائف، كالمعتزلة مثلا الذين يرون أنه لا شفاعة لأهل الكبائر، وبين أهل السنة والجماعة الذين يرون أنه لا شفاعة للكافرين بخلاف غيرهم من أصحاب الكبائر من المؤمنين؛ فإن لهم شفاعة بالشرطين المذكورين قبل. وهو ما ألمح إليه أبو السعود مقررا ذلك ومستدركا على المعتزلة إنكار الشفاعة<sup>(١)</sup>.

هذا؛ وقد اختلف المفسرون في مرجع الضمير في ﴿قُلُوبِهِمْ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴿[سبأ: ٢٣]، فقال بعضهم: هم الملائكة، وقال آخرون: هم المشركون، وقالت فرقة من بينهم أبو السعود: هم الشفعاء والمشفوع لهم. وذهب إليه البغوي<sup>(٢)</sup>.

وأما عن الأقوال الواردة في المسألة فهي كما يلي:

**القول الأول:** أن مرجع الضمير إلى الملائكة، وبه قال كثير من المفسرين أمثال مقاتل<sup>(٣)</sup>، ورجحه الطبري وصوّبه<sup>(٤)</sup> بقوله: "وأولى الأقوال في ذلك بالصواب، القول الذي ذكره

(١) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١٣١-١٣٢).

(٢) يُنظر: البغوي، معالم التنزيل في تفسير القرآن، (ج٦/ص٢٩٨-٣٩٩).

(٣) يُنظر: مقاتل، تفسير مقاتل بن سليمان، (ج٣/ص٥٣١-٥٣٢).

(٤) يُنظر: الطبري، جامع البيان، (ج١٩/ص٢٨١).

الشعبي، عن ابن مسعود لصحة الخبر الذي ذكرناه عن ابن عباس<sup>(١)</sup>، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بتأبيده، وإذا كان ذلك كذلك، فمعنى الكلام: لا تنفع الشفاعة عنده، إلا لمن أذن له أن يشفع عنده، فإذا أذن الله لمن أذن له أن يشفع فزع لسماعه إذنه، ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾، فجلي عنها، وكشف الفزع عنهم، قالوا: ماذا قال ربكم؟ قالت الملائكة: الحق<sup>(٢)</sup>، ووافق ابن كثير<sup>(٣)</sup>.

وأما القول الثاني: وهو ما استترك عليه أبو السعود من حمل عود الضمير إلى المشركين، وقد ذكر هذا القول ابن كثير في تفسيره فيقول: "وقال آخرون: بل معنى قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾ يعني: المشركين عند الاحتضار، ويوم القيامة إذا استيقظوا مما كانوا فيه من الغفلة في الدنيا ورجعت إليهم عقولهم يوم القيامة قالوا: ماذا قال ربكم؟ فقيل لهم الحق، وأخبروا به مما كانوا عنه لاهين في الدنيا، قال ابن أبي نجيح عن مجاهد: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾ كشف عنها الغطاء يوم القيامة. وقال الحسن: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن

(١) ونص الحديث كما رواه الطبري كما يلي: "حدثني محمد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾ [سبأ: ٢٣] إلى ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣] قال: "لما أوحى الله تعالى ذكره إلى محمد صلى الله عليه وسلم دعا الرسول من الملائكة، فبعث بالوحي، سمعت الملائكة صوت الجبار يتكلم بالوحي؛ فلما كشف عن قلوبهم سألوا عما قال الله، فقالوا: الحق، وعلموا أن الله لا يقول إلا حقا، وأنه منجز ما وعد قال ابن عباس: وصوت الوحي كصوت الحديد على الصفا؛ فلما سمعوه خروا سجدا؛ فلما رفعوا رءوسهم ﴿قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾، جامع البيان، (ج ١٩/ص ٢٧٩).

(٢) المصدر السابق.

(٣) ينظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (ج ٦/ص ٤٥٥).

قُلُوبِهِمْ ﴿﴾ يعني ما فيها من الشك والتكذيب. وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: ﴿حَتَّىٰ إِذَا  
فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ ﴿﴾ يعني ما فيها من الشك قال: فزع الشيطان عن قلوبهم وفارقهم وأمانهم  
وما كان يضلهم ﴿﴾ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴿﴾ قال: وهذا في بني  
آدم هذا عند الموت، أقرأوا حين لا ينفعهم الإقرار" (١)، وهو ما قال به بعض المفسرين كأبي  
حيان (٢).

وثالث الأقوال: أن الضمير في قوله سبحانه: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا

قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴿﴾ [سبأ: ٢٣] يعود إلى الشافعين والمشفوع لهم، قال  
به كثير من المفسرين، كالزمخشري (٣)، والنسفي (٤)، والبقاعي (٥)، وأبي السعود (٦) الذي قرر أن  
الكفار عن موقف الاستشفاع بمعزل، وعن التفريع الذي هو إزالة الفزع عن قلوبهم بألف منزل.

وفي تفسير الآية معان أخرى، لا تخلو من كلام. قال ابن عطية: "اضطرب المفسرون

في تفسيرها حتى قال بعضهم في الكفار بعد حلول الموت ﴿فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ ﴿﴾ بفقد الحياة

فأروا الحقيقة، وزال فزعهم من شبه ما يقال لهم في حياتهم، فيقال لهم حينئذ: ﴿مَاذَا قَالَ

---

(١) المصدر السابق نفسه.

(٢) يُنظر: أبو حيان، البحر المحيط، (ج٨/ص٥٤٦).

(٣) يُنظر: الزمخشري، الكشاف، (ج٣/ص٥٨٠).

(٤) يُنظر: النسفي، مدارك التنزيل، (ج٣/ص٦٢).

(٥) يُنظر: البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، (ج١٥/ص٤٩٥).

(٦) يُنظر: أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١٣١-١٣٢).

رَبُّكُمْ ﴿ فَيَقُولُونَ قَالَ ﴿ الْحَقُّ ﴾ يَقْرُونَ حِينَ لَا يَنْفَعُهُمُ الْإِقْرَارُ، وَقَالَتْ فِرْقَةُ الْآيَةِ فِي جَمِيعِ الْعَالَمِ، وَقَوْلُهُ ﴿ حَتَّىٰ إِذَا ﴾ يَرِيدُ فِي الْقِيَامَةِ<sup>(١)</sup>.

### تعقيب الباحث والترجيح:

بعد عرض الأقوال السابقة في الآية، يبدو للباحث - والله أعلم - رجحان القول الثالث، الذي قال به أبو السعود، وهو عود الضمير في قوله تعالى: ﴿ حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾ [سبأ: ٢٣] للشافعين والمشفوع لهم، ومن أسباب هذا الترجيح ما يلي:

أولاً: لأنه الأقوى حجة.

ثانياً: بما ثبت في الصحيحين أن النبي ﷺ قال: (لا تخيروا بين الأنبياء، فإن الناس يصعقون يوم القيامة، فأكون أول من تتشقق عنه الأرض، فإذا أنا بموسى أخذ بقائمة من قوائم العرش، فلا أدري أكان فيمن صعق، أم حوسب بصعقة الأولى)<sup>(٢)</sup>، فهذا دليل على أن

---

(١) ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (ج٤/ص٤١٨).

(٢) أخرجه البخاري في مواطن عدة من صحيحه منها: كتاب أحاديث الأنبياء، باب وفاة موسى وذكره بعده، (ج٤/ص١٥٧)، برقم (٣٤٠٨)، وكتاب الخصومات، باب ما يذكر في الأشخاص والملازمة، والخصومة بين المسلم واليهودي، (ج٢/ص١٢٠)، برقم (٢٤١١)، ومسلم: كتاب الفضائل، باب فضائل موسى، (ج٤/ص١٨٤٤)، برقم (٢٣٧٣).

الجميع يُصعق من شدة الموقف، فإن صعوبته تقتضي قلقاً من الجميع، شافعين ومُشفعا لهم.

ثالثاً: إذا كان الملائكة وهم عبادةً مكرمون، لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون، يُصعقون من سماع كلام رب العالمين، وهم على ما هم عليه من العبادة والقرب منه تعالى وعدم الخروج عن طاعته، فمن باب أولى يحصل الصعق للكافرين بما يعاينونه من شدة الموقف وهوله. وعليه أرى أن:

### النتيجة:

استدراك الإمام أبي السعود على أبي حيان في محله. والله - تعالى - أعلم.

\*\*\*\*

المبحث السادس: الاستدراك في إعراب ﴿كَافَّةً﴾ من قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ

إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾ [سبأ: ٢٨].

القول المستدرك عليه:

قال ابن عطية: "و (الكافّة) الجمع الأكمل من الناس، و﴿كَافَّةً﴾ نُصِبَ عَلَى الْحَالِ،

وقدّمها للاهتمام" (١).

---

(١) ابن عطية، المحرر الوجيز، (ج ٤/ص ٤٢٠).

وقال ابن مالك ضمن الأقوال في إعراب كافة: "والثالث: أن ﴿كَاْفَةٌ﴾ حال من الناس،

والأصل للناس كافة، أي جميعا، وهذا هو الصحيح، وهو مذهب أبي علي وابن كيسان" (١).

﴿ نص الاستدراك:

قال أبو السعود: "﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَاْفَةٌ لِلنَّاسِ﴾ [سبأ: ٢٨] أي: إلا إرساله عامة

لهم؛ فإنهم إذا عمتهم فقد كفتهم أن يخرج منها أحد منهم، أو إلا جامعا لهم في الإبلاغ؛ فهي

حال من الكاف، والتاء للمبالغة، ولا سبيل إلى جعلها حالا من الناس؛ لاستحالة تقدم الحال

على صاحبها المجرور" (٢).

﴿ وجه الاستدراك:

لغوي، حول إعراب ﴿كَاْفَةٌ﴾ بين كونها حالا من الكاف في أرسلناك، وبين كونها حالا

من الناس، فقال أبو السعود بالأول، واعترض على الثاني، بحجة عدم جواز تقدم الحال على

صاحبها المجرور.

﴿ الدراسة والتحليل:

(١) ابن مالك، شرح التسهيل، (ج ٢/ص ٣٣٧).

(٢) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ١٣٣).

استدرك أبو السعود معترضاً على جعل ﴿كَافَّةً﴾ حالاً من ﴿لِلنَّاسِ﴾ بقوله: ولا سبيل إلى جعلها حالاً من الناس؛ لاستحالة تقدم الحال على صاحبها المجرور. والمسألة هذه محل خلاف بين المفسرين والمعربين؛ حيث اختلفوا في إعراب ﴿كَافَّةً﴾ على أقوال ثلاثة:

**القول الأول:** أن تكون حالاً من المفعول وهو (الكاف) في ﴿أَرْسَلْنَاكَ﴾. أي: إلا إرسالاً عامة لهم؛ فإنهم إذا عمتهم فقد كفتهم أن يخرج منها أحد منهم، أو إلا جامعاً لهم في الإبلاغ، والتاء زائدة؛ للمبالغة. وقد ذكر هذا القول: ابن جرير، والزجاج، والنحاس، ومكي، والزمخشري، والرازي، والعكبري، والبيضاوي، وأبو السعود<sup>(١)</sup>.

**القول الثاني:** أن تكون ﴿كَافَّةً﴾ حالاً من الناس. وأصل الكلام: (للناس كافة)، أي: جميعاً. وذهب إلى هذا: ابن عطية، وابن مالك، والسيوطي<sup>(٢)</sup>. وهذا القول رجحه أبو حيان<sup>(٣)</sup>.

---

(١) يُنظر: الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (ج ١٩/ص ٢٨٨)، والزجاج، معاني القرآن وإعرابه، (ج ٤/ص ٢٥٤)، والنحاس، إعراب القرآن، (ج ٣/ص ٢٣٧)، ومكي، مشكل إعراب القرآن، (ج ٢/ص ٥٨٨)، والزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج ٣/ص ٥٨٣)، والرازي، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، (ج ٢٥/ص ٢٠٦)، والبيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج ٤/ص ٢٤٧)، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ١٣٣).

(٢) يُنظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، (ج ٤/ص ٤٢٠)، وابن مالك، شرح التسهيل، (ج ٢/ص ٣٣٧)، والسيوطي، الجلالين، (ص: ٥٦٧).

(٣) يُنظر: أبو حيان، البحر المحيط في التفسير، (ج ٨/ص ٥٥٠).

**القول الثالث:** أن تكون ﴿كَافَّةً﴾ صفة لمصدر محذوف، أي: رسالة كافة للناس،  
وذهب إلى هذا الزمخشري، والرازي<sup>(١)</sup>، إلا أنه اعترض عليه بأن كافة مختصة بمن يعقل،  
وبالنصب على الحال كظراً وقاطبة<sup>(٢)</sup>. وحمل ﴿كَافَّةً﴾ على الحال هو المشهور المتداول في  
كلام العرب<sup>(٣)</sup>.

وبالرجوع إلى صاحبنا أبي السعود نراه اختار القول الأول، وردّ الثاني، ولم يذكر الثالث،  
ومع هذا؛ فإن مبنى استدراك أبي السعود والخلاف الدائر في إعراب ﴿كَافَّةً﴾ في هذه الآية،  
قائم على مسألة تقدّم الحال على صاحبها المجرور، وهذه المسألة لا تنفك من خلاف؛ حيث إن  
تقديم الحال على صاحبها المجرور بحرف الجر غير الزائد في جوازه خلاف على وجهين:

**الأول:** أنه ممنوع، كما عند سيوييه، والمبرد، ووافقهما الزمخشري<sup>(٤)</sup>؛ وعليه لم يُجز أن  
تكون ﴿كَافَّةً﴾ في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ﴾ [سبأ: ٢٨] حالاً من الناس؛  
لأن حال المجرور لا تتقدم عليه.

---

(١) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج٣/ص٥٨٣)، والرازي، مفاتيح الغيب أو التفسير  
الكبير، (ج٢٥/ص٢٠٦).

(٢) يُنظر: الصبان، حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، (ج٢/ص٢٦٣).

(٣) يُنظر: الشنقيطي، أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن، (ج٦/ص٦٨٥).

(٤) يُنظر: سيوييه، الكتاب، (ج٢/ص١٢٤)، والمبرد، المقتضب، (ج٤/ص٣٠٢)، والزمخشري، الكشاف عن  
حقائق غوامض التنزيل، (ج٣/ص٥٨٣).

الثاني: أنه جائز، كما عند ابن كيسان، وأبي عليّ الفارسي، وابن جني، وابن مالك<sup>(١)</sup>

الذي ضمّن الجواز في ألفيته بقوله:

وسبقَ حالٍ ما بحرفٍ جُرَّ قد أبوا ولا أمنعه فقد ورد<sup>(٢)</sup>

أي قد ورد السماع بتقديم الحال على صاحبها المجرور - كما قال ابن مالك -، وهو ما جاء

في قوله تعالى: ﴿وَجَاءُوا عَلَى قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ﴾ [يوسف: ١٨]، ف﴿عَلَى قَمِيصِهِ﴾ حال

متقدمة على صاحبها ﴿بِدَمٍ﴾ وهو مجرور، ومنه أيضا قول الشاعر:

تَسَلَّيْتُ طُرّاً عَنْكُمْ بَعْدَ بَيْنِكُمْ ... بِذُكْرَاكُمْ حَتَّى كَأَنَّكُمْ عِنْدِي<sup>(٣)</sup>

ف (طُرّاً) بمعنى جميعاً حال تقدمت على صاحبها (عَنْكُمْ) وهو مجرور. وقد اختار

الجواز مطلقاً من المعاصرين عباس حسن<sup>(٤)</sup>.

---

(١) يُنظر: ابن مالك، شرح التسهيل، (ج ٢/٣٣٧)، وأبو حيان، البحر المحيط في التفسير، (ج ٨/ص ٥٤٩).

(٢) نقلاً من أوضح المسالك، لابن هشام، (ج ٢/ص ٢٦٧).

(٣) البيت (٢٧٣) ولم أقف على قائله. يُنظر: ابن هشام، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، (ج ٢/ص ٢٦٨)،

والأشموني، شرح ألفية ابن مالك، (ج ٢/ص ١٥).

(٤) يُنظر: عباس حسن، النحو الوافي، (ج ٢/ص ٣٧٩).

إلا أن المانعين يتأولون بعض هذه الشواهد، ومنها هذه الآية محل الدراسة: ﴿وَمَا

أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبأ: ٢٨]، وشواهد أخرى من شعر وغيره،

أشبعها ذكر الأشموني في شرحه للألفية<sup>(١)</sup>.

وممن جمع شمل هذه المسألة، وأبان عن قوة كل قول وضعفه الطاهر ابن عاشور -؛

حيث قال: "فإن ﴿كَافَّةً﴾ من ألفاظ العموم، ووقعت هنا حالا من (النَّاس) مستثنى من عموم

الأحوال، وهي حال مقدمة على صاحبها المجرور بالحرف، ...، وذكرنا أن التحقيق: أن

﴿كَافَّةً﴾ يوصف به العاقل وغيره، وأنه تعتوره وجوه الإعراب كما هو مختار الزمخشري، وشهد

له القرآن والاستعمال، خلافا لابن هشام في «مغني اللبيب»، وأن ما شدّد به التنكير على

الزمخشري تهويل وتضييق في الجواز. والتقدير في هذه الآية: وما أرسلناك للناس إلا كافة.

وقدم الحال على صاحبه للاهتمام بها؛ لأنها تجمع الذين كفروا برسالته كلهم.

وتقديم الحال على المجرور جائز على رأي المحققين من أهل العربية - وإن أباه

الزمخشري هنا - وجعله بمنزلة تقديم المجرور على حرف الجر فجعل ﴿كَافَّةً﴾ نعنا لمحذوف،

أي إرساله كافة، أي عامة. وقد رد عليه ابن مالك في «التسهيل» وقال: قد جوزه في هذه الآية

أبو علي الفارسي وابن كيسان. وقلت: وجوزه ابن عطية والرضي<sup>(٢)</sup>.

(١) يُنظر: الأشموني، شرح ألفية ابن مالك، (ج ٢/ص ١٥).

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢٢/ص ١٩٨).

## تعقيب الباحث والترجيح:

الواضح أن مسألة إعراب ﴿كَافَّةً﴾ كانت محل أخذ ورد كبيرين بين المفسرين وأهل اللغة، ومنهم الإمام أبو السعود الذي اعتمد في استدراكه هنا على حجتين في تقرير ما اختاره ورد ما سواه، وهما: اعتماده على ما دل عليه المعنى والسياق العام للآية؛ جاعلا ﴿كَافَّةً﴾ حالا من الكاف في ﴿أَرْسَلْنَاكَ﴾ على معنى: إلا إرساله عامة لهم محيطية بهم، لأنها إذا شملتهم فقد كفتهم أن يخرج منها أحد منهم، أو إلا جامعا للناس في الإبلاغ، والكافة بمعنى الجامع، والتاء فيه للمبالغة. والحجة الثانية التي اعتمد عليها في رد القول بحالية ﴿كَافَّةً﴾ من ﴿لِلنَّاسِ﴾ هي ما وضعه النحاة من قواعد لمثل هذه الشواهد، وبالأحرى قاعدة: استحالة تقدم الحال على صاحبها المجرور.

والذي يطمئن إليه الباحث - والله أعلم - أنه لا يقول بقول أبي السعود في موطن استدراكه؛ إذ ليس ثمة ما يمنع من مجيء الحال من الناس، ولا من تقدمها على صاحبها المجرور؛ فإعراب ﴿كَافَّةً﴾ في هذه الآية حال من ﴿لِلنَّاسِ﴾ للأسباب الآتية:

أولا: للنظائر القرآنية التي تظهر استعمال القرآن لكلمة ﴿كَافَّةً﴾ بمعنى عامة وجميع، كما في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَدْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾ [البقرة: ٢٠٨]، وقوله تعالى: ﴿وَقَتَلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يَقْتُلُونَكُمْ كَافَّةً﴾ [التوبة: ٣٦]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا

كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَآفَّةً ﴿ [التوبة: ١٢٢]. فلا غضاضة إذن في حملها على الحال من ﴿لِلنَّاسِ﴾. والقول الذي تؤيده آيات قرآنية مقدّم على ما عدم ذلك<sup>(١)</sup>.

ثانيا: صراحة الآية في عموم رسالة النبي ﷺ إلى جميع الناس، يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨]. والقاعدة تقول: يجب حمل كتاب الله على الأوجه الإعرابية اللائقة بالسياق، والموافقة لأدلة الشرع<sup>(٢)</sup>.

ثالثا: من ناحية الصنعة لا يعترض على إعراب ﴿كَآفَّةً﴾ حالا من ﴿لِلنَّاسِ﴾ بحجة أن فيه حملا للقرآن على الضعيف أو الشاذ؛ لأن هذا القول هو أحسن ما تُحمل الآية عليه، ولا مندوحة في العدول عنه - كما ثبت وتقرر قبل -، ولا يضر ببلاغة القرآن وقمة فصاحته بحجة حملة على غير القياس بمثل هذه القواعد غير الثابتة ولا المطردة؛ فإن القرآن في أعلى مراتب الفصاحة وأقصى درجاتها، بما لا حاجة لتحكيم ما اصطاح عليه النحاة أو قعدوه لأنفسهم؛ إذ المُفترض أن يكون الاحتكام إلى القرآن لا إلى قواعد اللغة.

رابعا: لأنه ظهر معنا أن معظم المفسرين وأهل اللغة قد أجازوا تقدم الحال على صاحبها المجرور<sup>(٣)</sup>، واستشهدوا بالآية محل الدراسة دون غيرها من آيات القرآن الكريم. وهو

---

(١) يُنظر: حسين الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، (ج ١/ص ٢٨١).

(٢) يُنظر: المرجع السابق، (ج ١/ص ٢٦٢).

(٣) يُنظر: ابن هشام، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، (ج ٢/ص ٢٦٨).

وجه إعرابي قوي؛ فتُحمل الآية على المعنى الذي استفاض النقل فيه عن أهل العلم وإن كان غيره محتملاً<sup>(١)</sup>. فإذا تقرر ذلك؛ فإني أرى:

النتيجة: 

استدراك الإمام أبي السعود غير وارد، والله أعلم.

\*\*\*\*

المبحث السابع: الاستدراك في عطف ﴿وَنَقُولُ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ من قوله تعالى:

﴿قَالِيَوْمَ لَا يَمْلِكُ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا وَنَقُولُ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ذُوقُوا عَذَابَ

النَّارِ الَّتِي كُنْتُمْ بِهَا تُكَذِّبُونَ ﴿٤٤﴾ [سبأ: ٤٢].

القول المستدرك عليه:

قال الزمخشري: "ثم ذكر معاقبته الظالمين بقوله: ﴿وَنَقُولُ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ معطوفاً

على ﴿لَا يَمْلِكُ﴾"<sup>(٢)</sup>.

---

(١) يُنظر: خالد السبت، قواعد التفسير، (ج ٢/ص ٨٠٤).

(٢) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج ٣/ص ٥٨٨).

وقال البيضاوي: "وَنَقُولُ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّتِي كُنْتُمْ بِهَا

تُكَذِّبُونَ ﴿٤٢﴾ [سبأ: ٤٢] عطف على ﴿لَا يَمْلِكُ﴾ مبين للمقصود من تمهيدته" (١).

نص الاستدراك:

قال أبو السعود: "وقوله ﷺ: ﴿وَنَقُولُ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ عطف على (يقول للملائكة) (٢)

لا على ﴿لَا يَمْلِكُ﴾ كما قيل؛ فإنه مما يقال يوم القيامة خطابا للملائكة مترتبا على جوابهم

المحكي، وهذا حكاية لرسول ﷺ؛ لما سيقال للعبدة يومئذ إثر حكاية ما سيقال للملائكة، أي: يوم

نحشرهم جميعا ثم نقول للملائكة كذا وكذا ويقولون كذا وكذا، ونقول للمشركين ﴿ذُوقُوا عَذَابَ

النَّارِ الَّتِي كُنْتُمْ بِهَا تُكَذِّبُونَ﴾ [سبأ: ٤٢] يكون من الأحوال والأحوال ما لا يحيط به نطاق

المقال" (٣).

وجه الاستدراك:

(١) البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج ٤/ص ٢٥٠).

(٢) وهو قوله تعالى في سباق الآية محل الدراسة: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهَذَا الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴿٥٠﴾ قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيِّنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ ﴿٥١﴾﴾ [سبأ: ٤٠-٤١].

(٣) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ١٣٧).

لغوي، في عطف ﴿وَنَقُولُ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا﴾، فيرى الزمخشري والبيضاوي، عطفها على ﴿لَا يَمْلِكُ﴾ من نفس الآية، بينما يرى أبو السعود عطفها على ﴿ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَكَةِ﴾ من سباق الآية.

### الدراسة والتحليل:

ذكر الإمام أبو السعود وجهين للعطف في قوله تعالى: ﴿وَنَقُولُ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّتِي كُنْتُمْ بِهَا تُكَذِّبُونَ﴾ [سبأ: ٤٢]. اختار أحدهما ورد الآخر.

أما الوجه الأول وهو اختياره: العطف على السباق البعيد للآية، وهو قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَكَةِ أَهْوُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ﴾ [سبأ: ٤٠]؛ فإنه مما يقال يوم القيامة خطاباً للملائكة مترتباً على جوابهم المحكي. وقد وافق أبا السعود في اختياره: الشوكاني، والألوسي، والجاوي، والقاسمي، وابن عاشور<sup>(١)</sup>. وكلهم ممن جاؤوا بعده. مما يدل على انفراده به دون من سبقه.

---

(١) يُنظر: أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١٣٧)، والشوكاني، فتح القدير، (ج٤/ص٣٨٠)، والألوسي، روح المعاني، (ج١١/ص٣٢٦)، الجاوي، مراح لبيد لكشف معنى القرآن المجيد، (ج٢/ص٢٧٢)، والقاسمي، محاسن التأويل، (ج٨/ص١٥٣)، وابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج٢٢/ص٢٢٤).

قال ابن عاشور: «وَنَقُولُ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّتِي كُنْتُمْ بِهَا

تُكَذِّبُونَ ﴿٤٢﴾ [سبأ: ٤٢] عطف على قوله: «ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ». وقد وقع الإخبار عن

هذا القول بعد الإخبار عن الحوار الذي يجري بين الملائكة وبين المشركين يومئذ؛ إظهارا

لاستحقاقهم هذا الحكم الشديد؛ ولكونه كالمعلول لقوله: «لَا يَمْلِكُ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ نَفْعًا وَلَا

ضَرًّا»<sup>(١)</sup>.

**الوجه الثاني:** وهو ما استدركه أبو السعود على سلفيه - الزمخشري والبيضاوي -

عطفُ «وَنَقُولُ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا» على «لَا يَمْلِكُ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا»؛ على

وجه البيان للمقصود من تمهيدته؛ لأنه حكاية للنبي ﷺ لما سئِلَ للعبدة عقب ما يُقال للملائكة،

بمعنى: واليوم «نَقُولُ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا» أنفسهم بالكفر والتكذيب، فوضعوهما موضع الإيمان

والتصديق. وممن ذهب إلى هذا غير الزمخشري والبيضاوي: السخاوي، والنسفي، والخطيب

الشربيني، والقونوي، ومحبي الدين الدرويش، وابن عثيمين<sup>(٢)</sup>.

---

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢٢/ص ٢٢٤).

(٢) يُنظر: الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج ٣/ص ٥٨٨)، والبيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج ٤/ص ٢٥٠)، والسخاوي، تفسير القرآن العظيم، (ج ٢/ص ١٥٠)، والنسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (ج ٣/ص ٦٩)، والخطيب الشربيني، السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير، (ج ٣/ص ٣٠٥)، والدرويش، إعراب القرآن وبيانه، (ج ٨/ص ١٠٥)، والقونوي، حاشية القونوي على تفسير البيضاوي، (ج ١٥/ص ٥٣٠).

قال النسفي: "ثم ذكر عاقبة الظالمين بقوله: ﴿وَنَقُولُ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ بوضع العبادة

في غير موضعها، معطوف على ﴿لَا يَمْلِكُ﴾" (١).

وقال القونوي مختاراً لهذا الوجه ومتعباً الوجه الأول: "عطف على ﴿لَا يَمْلِكُ﴾ لأنه

حكاية له ﷺ لما سيقال للعبدة إثر ما يقال للملائكة، لا حكاية لما سيقال يوم القيامة خطاباً

للملائكة مترتباً على جوابهم المحكي بقرينة: (لا يملك بعضهم لبعض)؛ فلا يحسن عطفه على

(نقول للملائكة) وإن صح في الجملة" (٢).

#### تعقيب الباحث والترجيح:

يظهر لي - والله أعلم - أن كلا وجهي العطف مُحتملان؛ فسواء كان العطف على

السباق القريب ﴿لَا يَمْلِكُ﴾ أو البعيد للآية ﴿يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ﴾؛ فإن حاصل المعنى لا يتغير

كثيراً، ولا مانع يمنع من حمل العطف على ﴿لَا يَمْلِكُ﴾ كما ذهب إليه أبو السعود، وهذا ما

قرره الألووسي بقوله: "﴿وَنَقُولُ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّتِي كُنْتُمْ بِهَا تُكذِّبُونَ

﴿[سبأ: ٤٢] عطف على ﴿يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ﴾ [سبأ: ٤٠]، وقيل: على ﴿لَا يَمْلِكُ﴾، وتُعقَّب:

بأنه مما يقال يوم القيامة خطاباً للملائكة مترتباً على جوابهم المحكي، وهذا حكاية لرسول الله

(١) النسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (ج ٣/ص ٦٩).

(٢) القونوي، حاشية القونوي على تفسير البيضاوي، (ج ١٥/ص ٥٣٠).

ﷺ لما سيقال للعبدة يومئذ إثر حكاية ما سيقال للملائكة عليهم السلام. وأجيب؛ بأن ذلك ليس  
بمانع فتدبر" (١).

وإذا كان في الآية ما يحتمل عوده إلى أكثر من منكور، وأمكن الحمل على الجميع  
حُمِلَ عليه، لاسيما إذا كانت المعاني كلها صحيحة ولا مانع من الحمل عليها. وعليه أرى أن:

**النتيجة:** 

استدراك الإمام أبي السعود في غير محله. والله - تعالى - أعلم.

\*\*\*\*

---

(١) الألويسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٣٢٦).

الفصل الثالث:

استدراكات الإمام أبي السعود

في تفسير سورة فاطر

وفيه:

تسعة مباحث بعد الاستدراكات.

المبحث الأول: الاستدراك في معنى الزيادة في قوله تعالى: ﴿يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا

يَشَاءُ﴾ من قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَكِئِكَةِ رُسُلًا أُولِي

أَجْنِحَةٍ مِّثْنَى وَتُلْكَ وَرُبْعَ يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾

﴿ فاطر: ١ ﴾.

﴿ القول المستدرك عليه:

قال البيضاوي: "﴿يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ﴾ [فاطر: ١] استئناف؛ للدلالة على أن

تفاوتهم في ذلك بمقتضى مشيئته ومؤدى حكمته لا أمر تستدعيه ذواتهم؛ لأن اختلاف

الأصناف والأنواع، بالخواص والفصول إن كان لذواتهم المشتركة لزم تنافي لوازم الأمور المتفقة

وهو محال، والآية متناولة زيادات الصور والمعاني كملاحة الوجه، وحسن الصوت، وحصافة

العقل، وسماحة النفس؛ ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾﴾ [فاطر: ١]، وتخصيص بعض

الأشياء بالتحصيل دون بعض إنما هو من جهة الإرادة<sup>(١)</sup>.

﴿ نص الاستدراك:

قال أبو السعود: "﴿يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ﴾ [فاطر: ١] استئناف مقرر لما قبله من

تفاوت أحوال الملائكة في عدد الأجنحة، ومؤذن بأن ذلك من أحكام مشيئته - تعالى - لا لأمر

راجع إلى ذواتهم، ببيان حكم كلي ناطق بأنه - تعالى - يزيد في أي خلق كان كل ما يشاء أن

(١) البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج٤/ص٢٥٣).

يزيده بموجب مشيئته ومقتضى حكيمته من الأمور التي لا يحيط بها الوصف، وما رُوي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - من تخصيص بعض المعاني بالذكر من الوجه الحسن، والصوت الحسن، والشعر الحسن<sup>(١)</sup>، فبيان لبعض المواد المعهودة بطريق التمثيل لا بطريق الحصر فيها. وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [فاطر: ١] تعليل بطريق التحقيق للحكم المذكور؛ فإن شمول قدرته - تعالى - لجميع الأشياء مما يوجب قدرته - تعالى - على أن يزيد كل ما يشاءه إيجاباً بيناً<sup>(٢)</sup>.

#### وجه الاستدراك:

في المراد بالزيادة في الخلق في قوله تعالى: ﴿يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ﴾ [فاطر: ١]؛ حيث يرى البيضراوي أنها الزيادة في الصور والمعاني، بينما يرى أبو السعود أنها الزيادة في أجنحة الملائكة ما يشاء.

#### الدراسة والتحليل:

يتعلق هذا الاستدراك بتفسير معنى الزيادة في قوله تعالى: ﴿يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ﴾ [فاطر: ١]، فقد وصف القرآن الكريم الملائكة في قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَكِةِ رُسُلًا أُولَىٰ أَجْنِحَةٍ مَّثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبْعَ يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ

(١) يُنظر: الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج٣/ص٥٩٦). والحديث لم أقف على تخرجه.

(٢) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١٤٢).

مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾ [فاطر: ١] وصفا يتعلق بتكوينهم الخَلْقِي، وأنهم ذوو أجنحة عديدة مصفوفة، يخترقون بها الآفاق، في السموات صعودا ونزولا، فمنهم من له جناحان، ومنهم من له ثلاثة، ومنهم من له أربعة، كما قال تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ أَجْنَحَةٌ مِّثْلِي وَثُلُثٌ وَرُبْعٌ﴾ [فاطر: ١] ، ومنهم من له ستمائة جناح<sup>(١)</sup> ، وغير ذلك مما لا يعلم حقيقتها إلا الله - سبحانه - فـ ﴿يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ﴾ [فاطر: ١]، وهذه الزيادة المذكورة في الآية - إثر ذكر خلق الملائكة - كانت محل اختلاف المفسرين حول المعنى المراد بها، وجاء على أقوال نجملها في ثلاثة:

**القول الأول:** أن المراد بالزيادة في الخلق، أي: يزيد في أجنحة الملائكة ما يشاء؛ حيث إن تفاوتهم في الأجنحة مقتضى مشيئته، ومؤدى حكمته، فقد فضّل بعض الملائكة بزيادة الأجنحة على أربعة<sup>(٢)</sup> .

(١) حيث رأى النبي ﷺ جبريل عليه السلام وله ستمائة جناح، والحديث متفق عليه؛ أخرجه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم: آمين، رقم (٣٢٣٢)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب في ذكر سدرة المنتهى، رقم (١٧٤)، من حديث ابن مسعود - رضي الله عنه - .

(٢) يُنظر: مقاتل، تفسير مقاتل بن سليمان، (ج٣/ص٥٥١)، والطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (ج١٩/ص٣٢٦)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج١٤/ص٣٢٠)، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (ج٦/ص٥٣٢)، والسعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، (ص:٦٨٤)، وابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج٢٢/ص٢٥١).

وممن قال بهذا من السلف، وأنه يزيد في أجنحتها ما يشاء، ابن عباس في رواية عنه، والسُّدِّي، وقتادة، والحسن<sup>(١)</sup>، واختاره مقاتل، والفراء، وابن قتيبة، والزجاج<sup>(٢)</sup>، ونسب القرطبي هذا القول إلى أكثر المفسرين<sup>(٣)</sup>. وإليه ذهب أبو السعود، ووافق به جمهور المفسرين من السلف والخلف<sup>(٤)</sup>. ومنهم من جعله أظهر الأقاويل كالسمعاني، وابن جُزَي، والقونوي<sup>(٥)</sup>.

قال مقاتل: " **﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾** من خلق الأجنحة من الزيادة

**﴿قَدِيرٌ﴾**؛ يعني: يزيد في خلق الأجنحة على أربعة أجنحة، ما يشاء"<sup>(٦)</sup>.

(١) يُنظر: تفسير يحيى بن سلام، (ج ٢/ص ٧٧٧)، وابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم، (ج ١٠/ص ٣١٧٠)، والماوردي، النكت والعيون، (ج ٤/ص ٤٦٢)، وابن الجوزي، زاد المسير، (ج ٣/ص ٥٠٥)، والسيوطي، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، (ج ٧/ص ٤)، والألوسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٣٣٨).

(٢) يُنظر: مقاتل، تفسير مقاتل بن سليمان، (ج ٣/ص ٥٥١)، والفراء، معاني القرآن، (ج ٢/ص ٣٦٦)، وابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، تأويل مختلف الحديث، المكتب الإسلامي - مؤسسة الإشراف الطبعة: الثانية - ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، (ص: ٤٠١)، والزجاج، معاني القرآن وإعرابه، (ج ٤/ص ٢٦١).

(٣) يُنظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج ١٤/ص ٣٢٠).

(٤) يُنظر: البغوي، معالم التنزيل، (ج ٦/ص ٤٠٨)، وابن عطية، المحرر الوجيز، (ج ٤/ص ٤٢٩)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج ١٤/ص ٣٢١)، وأبو حيان، البحر المحيط، (ج ٩/ص ٢٢٩)، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ١٤٢)، والشوكاني، فتح القدير، (ج ٤/ص ٣٨٨)، والألوسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٣٣٨)، وابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ١١/ص ٤٣٤)، والجزائري، أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، (ج ٤/ص ٣٣٦).

(٥) يُنظر: السمعاني، تفسير القرآن، (ج ٤/ص ٣٤٥)، وابن جُزَي، التسهيل لعلوم التنزيل، (ج ٢/ص ١٧١)، والقونوي، حاشية القونوي عبي تفسير البيضاوي، (ج ١٦/ص ٦).

(٦) مقاتل، تفسير مقاتل بن سليمان، (ج ٣/ص ٥٥١).

وقال الطبري: "وقوله: ﴿يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ﴾ [فاطر: ١] وذلك زيادته - تبارك

وتعالى - في خلق هذا الملك من الأجنحة على الآخر ما يشاء، ونقصانه عن الآخر ما

أحب...<sup>(١)</sup>. وكان الجملة كما يقول الألوسي: "لدفع توهم عدم الزيادة على الأربعة"<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن عاشور: "وجملة ﴿يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ﴾ [فاطر: ١] مستأنفة استئنافاً

بيانياً؛ لأن ما ذكر من صفات الملائكة يثير تعجب السامع أن يتساءل عن هذه الصفة العجيبة،

فأجيب بهذا الاستئناف بأن مشيئة الله تعالى لا تنحصر ولا تُوقَّت"<sup>(٣)</sup>.

**القول الثاني:** أن معنى الزيادة في الخلق: ما يزيد في الصور والمعاني، كحسن

الصوت، وهو مروى عن الزهري وابن جريج والحسن<sup>(٤)</sup>، أو حسن الوجه، وكذا حسن الخط، وقد

ذكرهما من المفسرين الزمخشري وأبو حيان والألوسي<sup>(٥)</sup>، أو الزيادة في ملاحظة الوجه أو العينين

---

(١) الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (ج ١٩/ص ٣٢٧).

(٢) الألوسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٣٣٨).

(٣) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢٢/ص ٢٥١).

(٤) يُنظر: الماوردي، النكت والعيون، (ج ٤/ص ٤٦٢)، والسمعاني، تفسير القرآن، (ج ٤/ص ٣٤٥)، والبعوي،

معالم التنزيل، (ج ٦/ص ٤٠٨)، وابن عطية، المحرر الوجيز، (ج ٤/ص ٤٢٩)، وابن الجوزي، زاد المسير،

(ج ٣/ص ٥٠٥)، وابن عادل، اللباب في علوم الكتاب، (ج ١٦/ص ١٠٠).

(٥) يُنظر: الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج ٣/ص ٥٩٦)، وأبو حيان، البحر المحيط في

التفسير، (ج ٩/ص ١٢)، والألوسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٣٣٨).

وهو مروى عن قتادة<sup>(١)</sup>، وقيل: حصافة العقل<sup>(٢)</sup>، وسماحة النفس، أو الزيادة في العلوم والصنائع، وذكر ذلك جمع من المفسرين<sup>(٣)</sup>. وقيل: غير ذلك مما تتناوله كلمة (ما) بعمومها<sup>(٤)</sup>.

قال البيضاوي: "والآية متناولة زيادات الصور والمعاني كملاحة الوجه، وحسن الصوت،

وحصافة العقل، وسماحة النفس"<sup>(٥)</sup>.

إلا أن أبا السعود اعتبر أن ما رُوي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - من تخصيص

بعض المعاني بالذكر من الوجه الحسن والصوت الحسن والشعر الحسن<sup>(٦)</sup>، بيان لبعض الموادّ

المعهودة بطريق التمثيل لا بطريق الحصر فيها<sup>(٧)</sup>. وقد سبقه إلى هذا التوجيه ابن عطية بقوله:

---

(١) يُنظر: الثعلبي، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، (ج٨/ص٩٨)، والواحي، التفسير الوسيط، (ج٣/ص٥٠٠)، والزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج٣/ص٥٩٦).

(٢) الحَصِيفُ: المُحَكَّمُ العقل. وقد حَصَفَ بالضمّ حصافةً. وإحصافُ الأمر: إحصاؤه. يُنظر: الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، [حصف]، (ج٤/ص١٣٤٤).

(٣) يُنظر: الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج٣/ص٥٩٦)، وابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (ج٤/ص٤٢٩)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج١٤/ص٣٢٠)، والبيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج٤/ص٢٥٣)، والخازن، لباب التأويل في معاني التنزيل، (ج٣/ص٤٥٢)، وأبو حيان، البحر المحيط في التفسير، (ج٩/ص١٢)، والشوكاني، فتح القدير، (ج٤/ص٣٨٨)، والألوسي، روح المعاني، (ج١١/ص٣٣٨)، والقنوجي: صديق خان، فتح البيان في مقاصد القرآن، (ج١١/ص٢١٩).

(٤) يُنظر: القوجوي، حاشية محيي الدين شيخ زادة على تفسير البيضاوي، (ج٧/ص٥).

(٥) البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج٤/ص٢٥٣).

(٦) وهذا الحديث لم أقف عليه مرفوعاً، ولم يخرج ابن حجر في حاشيته (الكافي) على الكشاف. يُنظر: الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج٣/ص٥٩٦)، وابن حجر العسقلاني، الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف، (ص:١٣٨).

(٧) يُنظر: أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١٤٢).

"وإنما ذكر هذه الأشياء مَنْ ذكرها على جهة المثال، لا أن المقصود هي فقط، وإنما مثلوا بأشياء هي زيادات خارجة عن الغالب الموجود كثيرا، وباقي الآية بيّن" (١).

وكلام الإمامين يوحى بأن ما ذكره السلف وبعض المفسرين - كالبيضاوي وغيره - من تفسير معنى الزيادة في الآية ببعض المعاني والصور إنما يصلح أن يكون من قبيل التفسير بالمثال، لا بقصد التحديد والحصص؛ وإنما مُثِّلَ بأشياء هي زيادات خارجة عن الغالب الموجود، وإذا تقرر هذا فإن ما ذكره هؤلاء لا يصلح أن تُجعل أقوالا في التفسير كي يُرجَّح بينها.

**القول الثالث:** أن معنى الزيادة في قوله تعالى: ﴿يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ﴾ [فاطر: ١]

أي: أن هذا على الإطلاق، فلا يختص ذلك بالملائكة بل هو أعم من ذلك؛ فتعم الزيادة في خلق الملائكة وغيرهم من المخلوقات. وممن قال بهذا ابن جرير، والزمخشري، والرازي، والسخاوي، وغيرهم (٢).

قال الزمخشري: "والآية مطلقة؛ تتناول كل زيادة في الخلق: من طول قامته، واعتدال صورة، وتمام في الأعضاء، وقوة في البطش، وحصافة في العقل، وجزالة في الرأي، وجراءة في

(١) ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (ج ٤/ص ٤٢٩).

(٢) يُنظر: الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ط هجر، (ج ١٩/ص ٣٢٧)، والزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج ٣/ص ٥٩٦)، والرازي، مفاتيح الغيب، (ج ٢٦/ص ٢٢٢)، والسخاوي، تفسير القرآن العظيم، (ج ٢/ص ١٥٦)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج ١٤/ص ٣٢٠)، والنسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (ج ٣/ص ٧٥)، والنيسابوري، غرائب القرآن ورجائب الفرقان، (ج ٥/ص ٥٠٧)، وابن عجيبة، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، (ج ٤/ص ٥١٤)، والشوكاني، فتح القدير، (ج ٤/ص ٣٣٨)، والألوسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٣٣٨)، وابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢٢/ص ٢٥١)، وابن عثيمين، تفسير سورة فاطر، (ص: ١٥).

القلب، وسماحة في النفس، وذلاقة في اللسان، ولباقة في التكلم، وحسن تأني في مزاولة الأمور، وما أشبه ذلك مما لا يحيط به الوصف<sup>(١)</sup>.

وقال الرازي: "من المفسرين من خصصه ... والأولى أن يعمم، ويقال: الله تعالى قادر كامل يفعل ما يشاء، فيزيد ما يشاء، وينقص ما يشاء. وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [فاطر: ١] يقرر قوله: ﴿يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ﴾ [فاطر: ١]<sup>(٢)</sup>؛ فالمعنى يتناول كل زيادة، فيشمل زيادة قوة بعض الملائكة على بعض، وكل زيادة بين المخلوقات من المحاسن والفضائل؛ ومن ثمَّ لا وجه لقصره على نوع خاص<sup>(٣)</sup>.

#### تعقيب الباحث والترجيح:

بعد عرض الأقوال السابقة في تفسير معنى الزيادة في قوله تعالى: ﴿يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ﴾ [فاطر: ١]، يظهر للباحث - والله أعلم - رجحان ما ذهب إليه الإمام أبو السعود من كون المعنى يرجع إلى الزيادة في أجنحة الملائكة، والخلق جميعاً داخل في ذلك ضمناً، وترجيح هذا القول لأمر عدّة:

(١) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج ٣/ص ٥٩٦).

(٢) الرازي، مفاتيح الغيب، (ج ٢٦/ص ٢٢٢).

(٣) يُنظر: الشوكاني، فتح القدير، (ج ٤/ص ٣٣٨)، وابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢٢/ص ٢٥١).

**أولها:** أنه قول ابن عباس والسدي والحسن، وتفسير السلف وفهمهم لنصوص الوحي

حجة على من بعدهم<sup>(١)</sup>، كما أنه قول أكثر المفسرين أيضا، وهو ما يقتضي ترجيحه<sup>(٢)</sup>.

**ثانيها:** لدلالة السياق عليه؛ فإنه - سبحانه - لما ذكر مقومات خلق الملائكة، وأنهم

ذوو أجنحة متفاوتة في قوله تعالى: ﴿أُولَىٰ أَجْنِحَةٍ مِّثْنَىٰ وَثُلُثَ وَرُبْعَ﴾ [فاطر: ١] - مع أن

الملائكة لا ينحصر خلقهم في هذا، كما جاء في وصف جبريل - عليه السلام -، وأن له ست

مائة جناح - دلّ قوله تعالى: ﴿يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ﴾ [فاطر: ١] عقبها على أن الزيادة

ترجع إلى خلقهم أيضا، وأنهم المقصودون بالزيادة دون غيرهم؛ إذ الحديث عنهم، والسياق في

مقام الامتتان عليهم، فالجملة استئناف مقرر لما قبله من تفاوت الملائكة عليهم السلام في عدد

الأجنحة، فيتجه حمل معنى الآية عليهم، ودلالة السياق في مثل هذا المقام محكمة، وهو أحد

الأمور السبعة التي يندفع بها الإشكال في التفسير<sup>(٣)</sup>.

**ثالثها:** أنه الموافق لظاهر الآية؛ والأصل حمل نصوص الوحي على ظواهرها إلا

لدليل<sup>(٤)</sup>؛ حيث جاء قوله تعالى: ﴿يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ﴾ [فاطر: ١] لدفع توهم عدم الزيادة

على الأجنحة الأربعة، وأن مشيئة الله تعالى لا تنحصر ولا توقت لمن يتعجب من صفة

---

(١) يُنظر: حسين الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، (ج ١/ص ٢٤٣).

(٢) يُنظر: ابن جزي، التسهيل لعلوم التنزيل، (ج ١/ص ١٩).

(٣) يُنظر: خالد السبت، مختصر في قواعد التفسير، (ص: ٢٨).

(٤) المرجع السابق، (ص: ٢٨).

الملائكة أولي الأجنحة، فليس هذا ببدع في قدرة الله - تعالى - الذي لا يعجزه أن يزيد في خلقه ما يشاء.

**رابعها:** بُعد القول القائل: أن قوله تعالى: ﴿يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ﴾ [فاطر: ١] يرجع إلى غير الملائكة أو يخص بعض الصور والمعاني؛ لأن تخصيص الزيادة بغير الملائكة ينافيه السياق كما مرّ آنفاً، بالإضافة إلى أن القول بعموم الزيادة في خلق الملائكة وغيرهم - وإن كان فيه نسبة من الاحتمالية، بدليل ذكر عدد من المفسرين له -؛ إلا أن الأدلة الواردة فيها عامة لا تصلح أن تكون أقوالاً تفسيرية يُؤخذ بها، وإنما هي من قبيل التفسير بالمثال - كما ذكر -؛ حيث مثّلوا بأشياء هي زيادات خارجة عن الغالب الموجود.

وإذا كان القول الراجح والأقرب إلى الصواب هو قول الإمام أبي السعود ومن وافقه من الجمهور - كما تقدم -؛ فعليه:

**النتيجة:** 

أرى واقعية استدراك الإمام أبي السعود في هذا الموضوع، والله تعالى أعلم.

\*\*\*\*

**المبحث الثاني:** الاستدراك في الموقع الإعرابي لجملة ﴿يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ﴾ [فاطر: ٣].

﴿ القول المستدرک علیه: ﴾

قال الزمخشري: " فإن قلت: ما محل ﴿يَرْزُقُكُمْ﴾؟ قلت: يحتمل أن يكون له محل

إذا أوقعتة صفة لـ ﴿خَلِيقٍ﴾، وأن لا يكون له محل إذا رفعت محل من خالق، بإضمار

﴿يَرْزُقُكُمْ﴾، وأوقعت ﴿يَرْزُقُكُمْ﴾ تفسيراً له، أو جعلته كلاماً مبتدأ بعد قوله: ﴿هَلْ مِنْ

خَلِيقٍ غَيْرُ اللَّهِ﴾<sup>(١)</sup>.

﴿ نص الاستدراك: ﴾

قال أبو السعود: "وقوله تعالى: ﴿يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [فاطر: ٣] أي:

بالمطر والنبات، كلام مبتدأ على التقادير لا محل له من الإعراب داخل في حيز النفي

والإنكار، ولا مساغ لما قيل: من أنه صفة أخرى لخالق مرفوعة المحل أو مجرورته؛ لأن

معناه نفي وجود خالق موصوف بوصفي المغايرة والرازقية معاً، من غير تعرض لنفي وجود ما

اتصف بالمغايرة فقط، ولا لما قيل: من أنه الخبر للمبتدأ، ولا لما قيل: من أنه مفسر لمضم

ارتفع به قوله تعالى: ﴿مَنْ خَالِقٍ﴾ على الفاعلية، أي: هل يرزقكم من خالق الخ؟؛ لما أن

معناهما نفي رازقية خالق مغاير له -تعالى- من غير تعرض لنفي وجوده رأساً، مع أنه المراد

حتماً، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [فاطر: ٣]؟ فإنه استئناف مسوق لتقرير

(١) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج ٣/ص ٥٩٧).

النفى المستفاد منه قصداً، وجارٍ مجرى الجواب عما يوهمه الاستفهام صورة؛ فحيث كان هذا ناطقاً بنفي الوجود تعين أن يكون ذلك أيضاً كذلك قطعاً<sup>(١)</sup>.

#### وجه الاستدراك:

في إعراب جملة ﴿يَرزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [فاطر: ٣] وما يترتب عليه من معنى؛ إذ ذهب الزمخشري إلى إعرابها صفة أخرى لـ: ﴿خَلِقِ﴾، أو خبراً للمبتدأ، أو جملة مفسرة، وهو ما لم يسوّغه أبو السعود؛ حيث جعلها جملة مبتدأة لا محل لها من الإعراب.

#### الدراسة والتحليل:

يتعلق هذا الاستدراك بمسألة لغوية يدور رحاها حول إعراب قوله تعالى: ﴿يَرزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [فاطر: ٣]، فقد ذكر أبو السعود لهذه الجملة أربعة أوجه إعرابية، قبل أحدها، ولم يسوّغ البقية؛ نظراً لفساد المعنى اللازم لها - حسب تعليقه -، وهذه الأوجه أسردها كما جاءت بترتيب أبي السعود كالآتي:

---

(١) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ١٤٣).

الوجه الأول: أن قوله تعالى: ﴿خَلِقَ﴾ مبتدأ خبره محذوف، زيدَ عليه إعراباً<sup>(١)</sup> (من)

الجارّة؛ لتأكيد العموم، و ﴿غَيْرُ اللَّهِ﴾ صفة لـ ﴿خَلِقَ﴾ باعتبار المحل<sup>(٢)</sup> على قراءة الرفع<sup>(٣)</sup>

، وتقدير المعنى: هل من خالق مغاير له - سبحانه - موجود، فيكون الخبر المحذوف لـ

﴿خَلِقَ﴾ مقدراً بموجود<sup>(٤)</sup>، وقيل: لكم أو للأشياء<sup>(٥)</sup>، وقيل: في الوجود أو في العالم<sup>(٦)</sup>،

ومعناها واحد؛ وعليه يكون قوله سبحانه: ﴿يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [فاطر: ٣]، كلاماً

مبتدأً لا محل له من الأعراب داخل في حيز النفي والإنكار.

---

(١) ومعنى قولنا إعراباً: للدلالة على أن زيادتها إنما هي في الإعراب، وليس في المعنى؛ حيث يؤتى بها للتوكيد، وكل حرف جاء في القرآن لحكمة، فلا زوائد في القرآن. يُنظر: الغلابيني، مصطفى محمد سليم، جامع الدروس العربية، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، الطبعة: الثامنة والعشرون، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م، (ج ٣/ص ١٩٧).

(٢) يُنظر: الفراء، معاني القرآن، (ج ٢/ص ٣٦٦)، والنحاس، إعراب القرآن، (ج ٣/ص ٢٤٥)، وأبو عليّ الفارسي، الحجة للقراء السبعة، (ج ٦/ص ٢٧)، والعكبري، التبيان، (ج ٢/ص ١٠٧٣)، وأبو حيان، البحر المحيط، (ج ٩/ص ١٣).

(٣) في كلمة (غير) قراءات: أشهرها قراءة الجمهور بالرفع (غيرُ)، وقرأ حمزة والكسائي وأبو جعفر وخلف (غير) بالجر مراعاة للفظ، وقرأها الفضل بن إبراهيم النحوي (غير) بالنصب على الاستثناء، والنصب شاذ، قاله: الطيبي. يُنظر: ابن خالويه، الحجة في القراءات السبع، (ص: ٢٩٦)، والطيبي، فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطيبي على الكشاف)، (ج ١٢/ص ٦٠١)، وأبو حيان، البحر المحيط، (ج ٩/ص ١٣)، وابن الجزري، النشر في القراءات العشر، (ج ٢/ص ٣٥١)، وابن عادل، اللباب في علوم الكتاب، (ج ١٦/ص ١٠٢).

(٤) يُنظر: مكي القيسي، الكشف عن وجوه القراءات، (ج ٢/ص ٢١٠)، والسمين الحلبي، الدر المصون، (ج ٩/ص ٢١٢).

(٥) العكبري، التبيان في إعراب القرآن، (ج ٢/ص ١٠٧٣).

(٦) يُنظر: أبو عليّ الفارسي، الحجة للقراء السبعة، (ج ٦/ص ٢٧)، وابن عطية، المحرر الوجيز، (ج ٤/ص ٤٢٩).

وهذا الوجه قَبِلَهُ أبو السعود وردَّ ما سواه<sup>(١)</sup>، وقَدَّمَ جوازه العكبري والسخاوي والنسفي<sup>(٢)</sup>، ورجَّحه أبو حيان<sup>(٣)</sup>؛ معللاً جعل جملة ﴿يَرزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ كلاماً مستأنفاً؛ لئلا يؤدي إلى تقيّد النفي بالرزق، فيلزم من المعنى وجود خالق غير الله، ولكن ليس برزق، وهو ما نقله السمين الحلبي أيضاً عن شيخه بقوله: "وجعل الشيخ استئنافه أولى"<sup>(٤)</sup>، وقد قال ابن المنير عن هذا الوجه: هو أوجهها<sup>(٥)</sup>، بل قيل: إن غيره يخرج الكلام عن سننه المقصود<sup>(٦)</sup>.

**الوجه الثاني:** أن جملة ﴿يَرزُقُكُمْ﴾ صفة أخرى لـ ﴿خَلِقِ﴾. وبه بدأ الزمخشري واختاره<sup>(٧)</sup>، وتبعه البيضاوي<sup>(٨)</sup>، كما جوزه عدد من المفسرين والمعربين<sup>(٩)</sup>؛ اتكالا على الصنعة النحوية بعيداً عما يتطلّبه المعنى.

- 
- (١) يُنظر: أبو السعود، إرشاد العقل السليم، (ج ٧/ص ١٤٣).
- (٢) يُنظر: العكبري، التبيان في إعراب القرآن، (ج ٢/ص ١٠٧٣)، والسخاوي، تفسير القرآن العظيم، (ج ٢/ص ١٥٧)، والنسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (ج ٣/ص ٧٦).
- (٣) يُنظر: أبو حيان، البحر المحيط، (ج ٩/ص ١٣-١٤).
- (٤) السمين الحلبي، الدر المصون، (ج ٩/ص ٢١٢).
- (٥) يُنظر: ابن المنير، حاشية الانتصاف فيما تضمنه الكشاف، (ج ٣/ص ٥٩٧).
- (٦) يُنظر: الألوسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٣٤٠).
- (٧) يُنظر: الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج ٣/ص ٥٩٧).
- (٨) يُنظر: البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج ٤/ص ٢٥٣-٢٥٤).
- (٩) يُنظر: السخاوي، تفسير القرآن العظيم، (ج ٢/ص ١٥٧)، والنسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (ج ٣/ص ٧٦)، وابن عجيبة، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، (ج ٤/ص ٥١٦)، والشوكاني، فتح القدير، (ج ٤/ص ٣٨٨)، والقنوجي، صديق حسن خان، فتح البيان في مقاصد القرآن، (ج ١١/ص ٢٢٠)، وابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢٢/ص ٢٥٤)، والخرائط، المجتبى من مشكل إعراب القرآن، (ج ٣/ص ٩٩٧).

لكن؛ لما كان هذا الوجه الإعرابي يؤدي إلى معنى فاسد - لا يتناسب مع السياق ولا يتواءم مع النظم - لم يُسَوِّغهُ أبو السعود؛ كونه ينفي وجود خالق متصف بصفات المغايرة والرازقية، أي: أنه غير الله وأنه يرزق، دون التعرض لنفي المغايرة فقط، وهو ما لا يتفق مع أحدى الخالق - سبحانه - وفرديته، فلا يوجد خالق غير الله له هاتين الصفتين معا؛ حيث لا تتم الخالقية إلا بالرازقية. وأي ادعاء غير هذا لا مساغ له بداهة.

ومما يضعف هذا الوجه أيضا، وأنه غير مراد؛ محاولة الزمخشري إخفاء عقيدته من خلاله؛ حيث قدّمه على باقي الأوجه؛ انتصارا لمذهب المعتزلة<sup>(١)</sup> وقولهم: بأن غير الله خالق، وهو ما تعقبه ابن المنير بقوله: "القدرية إذا قرعت هذه الآية أسماهم قالوا بجرأة على الله تعالى: نعم، ثمّ خالق غير الله؛ لأن كل أحد عندهم يخلق فعل نفسه، فهذا رأيت الزمخشري وسع الدائرة، وجلب الوجوه الشاردة النافرة، وجعل الوجهين يطابقان معتقده في إثبات خالق غير الله، ووجهها هو الحق والظاهر، وأخره في الذكر تأسيا له، والذي يحقق الوجه الثالث<sup>(٢)</sup> وأنه هو

---

(١) والمعتزلة: هم طائفة من أهل الكلام خالفت جمهور المسلمين في كثير من المعتقدات، وإليها ينتمي الإمام الزمخشري، ويرجع سبب تسميتهم بذلك إلى اعتزال واصل بن عطاء حلقة استاذة الحسن البصري عندما ألقى رجل سؤالا عن مرتكب الكبيرة، فأجاب واصل قبل أن يجيب الحسن: بأنه في منزلة بين المنزلتين، ثم اعتزل واصل المجلس، فقال الحسن البصري: "اعتزل عنا واصل"، فسمي هو وأصحابه معتزلة، ثم استقر مذهب الاعتزال بعد ذلك على خمسة أصول هي: القول بنفي صفات الباري - تعالى -، القول بالقدر وأن العباد خالقون لأفعالهم، إنفاذ الوعد الوعيد، أن الفاسق في الدنيا لا يسمى مؤمنا ولا كافرا وإنما هو في منزلة بين المنزلتين، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. يُنظر: الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم (ت: ٥٤٨هـ)، الملل والنحل، مؤسسة الحلبي للنشر، (ج ١/ص ٤٨)، والعمرائي، يحيى بن أبي الخير، (ت: ٥٥٨هـ)، الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار، تحقيق: سعود بن عبد العزيز، أضواء السلف، السعودية، ط: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م، (ج ١/ص ٦٩).

(٢) يقصد كون (يرزقكم) كلاما مستأنفا، وهو الوجه الأول في مسألتنا، والذي رجحه أبو حيان والسمين وأبو السعود وغيرهم.

المراد: أن الآية خوطب بها قوم على أنهم مشركون، إذا سئلوا عن رازقهم من السماوات والأرض؟، قالوا: الله، فقررروا بذلك وقرعوا به، إقامة للحجة عليهم بإقرارهم، ولو كان على غير هذا الوجه فُيِّد، لكان مفهومه إثبات خالق غير الله، لكنه لا يرزق، وهؤلاء الكفرة قد تبرؤا عن ذلك، فلا وجه لتقريعهم بما يلائم قولهم، هذا ترجيح الوجه الثالث من حيث مقصود سياق الآية. وأما من حيث النظم اللفظي؛ فلأن الجملتين اللتين هما قوله: ﴿يَرْزُقُكُمْ﴾ وقوله: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ سيقتا سياقاً واحداً. والثانية مفصلة اتفاقاً مما تقدم،...<sup>(١)</sup>.

وزاد ابن التمجيد كلام ابن المنير توضيحاً واستحسن تحقيقه بقوله: "يعني أن هاتين الجملتين سيقتا مساق التذييل على وجه التتميم، مفيدتان أن الخالق كما كان ينبغي أن يكون رازقاً كذلك ينبغي أن يكون واحداً، فيفيد أن الخالق يلزمه أن يكون رازقاً واحداً، فتبطل الآية قول المعتزلة: بأن غير الله خالق، وقول المشركين: بأن دون الله إلهاً، فبهذا التحقيق يصلح الآية تقريعا للمشركين، وهو المطلوب. وقد أحسن صاحب الانتصاف في تحقيقه وأجاد - رحمه الله -؛ حيث نظر إلى النظم"<sup>(٢)</sup>. وبمثل هذا أو قريباً منه قال الطيبي، ومحبي الدين شيخ زاده<sup>(٣)</sup>، وكذا الألووسي بقوله: "ويجوز أن يكون المانع من الوصفية النظم المعجز، وحاكمه الذوق السليم، والكلام في ذلك طويل، فتأمل"<sup>(٤)</sup>.

(١) ابن المنير، الانتصاف على الكشاف، (ج ٣/ص ٥٩٧).

(٢) ابن التمجيد، حاشية ابن التمجيد على البيضاوي، (ج ١٦/ص ١٣).

(٣) يُنظر: الطيبي، فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب، (حاشية الطيبي على الكشاف)، (ج ١٢/ص ٦٠٣)، والقوجوي، شيخ زاده، حاشية القوجوي على البيضاوي، (ج ٧/ص ٧).

(٤) الألووسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٣٤١).

الوجه الثالث: أن جملة ﴿يَرْزُقُكُمْ﴾ وقعت خبراً للمبتدأ ﴿خَلِيقٍ﴾. ذكره مكي في

الكشف، وابن عطية، ونقل جوازه أبو حيان، والسمين الحلبي، وابن عادل، وبدأ به الشوكاني،  
وابن عثيمين<sup>(١)</sup>.

قال أبو حيان: " و ﴿يَرْزُقُكُمْ﴾ جَوَزُوا أَنْ يَكُونَ خَبْرًا لِلْمَبْتَدَأِ... " <sup>(٢)</sup>. وهناك من منع

هذا الوجه<sup>(٣)</sup>؛ لأن (هل) لا تدخل على مبتدأ مخبر عنه بفعل على الأصح.

الوجه الرابع: أنها جملة مفسرة لمضمر ارتفع به قوله تعالى: ﴿خَلِيقٍ﴾ على الفاعلية،

أي: هل يرزقكم من خالق؟!، لأن اسم الفاعل قد اعتمد على أداة الاستفهام، فيكون قد سدّ مسدّ  
خبره، وهذا الوجه ذكره الزمخشري، والبيضاوي، وغيرهما<sup>(٤)</sup>. وتعبه أبو حيان بقوله: فيه  
نظر<sup>(٥)</sup>.

---

(١) يُنظر: مكي، الكشف عن وجوه القراءات، (ج ٢/ص ٢١٠)، وابن عطية، المحرر الوجيز، (ج ٤/ص ٤٢٩)،  
وأبو حيان، البحر المحيط، (ج ٩/ص ١٣)، والسمين الحلبي، الدر المصون، (ج ٩/ص ٢١٢)، وابن عادل،  
اللباب في علوم الكتاب، (ج ١٦/ص ١٠٢)، والشوكاني، فتح القدير، (ج ٤/ص ٣٨٨)، وابن عثيمين، تفسير  
سورة فاطر، (ص: ٢٣).

(٢) أبو حيان، البحر المحيط في التفسير، (ج ٩/ص ١٣).

(٣) يُنظر: محيي الدين درويش، إعراب القرآن وبيانه، (ج ٨/ص ١٢٢).

(٤) يُنظر: الزمخشري، الكشف، (ج ٣/ص ٥٩٧)، والبيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج ٤/ص ٢٥٤)،  
والسمين الحلبي، الدر المصون، (ج ٩/ص ٢١٢)، وابن عادل، اللباب في علوم الكتاب، (ج ١٦/ص ١٠٢)،  
والدرة، تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه، (ج ٧/ص ٦٤٠)، وبهجت صالح، الإعراب المفصل لكتاب الله  
المرتّل، (ج ٩/ص ٣٧٦).

(٥) يُنظر: أبو حيان، البحر المحيط في التفسير، (ج ٩/ص ١٣)، والآلوسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٣٩٩).

ويلاحظ أن الوجهين الثالث والرابع رُدَّهما أبو السعود أيضا؛ لما أن معناهما نفي رازقيَّة خالق مغاير لله - عز وجل - من غير تعرض لنفي وجوده رأسا، مع أنه المراد حتما؛ فمقصود الآية الأعظم هو نفي مجرد احتمال أن يكون هناك أي إله غير الله، بصرف النظر عما يمكن أن يتصف به ذلك الإله، لِيُخْتَمَ أبو السعود حجته في معرض رده لهذه الأوجه بقوله: "ألا يرى إلى قوله تعالى: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [فاطر: ٣]؛ فإنه استئناف مسوق لتقرير النفي المستفاد منه قصدا، وجار مجرى الجواب عما يوهمه الاستفهام صورة؛ فحيث كان هذا ناطقا بنفي الوجود، تعيَّن أن يكون ذلك أيضا كذلك قطعاً"<sup>(١)</sup>.

#### تعقيب الباحث والترجيح:

بعد عرض الأوجه السابقة في إعراب ﴿يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [فاطر: ٣]، وما يترتب عليها من معنى، يظهر - والله أعلم - أن ما ذهب إليه أبو السعود من جعله كلاماً مبتدأ لا محل له من الإعراب، هو الأولي بالترجيح؛ للأسباب الآتية:

- ١- لأنه يفيد معنىً دقيقاً يليق بالسياق، وهو نفي أن يكون ثمة أي إله آخر موجود، بغض النظر عن صفات هذا الإله، بالإضافة إلى أن إعراب ﴿يَرْزُقُكُمْ﴾ على الاستئناف يجعل المعنى منفصلاً عما قبله، فبعد أن أثبت الربوبية لنفسه - عز وجل - بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ

(١) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١٤٣).

خَلِيقٍ غَيْرُ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ ... ﴿٣﴾ [فاطر: ٣] على معنى: هل خالق غير الله

يرزقكم بهذه النعم؟!، استأنف بكلام جديد يفيد أنه - سبحانه - المختص أيضا برزقكم، وكأنَّ سائلاً يسأل: من المتكفل برزقنا؟ فيكون الجواب: يرزقكم الله من السماء والأرض. وإذا كان لا يخلق ولا يرزق إلا الله، نتج عن ذلك أنه لا يُعبدُ بحقٍ إلا الله. وإذا تقرر هذا؛ فإنه القول في المسألة، وأنه الأليق بالسياق إعراباً ومعنى.

٢- أنه الوجه الذي ظهر تصديره وتقديمه - من قبل المفسرين والمعربين - أكثر من غيره، قال ابن سيده<sup>(١)</sup>: "إذا كان يرزقكم مستأنفاً كان أولى؛ لانتفاء صدق خالق على غير الله، بخلاف كونه صفة؛ فإن الصفة تُقَيَّدُ، فيكون ثمَّ خالقٌ غير الله، لكنه ليس برازق"<sup>(٢)</sup>. وهو نفس ترجيح أبي حيان وتلميذه السمين الحابي كما مرّ، وتبعهما عليه الإمام أبي السعود أيضاً، حتى قال الطيبي: "هو الوجه الفصيح القوي، وعليه مذهب أهل الحق"<sup>(٣)</sup>.

٣- أن في اختيار هذا الوجه ترسيخاً لعقيدة السلف، ونصرة لأهل السنة، ودحضا لمذهب المعتزلة في القدر؛ فعلى مذهب السلف: العبد لا يخلق أفعال نفسه، وإنما يخلقها الله تعالى، كما قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾

(١) ابن سيده: هو أبو الحسن علي بن إسماعيل المرسي، الضرير، إمام اللغة، وكان أبوه أيضاً لغويًا ضريراً، كان يضرب بذكائه المثل، ونبغ في آداب العربية ومفرداتها، فصنف "المخصص" وهو من أئمن كنوز العربية، و"المحكم والمحيط الأعظم"، توفي سنة ٤٥٨ هـ. يُنظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، (ج١٨/ص١٤٤)، والزركلي، الأعلام، (ج٤/ص٢٦٤).

(٢) ابن سيده، إعراب القرآن، (ج٧/ص٢٢٣).

(٣) الطيبي، فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب، (حاشية الطيبي على الكشاف)، (ج١٢/ص٦٠٣).

﴿[الصفات: ٩٦]، بينما على مذهب المعتزلة - الذي هو مذهب الزمخشري صاحب القول المُستدرك عليه - فإن العبد يخلق أفعال نفسه، وهو ما يظهر فسادَه، كما قال الألوسي: "وفي الآية على ما هو الأولى في تفسيرها وإعرابها ردُّ على المعتزلة في قولهم: العبد خالق لأفعاله، ونصرة لأهل السنة في قولهم: لا خالق إلا الله تعالى" (١) .

٤- كان هذا الوجه هو الأولى؛ مراعاة لنظم الكلام الذي سيق له، وعملا بالقاعدة التفسيرية التي قررها الزركشي بقوله: "ينبغي تجنب الأعراب التي هي خلاف الظاهر والمنافية لنظم الكلام" (٢) .

### النتيجة:

ما ذكرته أنفا؛ يجعل استدراك أبي السعود في محله - والله أعلم.

\*\*\*\*

المبحث الثالث: الاستدراك في متعلق ﴿عَلَيْهِمْ﴾ ومسألة تقدم معمول المصدر

عليه في قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ

---

(١) الألوسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٣٤٠).

(٢) الزركشي، البرهان في علوم القرآن، (ج ١/ص ٣٠٦).

وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٨﴾

﴿فاطر: ٨﴾.

﴿القول المستدرک علیه:

ما ذهب إليه بعض النُّحاة - كالرَّضِيِّ<sup>(١)</sup> - من جواز تقدم معمول المصدر عليه إذا كان ظرفاً أو جاراً ومجروراً؛ حيث قال: "وأنا لا أرى منعا من تقدم معموله عليه إذا كان ظرفاً أو شَبَهَهُ، نحو قولك: اللهم ارزقني من عدوك البراءة، وإليك القرار، قال تعالى: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ﴾ [النور: ٢]، وقال: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيُ﴾ [الصفوات: ١٠٢]...، وليس كل مؤوَّل بشيء: حكمه حكم ما أُوِّل به، فلا منع من تأويله بالحرف المصدرى من جهة المعنى، مع أنه لا يلزمه أحكامه... والظرف وأخوه يكفيهما رائحة الفعل"<sup>(٢)</sup>.

---

(١) محمد بن الحسن، الرِّضِيِّ الأُسْتَرَابَادِي، نجم الدين، من أهل أُسْتَرَابَاد من أعمال طبرستان، عالم بالعربية، اشتهر بكتابه: (الوافية في شرح الكافية، لابن الحاجب) و (شرح مقدمة ابن الحاجب)، توفي سنة ٦٨٤ هـ أو ٦٨٦ هـ. يُنظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، (ج ١/ص ١٧٥)، وعبد القادر البغدادي، خزائن الأدب، (ج ١/ص ٢٨)، والزركلي، الأعلام، (ج ٦/ص ٨٦).

(٢) الرِّضِيِّ، شرح الكافية لابن الحاجب، تحقيق: دكتور/ يحيى بشير مصري، طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م، (ج ٣/ص ٧١١-٧١٢).

ولأجل ذلك؛ قال الألويسي في متعلق ﴿عَلَيْهِمْ﴾: "وَجُوزَ أَنْ يَتَعَلَّقَ بِ: ﴿حَسْرَاتٍ﴾؛

بناءً على أنه يُعْتَفَرُ تقديم معمول المصدر عليه إذا كان ظرفاً، وهو الذي أختاره" (١).

#### نص الاستدراك:

قال أبو السعود: "وَقُرِئَ (فَلَا تَذْهَبْ نَفْسَكَ)، وقوله تعالى: ﴿حَسْرَاتٍ﴾ [فاطر: ٨] إما

مفعول له، أي: فلا تهلك نفسك للحسرات، والجمع؛ للدلالة على تضاعف اغتمامه - صلى الله

عليه وسلم - على أحوالهم، أو على كثرة قبائح أعمالهم الموجبة للتأسف والتحسر. و

﴿عَلَيْهِمْ﴾ صلة ﴿تَذْهَبُ﴾ كما يقال: هلك عليه حباً ومات عليه حزناً، أو هو بيان للمتحسر

عليه، ولا يجوز أن يتعلق بـ ﴿حَسْرَاتٍ﴾؛ لأن المصدر لا يتقدم عليه صلته، وإما حال كأن

كلها صارت حسرات" (٢).

#### وجه الاستدراك:

في تعلق الجار والمجرور في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسَكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَاتٍ﴾

﴿فاطر: ٨﴾؛ حيث يرى الرضيُّ تعلقه بالمصدر ﴿حَسْرَاتٍ﴾ بناءً على جواز تقدم معمول

المصدر عليه، وتابعه الألويسي مختاراً لما يراه، بينما لم يُجِزْ أبو السعود هذا الإعراب.

(١) الألويسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٣٤٤). علماً أنني لم أقف على من علق ﴿عَلَيْهِمْ﴾ بـ ﴿حَسْرَاتٍ﴾ من المفسرين السابقين لأبي السعود - بعد بحث مضمّن وإطلاع على قدر الطاقة -، فاضطرت لذكر قول الألويسي مع علمي أنه ممن جاء بعده.

(٢) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ١٤٥).

## ✍️ الدراسة والتحليل:

تعرض الإمام أبو السعود - رحمه الله - في نص استدراكه إلى إعراب موضعين من الآية محل الدراسة، منوهاً قبل ذلك إلى القراءة الأخرى في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَاتٍ﴾ [فاطر: ٨]؛ حيث قرأ الجمهور بفتح التاء في قوله: ﴿فَلَا تَذْهَبْ﴾، ورفع قوله: ﴿نَفْسُكَ﴾ به على الفاعلية، على معنى: فلا تحزن عليهم حتى لا تهلك نفسك من التحسر على كفرهم وتركهم الإيمان، وقرأ أبو جعفر المدني: (فلا تذهب) بضم التاء من أذهب، ونصب قوله: (نفسك) به على المفعولية<sup>(١)</sup>. والمعنى: لا تحزن ولا تغتم يا محمد، ولا تهلك نفسك حسرةً على كفرهم وضلالهم، وفيه ما يوحى بتسليّة النبي ﷺ وتعزيتة<sup>(٢)</sup>.

فجاء الاختلاف في أوجه القراءات في ﴿تَذْهَبْ نَفْسُكَ﴾ [فاطر: ٨] ليلقي بظلاله على سبب انتصاب ﴿حَسْرَاتٍ﴾ واحتماله لوجهين إعرابين - ذكرهما أبو السعود - بقوله: "وقوله تعالى: ﴿حَسْرَاتٍ﴾ [فاطر: ٨] إما مفعول له، أي: فلا تهلك نفسك للحسرات، والجمع؛

---

(١) يُنظر: الفراء، معاني القرآن، (ج٢/ص٣٦٧)، وأبو بكر بن مهران، أحمد بن الحسين بن مهران النيسابوري، (ت ٣٨١هـ)، المبسوط في القراءات العشر، تحقيق: سبيع حمزة حاكمي، الناشر: مجمع اللغة العربية - دمشق، عام النشر: ١٩٨١ م، (ص٣٦٦)، وابن الجزري، النشر في القراءات العشر، (ج٢/ص٣٥١)، والطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (ج١٩/ص٣٣٤)، والسمين الحلبي، الدرر المصون في علوم الكتاب المكنون، (ج٩/ص٢١٤)، وابن عادل، اللباب في علوم الكتاب، (ج١٦/ص١٠٦).

(٢) يُنظر: ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (ج٤/ص٤٣٠)، وأبو حيان، البحر المحيط في التفسير، (ج٩/ص١٥)، والثعالبي، الجواهر الحسان في تفسير القرآن، (ج٤/ص٣٨٣)، والشوكاني، فتح القدير، (ج٤/ص٣٩٠)، وابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج٢٢/ص٢٦٣). الدرّة، تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه، (ج٧/ص٦٤٤).

للدلالة على تضاعف اغتمامه - صلى الله عليه وسلم - على أحوالهم، أو على كثرة قبائح أعمالهم الموجبة للتأسف والتحسر...، وإما حال؛ كأن كلها صارت حسرات<sup>(١)</sup>. وبه وافق أبو السعود تماماً ما ذكره الزمخشري ومن بعده البيضاوي في هذا التوجيه والإعراب، وتبع فيه العكبري، والمنتجب الهمذاني، والقرطبي، وأبو حيان، والسمين الحلبي، وغيرهم<sup>(٢)</sup>.

قال المنتجب الهمذاني: "وانتصاب ﴿حَسْرَاتٍ﴾ على كلتا القراءتين يحتمل أوجهًا: أن يكون مفعولاً له، أي: فلا تَهْلِكْ نَفْسُكَ أو فلا تُهْلِكْ نَفْسَكَ للحسرات. وأن يكون مصدرًا على المعنى، كأنه قيل: فلا تتحسّر نفسك حسرةً، ثم جمع لاختلافه...، وأن يكون حالًا، أي: متحسراتٍ، كأنه قيل: متحسرة، ثم تكررت منها الحسرة فجمعت، أو جعلت كأن كلها صارت

---

(١) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١٤٥).

(٢) يُنظر: النحاس، إعراب القرآن، (ج٣/ص٢٤٦)، والزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج٣/ص٦٠٠)، والمنتجب الهمذاني، الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد، (ج٥/ص٣١٦)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج١٤/ص٣٢٦)، البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج٤/ص٢٥٤)، والنسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (ج٣/ص٧٨)، وأبو حيان، البحر المحيط في التفسير، (ج٩/ص١٥)، والسمين الحلبي، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، (ج٩/ص٢١٤)، والنيسابوري، غرائب القرآن ورجائب الفرقان، (ج٥/ص٥٠٨)، وابن عادل، اللباب في علوم الكتاب، (ج١٦/ص١٠٦)، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١٤٥)، والشوكاني، فتح القدير، (ج٤/ص٣٨٩)، وابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج٢٢/ص٢٦٦)، والدرويش، إعراب القرآن وبيانه، (ج٧/ص٦٤٦)، وابن عثيمين، تفسير سورة: فاطر، (ص٦٧)، والدعاس، إعراب القرآن، (ج٣/ص٧٨).

حسرات لفرط التحسّر، فأعرفه فإنه موضع. وقيل: نصب على التمييز<sup>(١)</sup>، والوجه ما ذكر<sup>(٢)</sup>  
" (٣).

ويظهر من توجيه الهمذاني ذكره لوجهين آخرين قد أغفلهما أبو السعود، ولعل السبب  
في إغفالهما ما قد يرجع لضعفهما عنده، وهذا ما ذكره الدرّة بقوله: "وقيل: مفعول مطلق، وهو  
ضعيف، كما قيل: تمييز، وهو ضعيف أيضا"<sup>(٤)</sup>، وربما كان سبب الاقتصار على الوجهين -  
عند أبي السعود - هو النقل الحرفي عن الزمخشري والبيضاوي ومتابعته لهما دون زيادة، وهو  
ما أرجحه.

وما ذكرته أنفا من تحليل؛ كان لزاما البدء به؛ كي أصل من خلاله لدراسة موضع  
الاستدراك في مسألتنا هذه، وهو ما يتعلق بالجار والمجرور في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَذْهَبْ  
نَفْسًا عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾ [فاطر: ٨]؛ لوثاقه الصلة به، وترتب الكلام بعضه على بعض؛ فقد  
نقل أبو السعود في متعلق ﴿عَلَيْهِمْ﴾ وجهين:

---

(١) وهو منسوب إلى المُبَرِّد، نقله عنه غير واحد. يُنظر: أبو حيان، البحر المحيط في التفسير، (ج ٩/ص ١٥)،  
والسمين الحلبي، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، (ج ٩/ص ٢١٥)، وابن عادل، اللباب في علوم  
الكتاب، (ج ١٦/ص ١٠٦)، والشوكاني، فتح القدير، (ج ٤/ص ٣٨٩).

(٢) أي: كونه حالا.

(٣) المنتجب الهمذاني، الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد، (ج ٥/ص ٣١٦-٣١٧).

(٤) الدرّة، تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه، (ج ٧/ص ٦٤٦).

الوجه الأول: تعلقه بـ ﴿تَذَهَبُ﴾؛ وذلك كقولهم: هلك عليه حبا ومات عليه حزنا.

وهذا الوجه اختاره أبو السعود موافقا فيه ومتابعا للزمخشري ومن بعده البيضاوي، وإليه ذهب أغلب المفسرين والمعربين<sup>(١)</sup>.

قال الزمخشري: "و﴿عَلَيْهِمْ﴾ صلة ﴿تَذَهَبُ﴾، كما تقول: هلك عليه حبا، ومات

عليه حزنا. أو هو بيان للمتحسر عليه. ولا يجوز أن يتعلق بـ ﴿حَسَرَتْ﴾، لأن المصدر لا يتقدم عليه صلته"<sup>(٢)</sup>.

ويلاحظ أن الزمخشري قد اتكأ في عدم جواز هذا التعلق في الآية - وتبعه عليه كثير

ممن جاء بعده ومنهم أبو السعود - على قاعدة نحوية تكاد تكون غير مطردة؛ فإن هذه المسألة - وهي تقدم معمول المصدر عليه - مسألة نحوية اشتهر فيها الخلاف بين النحاة<sup>(٣)</sup> وظهر

---

(١) يُنظر: الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج٣/ص٦٠٠)، والمنتجب الهذاني، الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد، (ج٥/ص٣١٦)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج١٤/ص٣٢٦)، البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج٤/ص٢٥٤)، والنسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (ج٣/ص٧٨)، وأبو حيان، البحر المحيط في التفسير، (ج٩/ص١٥)، والسمين الحلبي، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، (ج٩/ص٢١٤)، والنيسابوري، غرائب القرآن و رغائب الفرقان، (ج٥/ص٥٠٨)، وابن عادل، اللباب في علوم الكتاب، (ج١٦/ص١٠٦)، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١٤٥)، والشوكاني، فتح القدير، (ج٤/ص٣٨٩)، وابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج٢٢/ص٢٦٦)، والدرويش، إعراب القرآن وبيانه، (ج٧/ص٦٤٦)، وابن عثيمين، تفسير سورة: فاطر، (ص٦٧)، والدعاس، إعراب القرآن، (ج٣/ص٧٨).

(٢) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج٣/ص٦٠٠).

(٣) ذهب جمهور النحويين إلى عدم جواز تقديم معمول المصدر عليه مطلقا، واحتجوا بأن المصدر مؤوّل بحرف مصدري مع الفعل، والحرف المصدري موصول، ومعمول المصدر في الحقيقة معمول الفعل الذي هو صلة الحرف، ومعمول الصلة لا يتقدم على الموصول. وذهب الرضي وابن هشام إلى جواز تقديم معمول المصدر عليه إذا كان المعمول شبه جملة، أي ظرفا أو جازا ومجرورا. والخلاف في المسألة واسع،

أثر هذا الخلاف تباعاً عند المفسرين بين مانع ومجيز، كما هو الحال في مسألتنا، وخلاصة هذه القضية أن النحاة يرون المصدر مقدراً بحرف مصدرى والفعل، والحرف المصدرى موصول، والفعل صلته، فكما لا يتقدم معمول الصلة على الموصول، لا يتقدم معمول المصدر وما يتعلق به عليه لتضمنه الموصول والصلة<sup>(١)</sup>.

قال ابن يعيش: "إن المصدر موصول، ومعموله من صلته من حيث كان المصدر مقدراً بـ"أن" والفعل، و"أن" موصولة كـ"الذي"، فلذلك لا يتقدم عليه ما كان من صلته، لأنه من

---

والراجع قول الرضي. يُنظر: ابن السراج، أبو بكر محمد بن السري بن سهل النحوي (ت ٣١٦هـ)، الأصول في النحو، المحقق: عبد الحسين الفتلي، الناشر: مؤسسة الرسالة، لبنان - بيروت، (ج ١/ص ١٣٧) و (ج ٢/ص ٢٢٤)، وابن الشجري، ضياء الدين أبو السعادات هبة الله بن علي بن حمزة، المعروف بابن الشجري (ت ٥٤٢هـ)، أمالي ابن الشجري، المحقق: الدكتور محمود محمد الطناحي، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩١ م، (ج ٣/ص ٢٠٠)، وأبو البركات الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين، (ج ٢/ص ٤٨٨)، وابن يعيش، يعيش بن علي بن يعيش ابن أبي السرايا محمد بن علي، أبو البقاء، موفق الدين الأسدي الموصلي، المعروف بابن يعيش وبابن الصانع (ت ٦٤٣هـ)، شرح المفصل للزمخشري، قدم له: الدكتور إميل بديع يعقوب، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م، (ج ٢/ص ٢٠)، والرّضي، شرح الكافية لابن الحاجب، طبعة جامعة الإمام، (قسم ٢/مجلد ١/ص: ٧١١-٧١٢)، وأبو حيان، ارتشاف الضرب من لسان العرب، (ج ٥/ص ٢٢٥٦)، وابن مالك، شرح تسهيل الفوائد، (ج ٣/ص ١٠٨)، وابن هشام، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، (ج ٣/ص ٣٥٤)، وابن عقيل، المساعد على تسهيل الفوائد، (ج ٢/ص ٢٣٣)، والتفتازاني، سعد الدين، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني لسعد الدين التفتازاني (ت ٧٩٢هـ)، [ومختصر السعد هو شرح تلخيص مفتاح العلوم لجلال الدين القزويني]، المؤلف: محمد بن عرفة الدسوقي، المحقق: عبد الحميد هنداي، الناشر: المكتبة العصرية، بيروت، (د.ت)، (ص: ١٠٩)، والأشموني، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، (ج ٢/ص ٢٠٢)، والكفوي، أيوب بن موسى الحسيني، أبو البقاء الحنفي (ت ١٠٩٤هـ)، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، (د.ت)، (ص: ٥٩١).

(١) يُنظر: الأشموني، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، (ج ٢/ص ٢٠٢-٢٠٣)، والصبان، حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، (ج ٢/ص ٤٤٣).

تمامه، بمنزلة الياء والذال من "زيد"، بخلاف اسم الفاعل، فإنه يجوز تقديم معموله عليه، لأنه ليس موصولاً، ولم يكن مقدراً بـ (أن)...<sup>(١)</sup>.

**والثاني:** أن يتعلق ﴿عَلَيْهِمْ﴾ بالمصدر ﴿حَسَرَاتٍ﴾؛ وهذا الوجه لم يُجَوِّزَه أبو

السعود، معللاً بأن المصدر لا يتقدم عليه معموله، وقد كان متابعاً فيه وموافقاً لأكثر المفسرين والمعربين<sup>(٢)</sup>؛ لا سيما الزمخشري والبيضاوي. وأبو السعود بما ذهب إليه يستدرك على الرضوي وابن هشام من النحاة، ومن رأى رأييهما من المفسرين؛ حيث إنهم يرون صحة تقدم معمول المصدر عليه؛ فهو مما يُعْتَفَرُ ويُتَوَسَّعُ فيه إذا كان معمول المصدر ظرفاً أو جاراً ومجروراً؛ لأنه يكفي فيهما رائحة الفعل.

قال الرضوي بعد أن ذكر رأي الجمهور في منع تقدم معمول المصدر عليه: "وأنا لا أرى منعا من تقدم معموله عليه إذا كان ظرفاً أو شَبَهَهُ، نحو قولك: اللهم ارزقني من عدوك البراءة، وإليك القرار، قال تعالى: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ﴾ [النور: ٢]، وقال: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيُ﴾ [الصفات: ١٠٢]،... ومثله في كلامهم كثير، وتقدير الفعل في مثله تكلف، وليس كل مؤوّل بشيء: حكمه حكم ما أوّل به، فلا منع من تأويله بالحرف المصدرية من جهة المعنى، مع أنه لا يلزمه أحكامه... والظرف وأخوه يكفيهما رائحة الفعل، حتى إنه يعمل فيهما ما هو في غاية البعد من العمل كحرف النفي في قوله تعالى: ﴿مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ﴾

(١) ابن يعيش، شرح المفصل للزمخشري، (ج ٤/ص ٨٣).

(٢) يُنظر: المصادر السابقة.

﴿٢﴾ [القلم: ٢]، فقله: ﴿بِنِعْمَةِ﴾، متعلق بمعنى النفي، أي: انتفى بنعمة الله وبحمده عنك

الجنون" (١). وقال ابن الصائغ: "... أن العرب قد اتسعت في الظروف وحروف الجر اتساعاً لم تتسع مثله في غيرها..." (٢)، وبمثله قال ابن هشام (٣)، وكذلك الشهاب الخفاجي (٤).

فإذا تقرر ذلك أمكن القول: إنه يجوز تقديم معمول المصدر إذا كان ظرفاً أو جاراً ومجروراً، ومن ثم جواز تعلق ﴿عَلَيْهِمْ﴾ بالمصدر ﴿حَسَرَاتٍ﴾، خلافاً لما ذهب إليه أبو السعود ومن تابعهم من المفسرين والنحاة. وهذا ما قرره الألويسي واختاره بقوله: "وَجُوزَ أَنْ يَتَعَلَّقَ بِـ: ﴿حَسَرَاتٍ﴾؛ بناءً على أنه يُعْتَرَفُ تَقْدِيمَ مَعْمُولِ الْمَصْدَرِ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ ظَرْفًا، وَهُوَ الَّذِي أَخْتَارَهُ" (٥).

### تعقيب الباحث والترجيح:

يتراءى لي - فيما يظهر والله أعلم - أن تعليق الجار ومجروره في قوله:

﴿عَلَيْهِمْ﴾ بالمصدر ﴿حَسَرَاتٍ﴾ صحيح؛ وأن اعتراض أبي السعود متابعة للزمخشري وبعض

(١) الرضوي، شرح الكافية لابن الحاجب، طبعة جامعة الإمام، (قسم ٢/مجلد ١/ص ٧١١-٧١٢).

(٢) ابن الصائغ، محمد بن حسن بن سباع بن أبي بكر الجذامي، أبو عبد الله، شمس الدين، المعروف بابن الصائغ (ت ٧٢٠هـ)، اللوحة في شرح الملحمة، المحقق: إبراهيم بن سالم الصاعدي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م، (ج ٢/ص ٥٦١).

(٣) يُنظر: ابن هشام، مغني اللبيب عن كتب الأعراب، (ص: ٩٠٩).

(٤) يُنظر: الشهاب الخفاجي، حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، المسماة (عنايه القاضي وكفاية الراضي)، (ج ٧/ص ٢١٧).

(٥) الألويسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٣٤٤).

النحاة في أن المصدر لا يتقدم عليه معموله غير متجه؛ وما أراهم إلا ضيقوا واسعا، للأسباب الآتية:

أولا: لأن هناك من المفسرين والنحويين كما رأينا يقولون بجواز تقدم معمول المصدر عليه، واستشهدوا على ذلك بأدلة من القرآن ومعهود العرب في كلامهم.

ثانيا: لأن معمول المصدر في الآية محل الدراسة جار ومجرور، وهو وقسيمه الظرف مما يُتسهَّلُ فيهما ويُتوسَّعُ؛ حيث يكفيهما رائحة الفعل، وعليه؛ ليس هناك ما يمنع من تأخر المصدر عن معموله، بل جوازه هو الحق كما قيل: "وتقديم معمول المصدر عليه إذا كان ظرفاً أو جاراً ومجروراً جائز على ما قال التفتازاني أنه الحق"<sup>(١)</sup>.

ثالثا: أن تقدّم معمول المصدر على المصدر نفسه مما تكرر وتقرّر في آيات كثيرة من القرآن الكريم، كقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ مَاؤُنْهَمُ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا﴾ [النساء: ١٢١]، فالجار والمجرور عنها متعلقان بـ ﴿مَحِيصًا﴾، لكنّ النحاة لا يجيزون ذلك، وإن كان المعنى عليه ولذلك يقدرّون (أعنى)، أو حالا من ﴿مَحِيصًا﴾<sup>(٢)</sup>، ومنه أيضا قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٧٥]، ف ﴿عَلَى اللَّهِ﴾ متعلق بـ ﴿الْكَذِبَ﴾، ويجعله النحاة متعلقا بـ ﴿يَقُولُونَ﴾<sup>(٣)</sup>، وكذلك قوله تعالى: ﴿قَالَ لَوْ أَنَّ لِي

(١) الأشموني، حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، (ج ١/ص ٣١٥).

(٢) يُنظر: أبو حيان، البحر المحيط، (ج ٤/ص ٧٣).

(٣) يُنظر: العكبري، التبيان في إعراب القرآن، (ج ١/ص ٢٧٣).

بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوَى إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ ﴿٨٠﴾ [هود: ٨٠]، فـ ﴿بِكُمْ﴾ هنا متعلق بـ ﴿قُوَّةً﴾، ولكنه عند النحاة حال من ﴿قُوَّةً﴾<sup>(١)</sup>. "وفي قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ﴾ [النور: ٢]، جعلوا ﴿بِهِمَا﴾ معلقة بـ ﴿رَأْفَةٌ﴾، وهو أبعد عن التعسف والتكلف"<sup>(٢)</sup>.  
والقرآن زاخرٌ بمثل هذه الشواهد.

رابعاً: لأنهم اعتمدوا في عدم الجواز على قواعد الصنعة النحوية، بحجة أن المصدر لا يتقدم عليه صلته، وهذا - بلا شك - غير سديد؛ لأن القرآن كلام الله، وما ورد في الآية منه، وهو أحق أن تجري عليه القواعد، فيكون مرجع الحكم إليه لا أن يُرجع إلى غيره للحكم عليه. والقرآن حكم على قواعد اللغة لا العكس<sup>(٣)</sup>.

خامساً: ظهر للباحث أن قولهم: المصدر لا يتقدم عليه صلته قاعدة غير مطّردة، ودليل ذلك أن أبا حيان وتلميذه السمين الحلبي كانا ممن لا يرون جواز تعلق ﴿عَلَيْهِمْ﴾ بالمصدر ﴿حَسْرَتٍ﴾ في مسألتنا، بيد أن موقفهما من تقديم معمول المصدر عليه في مكان آخر وبالأحرى عند قوله تعالى: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [البقرة: ٨٣] لم يكن مطّرداً؛ إذ بهما يريان صحة تعلق الجار والمجرور ﴿بِالْوَالِدَيْنِ﴾ في الآية بالمصدر ﴿إِحْسَانًا﴾، مما جعلني أتعجب! وعندها تراءى لي أن هذه القاعدة غير ثابتة.

(١) يُنظر: السمين الحلبي، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، (ج ٦/ص ٣٦٤).

(٢) عبد الكريم بكار، الصفوة من القواعد الإعرابية - طبعة أوقاف قطر، (ص: ١٥٨-١٥٩).

(٣) يُنظر: حسين الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، (ج ١/ص ٨٢).

قال أبو حيان وتبعه عليه صاحب الدر المصون: "واختلفوا فيما تتعلق به الباء في قوله: ﴿بِالْوَالِدَيْنِ﴾، وفي انتصاب ﴿إِحْسَانًا﴾ على وجوه: أحدها: أن يكون معطوفا على لا تعبدون، أعني على المصدر المنسبك من الحرف المصدرى والفعل، إذ التقدير عند هذا القائل بإفراد الله بالعبادة وبالوالدين، أي وببر الوالدين، أو بإحسان إلى الوالدين، ويكون انتصاب ﴿إِحْسَانًا﴾ على المصدر من ذلك المضاف المحذوف، فالعامل فيه الميثاق، لأنه به يتعلق الجار والمجرور، وروائح الأفعال تعمل في الظروف والمجرورات" (١).

وبه أكتفي؛ دعما لحجتي في: أن تعلق الجار والمجرور ﴿عَلَيْهِمْ﴾ في الآية سائغ على القولين؛ فيجوز تعلقه بـ ﴿تَذَهَّبَ﴾، وجائز أيضا تعلقه بالمصدر ﴿حَسَرَتِ﴾؛ خلافا لأبي السعود، وعليه فإن:

#### النتيجة:

استدراكه في هذا الموضع غير مُسَلَّم به. والله - تعالى - أعلم.

\*\*\*\*

---

(١) أبو حيان، البحر المحيط في التفسير، (ج ١/ص ٤٥٨)، وينظر: السمين الحلبي، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، (ج ١/ص ٤٦١).

المبحث الرابع: الاستدراك في معنى صعود الكلم في قوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ

الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠]، وهل يصعد إلى الله بنفسه أم عن

طريق الملائكة؟

﴿ القول المستدرك عليه:

أن الكلم الطيب يصعد به المَلَك من الموكلين بأعمال العباد، وقد جاء صريحا في قول عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه -؛ حيث رُوِيَ عنه: (إذا حدثناكم بحديثٍ أتيناكم بتصديق ذلك من كتاب الله تعالى: إن العبد المسلم إذا قال: سبحان الله وبحمده، الحمد لله، لا إله إلا الله، والله أكبر، تبارك الله، أخذهن ملك، فجعلهن تحت جناحيه، ثم صعد بهن إلى السماء، فلا يمر بهن على جمع من الملائكة إلا استغفروا لقائلهن، حتى يحيي بهن وجه الرحمن، ثم قرأ عبد الله: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠])<sup>(١)</sup>.

وقال الماوردي: "﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ [فاطر: ١٠] فيه قولان: أحدهما: أنه

التوحيد، قاله يحيى بن سلام. الثاني: الثناء على من في الأرض من صالح المؤمنين يصعد به

(١) هذا الحديث رُوِيَ موقوفا ومرفوعا، ولا يصح رفعه إلى النبي ﷺ، والصحيح وقفه على ابن مسعود. أخرجه: ابن جرير في جامع البيان، (ج ١٩/ص ٣٣٨)، والبيهقي في معالم التنزيل ط - طيبة، (ج ٦/ص ٤١٤)، والطبراني في المعجم الكبير، (ج ٩/ص ٢٣٣)، والحاكم في المستدرك على الصحيحين، تفسير سورة الملائكة، (ج ٢/ص ٤٦١)، حديث (٣٥٨٩)، وقال: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، وصححه الذهبي في التلخيص. أخرجه جميعهم من طريق المسعودي به. وعزه السيوطي في الدر المنثور، ط - دار الفكر، (ج ٧/ص ٨) إلى عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، والطبراني، والحاكم وصححه، والبيهقي كما في الأسماء والصفات، (ج ٢/ص ١٠٤). قال الهيثمي في مجمع الزوائد، (ج ١٠/ص ٩٠): "فيه المسعودي، وهو ثقة، لكنه اختلط، وبقية رجاله ثقات".

الملائكة المقربون، حكاة النقاش" (١). وقال ابن الملقن: "... وصف الكلم بالصعود إليه (فمحال أيضاً وامتناع)؛ لأن الكلم عرض (٢)، والعرض لا يفعل؛ لأن من شرط الفاعل كونه حياً قادراً عالمًا مريدًا، فوجب صرف الصعود المضاف إلى الكلم إلى الملائكة الصاعدين به" (٣).

### نص الاستدراك:

قال أبو السعود: "وقوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ

﴿فاطر: ١٠﴾ بيان لما يُطلب به العزّة وهو التّوحيدُ والعملُ الصّالحُ، وصعودُهما إليه مجازٌ عن قبوله - تعالى - إيّاهما، أو صعودُ الكتّبة بصحيفتهما، وتقديمُ الجارِّ والمجرورِ عبارةً عن كمالِ الاعتدادِ به، كقوله تعالى: ﴿هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ﴾ (٤)، أي: إليه

(١) الماوردي، النكت والعيون، (ج/٤ص/٤٦٤).

(٢) والعرض: ما كان قائماً بغيره كاللون مثلاً، نحو بياض الثلج، وسواد الزنجي، وهي قائمة بغيرها لا تقوم بنفسها، والعرض خلاف الجوهر؛ إذ الجوهر: ما كان قائماً بنفسه كالجسم مثلاً. يُنظر: محمد بن عبد الرحمن الخميس، توضيح مقاصد المصطلحات العلمية في الرسالة التدمرية، الناشر: دار الصميقي، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م، (ص: ٣١)، والخميس، شرح الرسالة التدمرية، الناشر: دار أطلس الخضراء، الطبعة: ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م، (ص: ١٩٤).

(٣) ابن الملقن: سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي (٧٢٣ - ٨٠٤ هـ)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث بإشراف خالد الرباط، جمعة فتحي، تقديم: أحمد معبد عبد الكريم، الناشر: دار النوادر، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م، (ج/١ص/٢٢٦).

(٤) وهذه الآية جاءت في تفسير أبي السعود هكذا: (وهو الذي يقبلُ التوبة عن عباده ويأخذُ الصدقات)، وهو خطأ، وما أثبتته هو الصواب، والآية بتمامها قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٤]. وهذا الخطأ ربما وقع سهواً من الناسخ، أو أن أبا السعود ساق الآية بالمعنى، أو لعله أراد آية غيرها وأقربها التي في الشورى، وهي قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ﴾ [الشورى: ٢٥]، والله أعلم.

يصلُ الكَلِمُ الطَّيِّبُ الَّذِي بِهِ يُطَلَّبُ الْعِزَّةُ لَا إِلَى الْمَلَائِكَةِ الْمُؤَكَّلِينَ بِأَعْمَالِ الْعِبَادِ فَقَطَّ، وَهُوَ يُعَزُّ صَاحِبَهُ، وَيُعْطَى طَلِبَتَهُ بِالذَّاتِ، وَالْمُسْتَكِنُّ فِي ﴿يَرْفَعُهُ﴾ لِلْكَلِمِ؛ فَإِنْ مَدَّ قَبُولَ الْعَمَلِ هُوَ التَّوْحِيدَ، وَيُؤَيِّدُهُ الْقِرَاءَةَ بِنَصَبِ الْعَمَلِ، أَوْ لِلْعَمَلِ؛ فَإِنَّهُ يَحْقُقُ الْإِيمَانَ وَيَقْوِيهِ وَلَا يُنَالُ الدَّرَجَاتُ الْعَالِيَةَ إِلَّا بِهِ، وَفُرِيَ يُصْعَدُ مِنَ الْإِصْعَادِ عَلَى الْبِنَاءِ، وَالْمُصْعَدُ هُوَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ -، أَوْ الْمُتَكَلِّمُ بِهِ، أَوْ الْمَلَكُ<sup>(١)</sup>.

﴿ وَجِهَ الْإِسْتِدْرَاكُ:

فِي تَفْسِيرِ مَعْنَى الصُّعُودِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ [فَاطِر: ١٠]؛ وَهَلِ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ يَصْعَدُ بِنَفْسِهِ إِلَى اللَّهِ عَلَى وَجْهِ الْحَقِيقَةِ، أَمْ يَصْعَدُ إِلَيْهِ فِي صَحْفِ الْأَعْمَالِ مَعَ الْمَلَائِكَةِ الْمُؤَكَّلِينَ بِأَعْمَالِ الْعِبَادِ؟، فَيَرَى أَبُو السُّعُودِ أَنَّهُ يَصِلُ إِلَى اللَّهِ مَجَازًا عَنْ قَبُولِهِ لَا إِلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَطَّ.

﴿ الدَّرَاسَةُ وَالتَّحْلِيلُ:

ابْتَدَأَتِ الْآيَةُ مَحَلَّ الدَّرَاسَةِ بِبَيَانِ مَا يُطَلَّبُ بِهِ الْعِزَّةُ<sup>(٢)</sup> - عِزَّةُ الدُّنْيَا وَعِزَّةُ الْآخِرَةِ -، وَأَنْ مِنْ أَرَادَهَا وَكَانَ رَاغِبًا فِيهَا؛ فَلْيَتَعَزَّزْ بِطَاعَةِ اللَّهِ - عِزَّ وَجَلَّ -، أَيُّ: فَلْيَطْلُبْهَا مِنْهُ - سُبْحَانَهُ -

(١) أَبُو السُّعُودِ، إِرْشَادُ الْعَقْلِ السَّلِيمِ إِلَى مَزَايَا الْكِتَابِ الْكَرِيمِ، (ج ٧/ص ١٤٥-١٤٦).

(٢) الْعِزَّةُ: الرِّفْعَةُ وَالْإِمْتِنَاعُ وَالْقُوَّةُ وَالشَّدَّةُ وَالْغَلْبَةُ وَقَهْرُ الْأَعْدَاءِ، وَقِيلَ: هِيَ الشَّرْفُ وَالْحِصَانَةُ مِنْ أَنْ يُنَالَ بِسَوْءٍ. يُنْظَرُ: ابْنُ مَنْظُورٍ، لِسَانُ الْعَرَبِ، مَادَّةُ (عِزَّ)، (ج ٥/ص ٣٧٤)، وَالْبَيْضَاوِيُّ، أَنْوَارُ التَّنْزِيلِ وَأَسْرَارُ التَّأْوِيلِ، (ج ٤/ص ٢٥٥)، وَابْنُ عَاشُورٍ، التَّحْرِيرُ وَالتَّنْوِيرُ، (ج ٢٢/ص ٢٧١)، وَابْنُ عَثِيمِينَ، تَفْسِيرُ سُورَةِ فَاطِرٍ، (ص: ٨٠).

دون من سواه<sup>(١)</sup>؛ ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا﴾ [فاطر: ١٠]، وطلبها يكون بلسان المقال وبلسان الحال؛ بدليل قوله تعالى - بعدها -: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الْأَصْلِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠]، أي: بالتوحيد والعمل الصالح؛ تحصل العزّة. إلا أن صعود الكلم ومعنى هذا الصُّعُود، وكيف يكون؟ كان محل استدراك أبي السعود في هذه المسألة - كما مرّ في كلامه أنفاً -، وهو ما نشرع في دراسته بالقول:

الصُّعُودُ في أصل اللغة من: (صَعَدَ)، يصعدُ في السُّلَمِ صُعودًا، وفيه دلالة على الارتفاع والمشقة<sup>(٢)</sup>. ومعناه اصطلاحاً: الذهاب في المكان العالي، واستعير لما يصل من العبد إلى الله، كما استعير النزول لما يصل من الله إلى العبد، فقال سبحانه: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ [فاطر: ١٠]<sup>(٣)</sup>، قال الزجاج: "أي إليه يصل الكلام الذي هو توحيده، والله تعالى يرتفع إليه كل شيء"<sup>(٤)</sup>، وعلى ما ذكر؛ يكون معنى الصُّعُودِ إليه: الارتفاع<sup>(٥)</sup>، كما أن من معانيه: العروجُ أيضاً؛ فهو ذهاب في صُّعُود، ومفهوم عند العرب أن المعارج هي المصاعد،

(١) يُنظر: الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (ج ١٩/ص ٣٣٧)، وابن القيم، إغاثة اللهفان، (ج ١/ص ٤٨)، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (ج ٦/ص ٥٣٦)، والسعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، (ص: ٦٨٥)، والشنقيطي، أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن، (ج ٦/ص ٢٨٠)، وابن عثيمين، تفسير سورة فاطر، (ص: ٨٠).

(٢) يُنظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، (ج ٣/ص ٢٨٧).

(٣) يُنظر: الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، (ص: ٤٨٣)، والفيروزآبادي، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، (ج ٣/ص ٤١٤).

(٤) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، (ج ٤/ص ٢٦٥).

(٥) الواحدي، التفسير البسيط، (ج ١٨/ص ٤٠٦).

كما قال تعالى: ﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ [المعارج: ٤]، وإنما يعرج الشيء من أسفل إلى أعلى وفوق، لا من أعلى إلى دون وأسفل<sup>(١)</sup>.

وفي بيان الفرق بين الصُّعُودِ والارتِفاعِ يقول أبو هلال العسكري: "الصُّعُودُ: مقصور على الارتفاع في المكان، ولا يستعمل في غيره، ويقال: صعد في السلم والدرجة ولا يقال: صعد أمره، والارتفاع والعلو يشترط فيهما جميع ذلك، الصُّعُودُ أيضاً: هو الذهاب إلى فوق فقط، وليس الارتفاع كذلك؛ ألا ترى أنه يقال: ارتفع في المجلس ورفعت مجلسه وإن لم يذهب به في علو، ولا يقال: أصعدته إلا إذا أعليته...، والفرق بين الصُّعُودِ والإصعاد أن الإصعاد في مستوى الأرض، والصُّعُودُ في الإرتِفاع"<sup>(٢)</sup>.

ومما سبق ذكره؛ يمكن استنتاج أن الصُّعُودَ لا يحتاج إلى فاعل، أما الارتفاع أو الرفع: فيحتاج إلى فاعل، كما أن الصُّعُودَ لا يكون إلا للأعلى وهو جهة العلو، بخلاف النزول فإنه إلى جهة السُّفْل؛ ومع هذا فإن صعود الكلم إليه - سبحانه - في قوله: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠] لا يقتضي كونه في جهة العلو؛ إذ الباري -

---

(١) يُنظر: ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (ت ٣١١هـ)، كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل، المحقق: عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، الناشر: مكتبة الرشد - السعودية - الرياض، الطبعة: الخامسة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، (ج ١/ص ٢٥٧)، والراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، (ص: ٥٥٧).

(٢) أبو هلال العسكري، الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (ت نحو ٣٩هـ)، معجم الفروق اللغوية، المحقق: الشيخ بيت الله بيات، ومؤسسة النشر الإسلامي، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بـ «قم»، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ، (ص: ٣١٤).

تعالى - لا تحويه جهة<sup>(١)</sup>؛ إذ كان موجودًا ولا جهة، بل يصعد الكلم إليه مرة واحدة من قائله دون الانتقال في منازل، إما صعودًا بنفسه على الحقيقة، أو كناية عن قبوله لديه - سبحانه - على وجه الاستعارة؛ حيث يبلغ إلى عظيم القدر<sup>(٢)</sup>؛ فيكون الصعود والرفع هنا بمعنى قبول القول والعمل مجازًا؛ لأن: "الله - سبحانه - لما كان موصوفًا بالعلو على طريق الجلال والعظمة، لا على طريق المدى والمسافة، فكل ما يتقرب به إليه من قول زكي، وعمل مرضي فالإخبار عنه يقع بلفظ الصعود والارتفاع، على طريق المجاز والاتساع"<sup>(٣)</sup>.

هذا وقد علل بعض العلماء لسبب القول بالمجاز في معنى الصعود للكلم في الآية؛ بأن الكلام عرض، والعرض لا يفعل؛ لأن من شرط الفاعل كونه حيًا قادرًا عالمًا مريدًا، وهو ما لا يتصور في حق الكلم كي يصعد بحركة إلى فوق أو يعرج بنفسه، فوجب صرف الصعود

(١) الجهة من الألفاظ المُجْمَلَة الحادثة التي لم ترد في الكتاب أو السنة...، وعقيدة أهل السنة: أن الله فوق السموات السبع، عال على عرشه، بائن من خلقه كما أخبر بذلك عن نفسه فقال: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ﴾ [فاطر: ١٠]، وقال: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ [النحل: ٥٠]، وقال: ﴿أَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمْ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ﴾ [الملك: ١٦]، وقال: ﴿يَا عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ صَلِّ عَلَى نَفْسِكَ وَرَافِعِكَ إِلَيَّ﴾ [آل عمران: ٥٥]، وقال: ﴿وَهُوَ الْفَاحِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٨]، وغيرها من الآيات كثير، تختلف دلالاتها في إثبات علو الله على خلقه، وتتبع بعض أئمة أهل السنة أدلة العلو فوجدوا أكثر من ألف دليل، كما في "الصواعق المرسلّة" (ج ٤/ص ١٢٧٩)، و"إعلام الموقعين" (ج ٢/ص ٣٠٣) لابن القيم. وقد ألفت رسائل في هذا الباب منها: "العلو" لابن قدامة، والذهبي، و"اجتماع الجيوش الإسلامية" لابن القيم وكلها مطبوعة. وينظر في لفظ الجهة: "التدمرية" لشيخ الإسلام ابن تيمية، (ص: ٦٦-٦٧).

(٢) ينظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢٢/ص ٢٧٣).

(٣) جعفر شرف الدين، الموسوعة القرآنية خصائص السور، (ج ٧/ص ١٦٧).

المضاف إلى الكلم إلى الملائكة الصاعدين به. وإليه أشار كلُّ من ابن العربي، والعز بن عبد السلام، والقرطبي، وغيرهم<sup>(١)</sup>.

قال القرطبي: "قوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠] ... والصعود هو الحركة إلى فوق، وهو العروج أيضا. ولا يتصور ذلك في الكلام لأنه عرض، لكن ضرب صعوده مثلا لقبوله، لأن موضع الثواب فوق، وموضع العذاب أسفل... وقوله: ﴿إِلَيْهِ﴾ أي: إلى الله يصعد. وقيل: يصعد إلى سمائه والمحل الذي لا يجري فيه لأحد غيره حكم<sup>(٢)</sup>. وقيل: أي يحمل الكتاب الذي كتب فيه طاعات العبد إلى السماء"<sup>(٣)</sup>. وقال البرزماوي: "قوله: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾؛ أي: الملائكة بذلك؛ لأن الكلام عرض"<sup>(٤)</sup>.

---

(١) ابن العربي، أحكام القرآن، (ج ٤/ص ١٥)، والعز بن عبد السلام، الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز، تح: محمد بن الحسن بن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٦م، (ص: ١٦٥)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج ١٤/ص ٣٢٩)، وابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، (ج ١/ص ٢٢٦).

(٢) وهذا الكلام فيه تأويل لصفة العلو والفوقية، وهو مخالف لمنهج السلف - رحمهم الله -؛ فإنهم يثبتون لله - عز وجل - ما أثبتته لنفسه أو أثبتته له رسوله - صلى الله عليه وسلم - من غير تحريف ولا تعطيل ولا تمثيل. يُنظر: ابن أبي العز الحنفي، شرح العقيدة الطحاوية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عبد الله بن المحسن التركي، (ج ٢/ص ٣٨١).

(٣) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج ١٤/ص ٣٢٩).

(٤) البرزماوي: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الدائم بن موسى النعيمي العسقلاني المصري الشافعي (ت ٨٣١ هـ)، اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م، (ج ١٧/ص ٣٧٧).

وفي قوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠]

اختلف المفسرون على أقوال ذكرها - جامعا لها ومختصرا - الماوردي بقوله: "﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ فيه قولان: أحدهما: أنه التوحيد، قاله يحيى بن سلام. الثاني: الثناء على من في الأرض من صالح المؤمنين يصعد به الملائكة المقربون، حكاه النقاش. ﴿وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ فيه قولان: أحدهما: أنه أداء الفرائض. الثاني: أنه فعل القرب كلها. وفي قوله: ﴿يَرْفَعُهُ﴾ ثلاثة أقاويل: أحدها: أن العمل الصالح يرفعه الكلام الطيب، قاله الحسن، ويحيى بن سلام. الثاني: أن العمل الصالح يرفع الكلام الطيب، قاله الضحاك وسعيد بن جبير. الثالث: أن العمل يرفعه الله بصاحبه، قاله قتادة، السدي" (١).

والأقوال الثلاثة الأخيرة تظهر اختلاف المفسرين في عود الضمير والفاعل في ﴿يَرْفَعُهُ﴾ أيهما: الرفع، وأيهما المرفوع، فقيل: الرفع هو الله، والمرفوع العمل، وجعله ابن عطية أرجح الأقوال (٢)، وهذا الوجه يتوافق مع قراءة (العمل الصالح) بالنصب (٣)؛ على إضمار فعل يفسره ﴿يَرْفَعُهُ﴾. وقيل: الرفع العمل، والمرفوع الكلم، على أن العمل الصالح رفع بالابتداء، بعد تمام الكلام عند: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ قاله النحاس (٤). وقيل: الرفع

(١) الماوردي، النكت والعيون، (ج/٤ ص/٤٦٤).

(٢) يُنظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، (ج/٤ ص/٤٣١).

(٣) هي قراءة: عيسى ابن عمر، وابن أبي عبله. وهي قراءة شاذة. يُنظر: ابن خالويه، مختصر في شواذ القرآن من كتاب البديع، (ص: ١٢٤)، عبد اللطيف الخطيب، معجم القراءات القرآنية، (ج/٧ ص/٤١٧).

(٤) يُنظر: النحاس، إعراب القرآن، (ج/٣ ص/٢٤٧).

الكلم، والمرفوع العمل، والمعنى: والعمل الصالح يرفعه الكلم الطيب، وهو قول: لا إله إلا الله؛ لأنه لا يرفع عمل إلا بتوحيد<sup>(١)</sup>، وإليه ذهب أبو السعود<sup>(٢)</sup>. وجوز أبو حيان وجهاً آخر بقوله: ويجوز عندي أن يكون (العمل) معطوفاً على (الكلم الطيب)، أي يصعدان إلى الله، ويرفعه استئناف إخبار، أي يرفعهما الله، ووحد الضمير لاشتراكهما في الصعود، والضمير قد يجري مجرى اسم الإشارة، فيكون لفظه مفرداً، والمراد به التثنية، فكأنه قيل: ليس صعودهما من ذاتهما، بل ذلك برفع الله إياهما<sup>(٣)</sup>. إلا أن الوجه الذي جوزَه أبو حيان قال عنه الألووسي بعد ذكره: "وهو خلاف الظاهر جداً"<sup>(٤)</sup>.

والظاهر أن الضمير في قوله تعالى: ﴿يَرْفَعُهُ﴾ يعود على العمل الصالح، أي: أن العمل الصالح يرفع الكلم الطيب، وهو المروي عن الحسن وسعيد بن جبير وعكرمة والضحاك وغيرهم، وعليه جمهور المفسرين<sup>(٥)</sup>، وهذا باعتبار أنه لا ينفع قول بلا عمل؛ إذ الإيمان يجمعهما معاً، لكن؛ وإن كان هذا المعنى هو الأشهر، إلا أن الآية تحتل غيره من المعاني؛ لاحتمال الضمائر فيها له، كالضمير إذا عاد على الله، فهو الذي يرفع العمل الصالح، ويعضد ذلك موافقته للضمير الغائب في شبه الجملة ﴿إِلَيْهِ﴾ الموجود في صدار النص؛ فإن المراد

(١) يُنظر: الزجاج، معاني القرآن، (ج٤/ص٢٦٥)، وابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (ج٤/ص٤٣١).

(٢) يُنظر: أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١٤٥).

(٣) أبو حيان، البحر المحيط، (ج٩/ص١٩).

(٤) الألووسي، روح المعاني، (ج١١/ص٣٤٨).

(٥) يُنظر: الطبري، جامع البيان، (ج١٩/ص٣٣٨)، والنحاس، معاني القرآن، (ج٥/ص٤٤٢)، والسماعاني، تفسير القرآن، (ج٤/ص٣٤٩)، وابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين - ط العلمية، (ج١/ص١٣٣).

منه هو الله كما هو الحال في ﴿يَرْفَعُهُ﴾، وكان هناك توافقا في توحيد إعادة الضمائر لمرجع واحد، وهذا له اعتباره كما في قواعد التفسير (١).

وعليه، واستنادا لما دُكرَ قبل؛ فإنه يتحصّل لنا في قوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠]: أن ضمير ﴿إِلَيْهِ﴾ لله تعالى، وفي صعود الكلم إليه قولان:

**القول الأول:** بقاء الآية على ظاهرها، وأن الكلم الطيب يصعد بنفسه إلى الله - وحده - أي: على الحقيقة، والعمل الصالح الذي يعمله العبد خالصا لله - عز وجل - وموافقا لشرعه يرفعه. وهو المروي عن ابن عباس، وإليه ذهب أكثر المفسرين: كمقاتل، والطبري، ومكي، والبيهقي، والرازي وغيرهم (٢).

فمن ابن عباس رضي الله عنهما: (قوله: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠] قال: الكلام الطيب: ذكر الله، والعمل الصالح: أداء فرائضه،

---

(١) يُنظر: خالد السبت، قواعد التفسير، (ص: ٤١٤) وما بعدها.

(٢) يُنظر: مقاتل، تفسير مقاتل بن سليمان، (ج ٣/ص ٥٥٣)، والطبري، جامع البيان - ط هجر، (ج ١٩/ص ٣٣٨)، ومكي، الهداية الى بلوغ النهاية، (ج ٩/ص ٥٩٥٧)، والبيهقي، معالم التنزيل، ط - طيبة، (٦ / ٤١٤)، والرازي، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، (ج ٢٦/ص ٢٦٦)، والنسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (ج ٣/ص ٧٩)، والإيجي، جامع البيان في تفسير القرآن، (ج ٣/ص ٤٠١)، وابن عجيبة، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، (ج ٤/ص ٥٢٣)، والألوسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٣٤٧)، وابن عثيمين، تفسير سورة فاطر، (ص: ٨٣)، وحطّيبة، تفسير أحمد حطّيبة، (ج ٣/ص ٣٠٣) بترقيم الشاملة أليا.

فمن ذكر الله سبحانه في أداء فرائضه حمل عليه ذكر الله فصعد به إلى الله، ومن ذكر الله، ولم يؤد فرائضه رد كلامه على عمله فكان أولى به<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام الطبري: "وقوله: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ يقول تعالى ذكره: إلى الله يصعد ذكر العبد إياه وثناؤه عليه، ﴿وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ يقول: ويرفع ذكر العبد ربه إليه عمله الصالح، وهو العمل بطاعته، وأداء فرائضه والانتهاه إلى ما أمر به"<sup>(٢)</sup>. وقال الرازي: "والمختار أن كل كلام هو ذكر الله أو هو الله كالنصيحة والعلم، فهو إليه يصعد"<sup>(٣)</sup>. وقال النسفي: "...وفيه إشارة إلى أن العمل يتوقف على الرفع، والكلم الطيب يصعد بنفسه"<sup>(٤)</sup>.

إلا أن القونوي جعل تصحيح الصعود على الحقيقة تكلفا لا حاجة إليه، بحجة أن الصعود مستلزم للقبول فيكون صعود الكلم والعمل مجازا عما كتب فيه بعلاقة الحلول، أو يكون المضاف مقدرًا، أو التجوز في الإسناد، وهو أبلغ من الأولين<sup>(٥)</sup>، وما رآه القونوي تكلفا نقل الألووسي عدم المنع من اعتباره؛ لأن: "الله - تعالى - تجسيد المعاني، وكون الصعود إليه - عز وجل - من المتشابه، والكلام فيه شهير..."<sup>(٦)</sup>.

---

(١) أخرجه الإمام الطبري في تفسيره (ج ١٩/ص ٣٣٩)، من رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس - رضي الله عنهما.

(٢) الطبري، جامع البيان - ط هجر، (ج ١٩/ص ٣٣٨).

(٣) الرازي، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، (ج ٢٦/ص ٢٢٦).

(٤) النسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (ج ٣/ص ٧٩).

(٥) يُنظر: القونوي، حاشية القونوي على تفسير البيضاوي، (ج ١٦/ص ٢٦).

(٦) الألووسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٣٤٧).

**والقول الثاني:** ما قال به أبو السعود: من أن معنى الصعود في قوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ

يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ أي: إليه - سبحانه - يصل الكلم الطيب الذي به يُطلب العزة؛ وهو

يُعزُّ صاحبه ويعطي طلبته بالذات، وللدلالة على الحصر بما يفيد الاختصاص<sup>(١)</sup> وكمال

الاعتداد به قدّم الجار والمجرور<sup>(٢)</sup>، على أن هذا الصعود للكلم مجاز عن قبوله عند الله، وهو

من لوازم المعنى<sup>(٣)</sup>، كما في قوله تعالى: ﴿هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ

الصَّدَقَاتِ﴾ [التوبة: ١٠٤]، أو صعود الملائكة الكتبة به؛ حيث إن حديث ابن مسعود: (عرج

به المَلَك...)<sup>(٤)</sup>، يؤيد كون المُصعدِ هو المَلَك<sup>(٥)</sup>.

ويبدو أن أبا السعود نقل عبارات البيضاوي بتمامها<sup>(٦)</sup> - وإن لم يصرح بسبب القول

بالمجاز في معنى صعود الكلم - وهو ما كشف عنه شيخ زاده في حاشيته على البيضاوي

بقوله: "وقوله: (وصعودهما إليه مجاز)؛ لأن انتقال الأعراض عن موضوعاتها مع بقائها على

هويّاتها المخصوصة مستحيل؛ لأن موضوعاتها من جملة مشخصاتها، فإذا تعذرت الحقيقة

---

(١) وسبب تَعَيّن معنى التخصيص؛ كي لا يُتوهّم أن يُقصر صعود الكلم على الله، ثم يُجعل لغيره شركة معه في رفع العمل، فأصبح المعنى: الله الذي يقبل أقوال المؤمنين وأعمالهم الصالحة. يُنظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢٢/ص ٢٧٣). بتصرف يسير.

(٢) وتقديم المجرور من قوله: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ [فاطر: ١٠] أفاد أن كل ما يقدم من الكلم الطيب إلى غير الله لا طائل تحته. يُنظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢٢/ص ٢٧٢). بتصرف يسير.

(٣) يُنظر: القونوي، حاشية القونوي على تفسير البيضاوي، (ج ١٦/ص ٢٦).

(٤) سبق تخريجه.

(٥) يُنظر: القونوي، حاشية القونوي على تفسير البيضاوي، (ج ١٦/ص ٢٨).

(٦) يُنظر: البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج ٤/ص ٢٥٥)، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ١٤٥-١٤٦).

تعين المصير إلى المجاز" (١) . وما ذهب إليه أبو السعود سبقه إليه من المفسرين: القرطبي، وأبو حيان، وتبعهم عليه الشوكاني (٢) .

قال أبو حيان: "وصعود الكلام إليه - تعالى - مجاز في الفاعل وفي المسمى إليه، لأنه - تعالى - ليس في جهة، ولأن الكلم ألفاظ لا توصف بالصعود؛ لأن الصعود من الأجرام يكون، وإنما ذلك كناية عن القبول، ووصفه بالكمال. كما يقال: علا كعبه وارتفاع شأنه، ومنه ترفعوا إلى الحاكم، ورفع الأمر إليه، وليس هناك علو في الجهة" (٣) .

لكن؛ - ومن منظور عقدي -؛ فإن ما نقله أبو السعود عن غيره من القول بالمجاز في معنى الصعود - بجعله كناية عن قبول العمل -، تأويلات منافية لسياق الكلام (٤)، وفيها مخالفة للنصوص الشرعية ولمنهج السلف الصالح في إثبات حقيقة العلو والفوقية؛ حيث إن مؤدى قوله بالمجاز نفي أن يصعد إلى الله شيء على الحقيقة، ومن ثم نفي صفة العلو لله ﷻ وهي صفة ذات ملازمة له - سبحانه - ولا تنفك عنه بحال، والأدلة على علو الله كثيرة

---

(١) محيي الدين شيخ زاده في حاشيته على البيضاوي، (ج٧/ص١٣).

(٢) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج١٤/ص٣٢٩)، وأبو حيان، البحر المحيط في التفسير، (ج٩/ص١٨)، والشوكاني، فتح القدير، (ج٤/ص٣٩١).

(٣) أبو حيان، البحر المحيط في التفسير، (ج٩/ص١٨).

(٤) يُنظر: الحلواني، محمد بن عبد الله بن عمر، القاضي أبو السعود آراؤه الاعتقادية عرض ونقد، رسالة دكتوراه، جامعة أم القرى، السعودية، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م، (ج١/ص٣٣٩).

ومتنوعة، قرآنا وسنة، وأقوالا للأئمة<sup>(١)</sup>، وفي قوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ

الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠] دليل على علو الله وارتفاعه فوق خلقه - سبحانه -، فهو العلي

بذاته، والعلي بقهره لعباده، والعلي في قدره وفي منزلته العظيمة، وهو مستو على عرشه، عال

على خلقه، بائن منهم، وعلمه بكل مكان، لا يخلو من علمه مكان<sup>(٢)</sup>. وعليه؛ فلا داعي

للتعليقات الواهية، بأن ذلك يلزم منه التشبيه أو التجسيم، أو غيرها من التأويلات التي لا يجوز

إبطال دلالة النصوص بها<sup>(٣)</sup>؛ تأثرا بالمتكلمين.

### تعقيب الباحث والترجيح:

بالتأمل فيما سُرد من أقوالٍ - في معنى الصعود في قوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ

طَّيِّبٌ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠]، وعلى أي وجه يكون؟ - يترجح لديّ -والله

أعلم - أن صعود الكلم والعمل هو صعود حقيقي إلى الله، سواء كان صعودهما بذواتهما أو

عن طريق الملائكة الموكلين بأعمال العباد، ولعل من دواعي هذا الترجيح ما يلي:

---

(١) يُنظر هذه الأقوال في: اللالكائي: أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي (ت ٤١٨هـ)،

شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، تح: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، الناشر: دار طيبة -  
السعودية، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م، (ج ٣/٢٩٩-٤٤٠).

(٢) يُنظر: ابن تيمية، الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، (ج ٤/٣١٧)، ومجموع الفتاوى،

(ج ٥/ص ١٣٦)، والقصاب، النكت الدالة على البيان، (ج ٣/ص ٦٩٤).

(٣) يُنظر: ابن عثيمين، شرح الواسطية، (ج ٢/ص ٣٨٨)، وشريفة المالكي، البيضاوي وآراؤه الاعتقادية

عرض ونقد من خلال تفسيره، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، السعودية، ١٤٢٩هـ - ١٤٣٠هـ،  
(ص ٢٠١-٢٠٥).

**أولاً:** لأن الصعود لأعمال العبد قولاً وعملاً تكون لله وحده، ويدل على ذلك موافقة الضمائر في الآية، كما يؤيده الاستعمال اللغوي لمعنى الصعود؛ إذ المقصود بصعود الأعمال ما هو ضد نزولها، واللفظة تُفهم على ظاهرها، ولا مسوّغ لحملها على غير ذلك. بالإضافة إلى استفاضة النقل في ذلك عن أكثر المفسرين، وقول الجمهور حجة.

**ثانياً:** ما رُوي عن عبد الله بن السائب رضي الله عنه؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي أربعاً بعد أن تنزل الشمس قبل الظهر، وقال: (إنها ساعة تفتح فيها أبواب السماء، فأحب أن يصعد لي فيها عمل صالح)<sup>(١)</sup>؛ ففي هذا القول النبوي دليل واضح على أن هذا الصعود على حقيقته؛ وذلك في قوله: (تفتح فيها أبواب السماء) فأبواب السماء تفتح؛ لأن الصاعد إنما هو صاعد إلى الله تعالى، وقد رُوي أيضاً أن: دعوة المظلوم تصعد إلى الله كأنها شرار<sup>(٢)</sup>، أي: بنفسها من غير ملائكة<sup>(٣)</sup>. وإذا ثبت الحديث، وكان في معنى أحد الأقوال فهو مرجح له على ما خالفه<sup>(٤)</sup>.

- 
- (١) أخرجه الترمذي في الجامع برقم (٤٧٨)، وفي الشمائل المحمدية برقم: (٢٧٨)، والنسائي في الكبرى (ج ١/ص ٢٠٩)، وأحمد في مسنده، (ج ٣/ص ٤١١)، وابن أبي شيبة في المسند برقم (٨٧٨)، وابن جرير الطبري في تهذيب الآثار (ج ٢/ص ١١٠٦) - مسند عمر، وأبو القاسم البغوي في معجم الصحابة (ج ٣/ص ٣٦٣)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (ج ٣/ص ١٦٧٥) برقم (٤١٩٤)، والبغوي في شرح السنة (ج ٣/ص ٤٦٥). قال الترمذي: "حديث عبد الله بن السائب: حديث حسن غريب".
- (٢) والحديث أخرجه الحاكم (ج ١/ص ٢٩) عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "انقوا دعوة المظلوم، فإنها تصعد إلى السماء كأنها شرار". قال الألباني: صحيح على شرط مسلم. يُنظر: الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقها وفوائدها، حديث رقم (٨٧١)، (ج ٢/ص ٥٢٨).
- (٣) يُنظر: إسماعيل حقي، روح البيان، (ج ٧/ص ٣٢٥).
- (٤) يُنظر: حسين الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، (ج ١/ص ١٨٣).

ثالثاً: ما جاء نظيراً لتفسير الصعود بمعنى صعود الملائكة في قوله تعالى: ﴿تَعْرُجُ

الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ [المعارج: ٤]، كما أن تسجيل أقوال وأعمال العباد في صحف

يحملها الملائكة ويصعدون بها بعد تعاقبهم في بني آدم؛ مما ثبت الخبر به عن النبي ﷺ في

قوله: (يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار، ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة

العصر، ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم الله - والله أعلم بهم - كيف تركتم عبادي؟

فيقولون تركناهم وهم يصلون، وأتيناهم وهم يصلون)<sup>(١)</sup>، ونص الحديث دليل على ذلك.

رابعاً: حمل معنى الصعود في الآية على المجاز كناية عن قبوله، - وإن كان سائغاً

عند البعض<sup>(٢)</sup> - كما مرّ في الدراسة - وتبعهم أبو السعود؛ فهو مما لا داعي له؛ لأن

الأصل حمل المعنى على الحقيقة لا المجاز<sup>(٣)</sup>.

خامساً: إن القول بكيفية صعود الأقوال والأعمال، وهي معانٍ وأعراض وليست بذوات،

فيه إعمال للعقل في مواجهة النص الصريح، ولا يجوز إخراج ما احتمله ظاهر الآية من

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في صحيحه (ج ١/ص ١١٥) كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل صلاة العصر،

حديث رقم (٥٥٥)، وفي كتاب التوحيد، باب قول الله -تعالى-: ﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ [المعارج:

٤]، وقوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ [فاطر: ١٠]، حديث رقم (٧٤٢٩)، (ج ٩/ص ١٢٦)، ورواه

مسلم في صحيحه (ج ١/ص ٤٣٩) كتاب المساجد، باب فضل صلاتي الصبح والعصر، حديث رقم

(٦٣٢). كلاهما عن أبي هريرة ؓ.

(٢) ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن - ط العلمية، (ج ٤/ص ١٦)، والمسالك في شرح مؤطأ مالك،

(ج ٣/ص ٤٦٠)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج ١٤/ص ٣٣١)، والدرّة، تفسير القرآن الكريم وإعراجه

وبيانه، (ج ٧/ص ٦٤٩).

(٣) ينظر: حسين الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين، (ج ٢/ص ٤٠).

حكما إلا بحجة يجب التسليم لها، ولا حجة هنا سوى دعاوى لا تتعذر على أحد، وتأويلات لا حاجة إليها<sup>(١)</sup>. وهذا ما قرره الشيخ ابن عثيمين بقوله: "وعلى كلِّ فالكلم الطيب لذاته أو لغيره يَصْعَدُ إلى الله ﷻ، فإن قلت: كيف يصعدُ الكلم الطيب والكلم ليس جُرْمًا؟ الكلم ليس جُرْمًا بل أصواتٌ تُسْمَعُ بحركاتٍ معيّنة في الفم واللِّسان والشَّفَّة؟ فالجواب أن الله - سبحانه وتعالى - قادرٌ على أن يجعلَ المعقول شيئًا محسوسًا كما ثبتَ في الحديثِ الصحيح: (أنَّ الموت يُؤْتَى به على صورة كَبْشٍ أبيض فيُدْبِحُ بين الجنة والنار ويُقال لأهل الجنة: خُلُودٌ ولا موت، ولأهل النار: خُلُودٌ ولا موت)<sup>(٢)</sup>"<sup>(٣)</sup>. ونظير ذلك أيضا ما جاء عن قتادة عن أنس بن مالك - رضي الله عنه -: أن رجلا قال: يا نبي الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيامة؟ قال: (أليس الذي أمشاه على الرجلين في الدنيا قادرًا على أن يمشيه على وجهه يوم القيامة؟). قال قتادة: بلى وعزة ربنا<sup>(٤)</sup>. فالإيمان بحشر الناس على وجوههم مما لا تدركه العقول، وصعود الكلم بنفسه على الحقيقة أيضا كذلك. والله ﷻ لا يستحيل عليه شيء.

(١) يُنظر: الأمين الهري، تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، (ج ٢٣/ص ٣٥٧).

(٢) والحديث ذكره الشيخ ابن عثيمين بالمعنى، وهو حديث أبي سعيد الخدري ﷺ، وقد أخرجه البخاري في الصحيح (كتاب التفسير، باب {وأنذرهم يوم الحسرة} (ج ٦/ص ٩٣) ح (٤٧٣٠) عن عمر بن حفص بن غياث، عن أبيه، عن الأعمش به نحوه، وأخرجه مسلم في صحيحه (كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب النار يدخلها الجبارون، والجنة يدخلها الضعفاء (ج ٤/ص ٢١٨٨) ح (٢٨٤٩/٤٠) عن أبي بكر بن أبي شيبة، و أبي كريب كلاهما عن أبي معاوية؛ وعن عثمان بن أبي شيبة، عن جريرة كلاهما عن الأعمش به نحوه ح (٢٨٤٩/٤١).

(٣) ابن عثيمين، تفسير سورة فاطر، (ص: ٨٥).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري في باب: (ما جاء في الرقاق وأن لا عيش إلا عيش الآخرة) ح (٦٥٢٣)، (ج ٨/ص ١٠٩) ط- السلطانية، ومسلم في صفة القيامة والجنة والنار ح (٢٨٠٦)، (ج ٤/ص ٢١٦١) ط- عبد الباقي، كلاهما من طريق يونس بن محمد البغدادي، حدَّثنا شيبان، عن قتادة، حدَّثنا أنس بن مالك، فنذكره.

سادسا: إن ما ذكره أبو السعود وغيره من المفسرين قبله من القول بالمجاز على معنى القبول دون حقيقة الصعود تأويلات دعاهم إلى تصورهما في حقه - سبحانه - توهم التشبيه والتجسيم، وهو ما يمكن الاحتراز منه، والابتعاد عنه بالقول الذي اخترنا ترجيحه؛ حيث إن الصواب إثبات حقيقة العلو والوقية لله تعالى على ما يليق بجلاله وعظمته؛ تحقيقا لعقيدة السلف في إثبات الصفات وإمرارها كما جاءت دون تأويل، وهذا أسلم. وبناءً عليه فإني:

النتيجة: 

أوافق أبا السعود في كون صعود الكلم إلى الله أو عن طريق الملائكة، لا في حمله معنى الصعود على القبول مجازا. والله أعلم.

\*\*\*\*

المبحث الخامس: الاستدراك في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ لَهُمْ

عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَكْرُ أُولَئِكَ هُوَ يَبُورُ ﴿١٠﴾ [فاطر: ١٠]، هل المكر البائر خاص بمتعين،

أم هو عام؟

القول المستدرك عليه:

قال ابن كثير: "وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ﴾ [فاطر: ١٠] قال مجاهد

وسعيد بن جبير وشهر بن حوشب: هم المرأون بأعمالهم، يعني يمكرون بالناس يوهمون أنهم

في طاعة الله تعالى، وهم بغضاء إلى الله عز وجل يراءون بأعمالهم ﴿وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا

قَلِيلًا ﴿النساء: ١٤٢﴾، وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: هم المشركون، والصحيح أنها عامة، والمشركون داخلون بطريق الأولى<sup>(١)</sup>.

#### نص الاستدراك:

قال أبو السعود: "﴿وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ﴾ [فاطر: ١٠] بيان لحال الكلم الخبيث والعمل السيء وأهلها بعد بيان حال الكلم الطيب والعمل الصالح، وانتصاب السيئات على أنها صفة للمصدر المحذوف، أي: يمكرون المكرات السيئات، وهي مكرات قريش بالنبي ﷺ في دار الندوة<sup>(٢)</sup>، وتداولهم الرأي في إحدى الثلاث التي هي الإثبات والقتل والإخراج؛ ﴿لَهُمْ﴾ بسبب مكراتهم ﴿عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾ لا يقادر قدره ولا يؤبه عنده لما يمكرون، ﴿وَمَكْرٌ أُوتِيكَ﴾ وضع اسم الإشارة موضع ضميرهم؛ للإيذان بكمال تمييزهم بما هم فيه من الشر والفساد عن سائر المفسدين واشتهارهم بذلك، وما فيه من معنى البعد؛ للتحذير على ترامي أمرهم في الطغيان وبعد منزلتهم في العدوان، أي: ومكر أولئك المفسدين الذين أرادوا ان يمكروا به ﷺ ﴿هُوَ يَبُورُ﴾ أي: هو يهلك ويفسد خاصة لا من مكروا به؛ ولقد أبارهم الله تعالى بعد إبارة

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (ج ٦/ص ٤٧٦).

(٢) ودار الندوة: دار بمكة أحدثها قصي بن كلاب، وكان يجتمع فيها للمشاورة وفصل الأمور، والندوة: الاجتماع، ومنه النادي. يُنظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، (ج ٢/ص ٤٢٣)، والشهاب الخفاجي، حاشية على تفسير البيضاوي - عناية القاضي وكفاية الرازي، (ج ٧/ص ٢١٨).

مكراتهم؛ حيث أخرجهم من مكة وقتلهم وأثبتهم في قليب بدر، فجمع عليهم مكراتهم الثلاث التي اكتفوا في حقه ﷺ بواحدة منهن" (١).

### وجه الاستدراك:

في المكر الوارد في الآية؛ هل هو خاص أم عام؟؛ فيرى أبو السعود تخصيصه بمشركي قريش؛ حيث مكروا بالنبي ﷺ في دار الندوة مكراتهم الثلاث، بينما حمله ابن كثير على العموم، ويدخل فيه دخولا أوليا حاصل ما ذهب إليه أبو السعود.

### الدراسة والتحليل:

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَكْرُ أُولَئِكَ هُوَ

يَبُورٌ﴾ [فاطر: ١٠].

المكر في لغة العرب: ما عمل على سبيل احتيالٍ وخديعة، أو السعي بالفساد في ستر وخفية<sup>(٢)</sup>، وأما البوار: فهو فرط الكساد، من بار الشيء يبور بواراً؛ إذا هلك وبطل، ومنه قولهم:

---

(١) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ١٤٦).

(٢) يُنظر: الخليل بن أحمد، كتاب العين، (ج ٥/ص ٣٧٠)، والأزهري، تهذيب اللغة، (ج ١٠/ص ١٣٥) (مكر)، وابن منظور، لسان العرب، (ج ٥/ص ١٨٣) (مكر)، والزيدي، تاج العروس، (ج ١٤/ص ١٤٧) (مكر).

بارت السوق إذا كسدت، ويُعبَّرُ بالبور عن الهلاك<sup>(١)</sup>، كما قال تعالى: ﴿وَمَكْرُ أُولَئِكَ هُوَ  
يَبُورٌ﴾ [فاطر: ١٠]. أي يهلك ويفسد<sup>(٢)</sup>، وبه فسّر أبو السعود<sup>(٣)</sup>.

هذا؛ وقد اختلف المفسرون في الآية على أقوال ذكرها ابن الجوزي بقوله: "قوله تعالى:

﴿وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ﴾ قال أبو عبيدة: يمكرون: بمعنى يكتسبون ويجترحون. ثم في

المشار إليهم أربعة أقوال: أحدها: أنهم الذين مكروا برسول الله ﷺ في دار الندوة، قاله أبو

العالية. والثاني: أنهم أصحاب الرياء، قاله مجاهد، وشهر بن حوشب. والثالث: أنهم الذين

يعملون السيئات، قاله قتادة، وابن السائب. والرابع: أنهم قائلو الشرك، قاله مقاتل. وفي معنى

﴿يَبُورٌ﴾ قولان: أحدهما: يبطل، قاله ابن قتيبة. والثاني: يفسد، قاله الزجاج<sup>(٤)</sup>.

وبالمروى عن أبي العالوية في المشار إليهم أعلاه أخذ أبو السعود، موافقا في ذلك أيضا

ومتابعا للمخشري بمثل قوله نصّا؛ حيث قال: "ومكر أولئك الذين مكروا تلك المكرات الثلاث

هو خاصة ببور، أي: يكسد ويفسد، دون مكر الله بهم حين أخرجهم من مكة، وقتلهم، وأثبتهم

في قليب بدر، فجمع عليهم مكراتهم جميعا، وحقّق فيهم قوله: ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ

---

(١) يُنظر: الخليل بن أحمد، كتاب العين، (ج ٨/ص ٢٨٥)، والراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، (ص: ١٩).

(٢) قال الفراء في معاني القرآن (ج ٣/ص ٦٦): "البُورُ في كلام العرب لا شيء، يقال: أصبحت أعمالهم بورا ومساكلهم قبورا"، وأسند عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: "والبُورُ في لغة أزد عمان: الفاسد".

(٣) يُنظر: أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ١٤٦).

(٤) ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، (ج ٣/ص ٥٠٨).

حَايِرُ الْمَكْرِينِ ﴿٣٠﴾ [الأنفال: ٣٠]، وقوله: ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾ [فاطر:

٤٣] <sup>(١)</sup>، فقصر الزمخشري القول على أن المراد بالذين يمكرون السيئات في الآية هم مشركو قريش <sup>(٢)</sup>؛ الذين مكروا بالنبي ﷺ المكرات الثلاث في دار الندوة، إما (بحبسه، أو قتله، أو إجلائه من مكة)، وهي المذكورات في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُجْرِبُوكَ...﴾ [الأنفال: ٣٠]، وهو ما تابعه عليه أبو السعود، مع حمله مكر أولئك المفسدين على الخصوص في الهلاك والفساد دون الماكرين به فقال: "﴿هُوَ يَبُورُ﴾ أي: هو يهلك ويفسد خاصة لا من مكروا به" <sup>(٣)</sup>؛ لأن الله أبارهم بعد إبارة ما سولت لهم أنفسهم من مكراتهم، كما أن اختصاص الفساد بمكرهم بتقديم الضمير مما يناسب ذلك؛ لظهور بوار مكرهم وغلبة مكر الله بهم؛ حيث فضحهم وعدبهم بقتلهم في بدر.

وهذا هو القول الأول؛ وقد اختاره أبو السعود موافقا لاختيار الزجاج والزمخشري

والبيضاوي، واستظهره أبو حيان، وعليه جمع من المفسرين <sup>(٤)</sup>.

(١) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج ٣/ص ٦٠٣).

(٢) يُنظر: الدرّة، تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه، (ج ٧/ص ٦٥٠).

(٣) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ١٤٦).

(٤) يُنظر: الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، (ج ٤/ص ٢٦٥)، والواحي، التفسير الوجيز، (ص ٨٩٠)، والزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج ٣/ص ٦٠٣)، والسخاوي، تفسير القرآن العظيم، (ج ٢/ص ١٥٩)، والبيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج ٤/ص ٢٥٥)، والنسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (ج ٣/ص ٨٠)، وابن جزى، التسهيل لعلوم التنزيل، (ج ٢/ص ١٧٢)، والطبي، فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطبي على الكشاف)، (ج ١٢/ص ٦١٥)، وأبو حيان، البحر المحيط في التفسير، (ج ٩/ص ١٩)، والنيسابوري، غرائب القرآن ورجائب الفرقان، (ج ٥/ص ٥١٠)، وأبو

قال الزجاج في معانيه: "﴿وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾ [فاطر:

١٠] المعنى: مكر الذين يمكرون بالنبي ﷺ (﴿هُوَ يَبُورُ﴾ أي يفسد، وقد بين ما مكرهم ... في

قوله: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ﴾ [الأنفال: ٣٠]؛

فسد جميع مكرهم، فجعل الله كلمة نبيه وأوليائه العليا، وأيديهم العالية بالنصر والحجة<sup>(١)</sup>.

وقال أبو حيان: "فالظاهر أنه عنى به مكرات قريش في دار الندوة، ... و ﴿أُولَئِكَ﴾

إشارة إلى الذين مكروا تلك المكرات"<sup>(٢)</sup>. ومما يؤيد هذا القول أيضا ما ذكره السمعاني وكذلك

ابن عطية من أن الآية نزلت أولا في مكر مشركي قريش برسول الله ﷺ حتى خرج من مكة

مهاجرا إلى المدينة<sup>(٣)</sup>. إلا أن هناك من المفسرين من رأى صحة هذا القول في معنى الآية إذا

كان من باب التمثيل، أما اعتماده مرادا دون غيره فقصور<sup>(٤)</sup>؛ لأنهم من جملة الذين يمكرون

السيئات، فلا حاجة إذن للتخصيص به.

**القول الثاني:** أن قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾

وَمَكْرٌ أُولَئِكَ هُوَ يَبُورٌ ﴿١٠﴾ [فاطر: ١٠] يعمُّ كل من اتصف بالمكر فيشمل مشركي قريش

---

السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ١٤٦)، والألوسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٣٤٩).

(١) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، (ج ٤/ص ٢٦٥).

(٢) أبو حيان، البحر المحيط في التفسير، (ج ٩/ص ١٩).

(٣) يُنظر: السمعاني، تفسير القرآن، (ج ٤/ص ٣٥٠)، وابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (ج ٤/ص ٤٣٢).

(٤) يُنظر: ابن عثيمين، تفسير سورة فاطر، (ص: ٩٠).

بمكراتهم الثلاث؛ فهم داخلون بطريق الأولى، ويدخل معهم غيرهم من المرأين بأعمالهم والمنافقين الذين يكيدون ويمكرون بالإسلام والمسلمين؛ فهؤلاء هم الذين يمكرون السيئات، أي: يعملونها ويكسبونها، وعلى هذا عامة أهل التفسير<sup>(١)</sup>، وعلى رأسهم ابن كثير الذي رجح العموم؛ مستنداً إلى دلالة شمول معنى الآية؛ حيث قال بعد توجيه قول مجاهد، وسعيد بن جبير، وشهر بن حوشب في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ﴾ [فاطر: ١٠]: أنهم المرأون بأعمالهم: "يعني: يمكرون بالناس، يوهمون أنهم في طاعة الله، وهم بغضاء إلى الله ﷻ، يراءون بأعمالهم، ﴿وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢].... والصحيح أنها عامة، والمشركون داخلون بطريق الأولى"<sup>(٢)</sup>. ويُعزّز هذا الترجيح القنوي بقوله: "... الحكم عام للماكرين أجمعين"<sup>(٣)</sup>.

فيكون ظاهر قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ﴾ [فاطر: ١٠]؛ بناءً على هذا العموم أنها تصدق على كل ماكر يكيد للإسلام وأهله، سواءً كانوا كفاراً أو منافقين أو حتى مرأين، مع دخول من سولت لهم أنفسهم المكر برسول الله ﷺ في دار الندوة دخولاً أولياً، ولهذا

(١) يُنظر: الطبري، جامع البيان - ط هجر، (ج ١٩/ص ٣٤٠)، والماتريدي، تأويلات أهل السنة، (ج ٨/ص ٤٧٤)، والثعلبي، الكشف والبيان عن تفسير القرآن - ط دار التفسير، (ج ٢٢/ص ١٧١)، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم - ط العلمية، (ج ٦/ص ٤٧٦)، وابن عادل، اللباب في علوم الكتاب، (ج ١٦/ص ١١٢)، والقنوي، حاشية القنوي على تفسير البيضاوي، (ج ١٦/ص ٢٩)، والدرة، تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه، (ج ٧/ص ٦٥٠)، والطيار، موسوعة التفسير المأثور، (١٨/٣٢٨)، وحطبية، تفسير أحمد حطبية، (ج ٣/ص ٣٠٣) بترقيم الشاملة آليا.

(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم - ط العلمية، (ج ٦/ص ٤٧٦)،

(٣) القنوي، حاشية القنوي على تفسير البيضاوي، (ج ١٦/ص ٢٩).

قال: ﴿لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَكْرُ أُولَئِكَ هُوَ يَبُورٌ﴾ ﴿١٠﴾ [فاطر: ١٠] فيعم الهلاك حينئذ كل من ينطبق عليه وصف المكر حُكماً؛ لأن مكره من السيئات، ويدخل من مكروا به تبعاً، ونظيره كما في قوله تعالى: ﴿...وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ...﴾ [فاطر: ٤٣]، وقوله تعالى: ﴿وَمَكْرُوا مَكْرًا وَمَكْرَنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ ﴿٥٠﴾ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ مَكْرِهِمْ أَنَا دَمَّرْنَاهُمْ وَقَوْمَهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٥١﴾ [النمل: ٥٠-٥١]. فهي في الكفار، وقد عمهم الدمار.

### تعقيب الباحث والترجيح:

بعد التأمل في القولين السابقين يظهر - والله أعلم - أن كل قول له حظه من النظر، ولا تعارض بينهما؛ ويمكن الجمع بين القولين، بأن الأول يدخل في الثاني دخولاً أولياً كما سلف، إلا أن حمل الآية على العموم - وهو القول الثاني - أقرب للصواب؛ لما يأتي:

أولاً: لأن القول بالعموم قول الأكثرين، وقد رجح ابن كثير صحته. وتفسير السلف وفهمهم لنصوص الوحي حجة على من بعدهم<sup>(١)</sup>.

ثانياً: لأنه متى أمكن حمل الآية على معنى عام يشمل جميع ما قيل فيها بلا معارض له، وتشهد الأدلة بصحته، فهو أولى بتفسير الآية، حملاً لها على عموم ألفاظها، والقول الذي تعمل معه الأقوال جميعاً أولى بتفسير الآية من غيره.

(١) يُنظر: حسين الحري، قواعد الترجيح عند المفسرين، (ج ١/ص ٢٤٣).

قال الشيخ ابن عثيمين: " إن الأعمال السيئة مكر؛ لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ

السَّيِّئَاتِ﴾ [فاطر: ١٠]، هذا إذا أخذناها على سبيل العموم، أما إذا قلنا: إن السيئات عام أريد به الخاص؛ فالمكر الذي حصل من أذية قريش للرسول عليه الصلاة والسلام فإنه يكون خاصا، لكن الأصل في الكلام أن يكون مرادا به العموم وأن يكون باقيا على عمومته حتى يرد دليل على أنه أريد به الخصوص أو على أنه مخصص"<sup>(١)</sup>. ومما قرره العلماء في مثل هذا الصدد قاعدة: أنه يجب حمل نصوص الوحي على العموم ما لم يرد نص بالتخصيص<sup>(٢)</sup>.

ثالثا: يؤيد مسلك العموم في معنى الآية؛ أن التعريف في لفظ السيئات يدل على الجنس، فيعم كل سيئة، فيدخل فيه بالأولية مكر مشركي قريش بالنبي ﷺ في دار الندوة، وأن كل واحدة من مكراتهم الثلاث هي سيئة، أو أن المراد منها التمثيل، ويدخل فيه أيضا كل ما قيل في الآية من المعاني المروية عن السلف، كالشرك والرياء وغيرها، فجميعها متقاربة؛ فهي أعمال سيئة، وكلها مكر. "وكان حق وصف المصدر أن يكون مفردا كقوله تعالى: ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾ [فاطر: ٤٣]، فلما أريد هنا التنبيه على أن أولياء الشيطان لهم أنواع من المكر، عُدل عن الأفراد إلى الجمع، وأتى به جمع مؤنث؛ للدلالة على معنى الفَعَلَاتِ من المكر، فكل واحدة من مكرهم هي سيئة"<sup>(٣)</sup>. فإذا تقرر هذا

---

(١) ابن عثيمين، تفسير سورة فاطر، (ص: ٩٣).

(٢) يُنظر: حسين الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين، (ج ٢/ص ١٦٦).

(٣) يُنظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢٢/ص ٢٧٤).

صح حمل الآية على العموم، ويكون ما نجاه الإمام أبو السعود من تخصيص معنى الآية بمكر قريش وحده تحكم، لا داعي له؛ وعليه أرى:

النتيجة: 

أن استدراك الإمام أبي السعود في غير محله. والله - تعالى - أعلم.

\*\*\*\*

المبحث السادس: الاستدراك في معنى النقص وعود الضمير في قوله تعالى:

﴿وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَضُ مِنْ عُمرِهِ﴾ من قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَاجًا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أَنْثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَضُ مِنْ عُمرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [فاطر: ١١].

القول المستدرك عليه:

قال السمعاني: "... ﴿وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَضُ مِنْ عُمرِهِ﴾ [فاطر: ١١] هو

منصرف إلى الأول. قال كعب الأحبار حين حضر [عمر] الوفاة: والله لو دعا عمر ربه أن يؤخر أجله لأخره، فقالوا له: إن الله يقول: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤] فقال: هذا إذا حضره الأجل، فأما قبل ذلك فيجوز أن يزداد

وينقص، وقرأ هذه الآية. وذكر بعضهم: أن مثال هذا أن الله تعالى يكتب أن عمر فلان مائة سنة إن أطاعني، وعمره خمسون أو ستون إن عصاني، وهذا جائز<sup>(١)</sup>.

وقال أبو حيان: "﴿مِنْ﴾ في ﴿مِنْ مُعَمَّرٍ﴾ زائدة، وسماه بما يؤول إليه، وهو الطويل العمر، والظاهر أن الضمير في ﴿وَلَا يُنْقِصُ مِنْ عُمرِهِ﴾ عائد على ﴿مُعَمَّرٍ﴾ لفظاً ومعنى<sup>(٢)</sup>.

﴿ نص الاستدراك:

قال أبو السعود: "﴿وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ﴾ [فاطر: ١١] أي: من أحد، وإنما سمي معمرًا باعتبار مصيره، أي: وما يمد في عمر أحد. ﴿وَلَا يُنْقِصُ مِنْ عُمرِهِ﴾ [فاطر: ١١] أي: من عمر أحد على طريقة قولهم: لا يثيب الله عبدا ولا يعاقبه إلا بحق، لكن لا على معنى لا ينقص عمره بعد كونه زائدا بل على معنى لا يجعل من الابتداء ناقصا<sup>(٣)</sup>.

﴿ وجه الاستدراك:

---

(١) السمعاني، تفسير القرآن، (ج٤/ص٤٥١).

(٢) أبو حيان، البحر المحيط، (ج٩/ص٢٠).

(٣) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١٤٦).

في معنى نقص العمر وعود الضمير في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُنْقِصُ مِنْ عُمُرِهِ﴾؛

حيث نفى أبو السعود كون النقص يعود على المعمر بعد كونه زائدا؛ ليرى هو حمل المعنى على عدم خلقه قصيرا من أول. والضمير إذن يعود على المنقوص عمره غير الأول.

### 📖 الدراسة والتحليل:

جاء استدراك الإمام أبي السعود على من فسّر معنى النقص وعود الضمير في قوله

تعالى: ﴿وَلَا يُنْقِصُ مِنْ عُمُرِهِ﴾ [فاطر: ١١] من جملة قوله ﷻ: ﴿وَمَا يُعَمِّرُ مِنْ مَعْمَرٍ

وَلَا يُنْقِصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾ [فاطر: ١١] على معنى لا ينقص عمر المعمر بعد

كونه ممدود العمر بالفعل، إذ يترتب عليه أن يكون مرجع الضمير في قوله تعالى: ﴿وَلَا

يُنْقِصُ مِنْ عُمُرِهِ﴾ عائدا على المعمر الأول نفسه وهو محال؛ حيث لا يجتمع النقص

والزيادة في شخص واحد؛ فيكون تحصيلا للحاصل. وهو ما جعل أبا السعود يُفسّر المعنى هنا

وقد ضمنه استدراكه بقوله: "﴿وَلَا يُنْقِصُ مِنْ عُمُرِهِ﴾ أي من عمر أحد، على طريقة قولهم:

لا يثيب الله عبدا ولا يعاقبه إلا بحق، لكن لا على معنى لا ينقص عمره بعد كونه زائدا بل على

معنى لا يجعل من الابتداء ناقصا"<sup>(١)</sup>.

---

(١) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١٤٦).

وعند عرض ما استدركه أبو السعود على كتب المفسرين، نجد أن هذه المسألة كانت محل اختلاف كبير بينهم، ومنهم من عدّها مشكلة<sup>(١)</sup>؛ لا سيما في قضية مرجع الضمير في ﴿وَلَا يُنْقِصُ مِنْ عُمُرِهِ﴾؛ حيث إن الضمير في قوله: ﴿عُمُرِهِ﴾ يظهر رجوعه إلى المعمّر، فيشكل معنى الآية؛ لأن المعمّر والمنقوص من عمره ضدان، فيظهر تنافي الضمير ومفسّره. وعليه؛ يمكن حصر اختلافهم في معنى النقص ومرجع الضمير في هذه الآية في قولين رئيسين<sup>(٢)</sup>:

**القول الأول:** معناه: ﴿وَمَا يُعَمِّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ﴾ فيطول عمره، ولا ينقص من عمر آخر غيره عن عمر هذا الذي عمّر عمرا طويلا ﴿إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾ عنده، مكتوب قبل أن تحمل به أمه، وقبل أن تضعه، قد أحصى ذلك كله وعلمه قبل أن يخلقه، لا يزداد فيما كتب له ولا ينقص.

---

(١) يُنظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢٢/ص ٢٧٨)، والشنقيطي، دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب، (ص: ٢٦٦).

(٢) يُنظر: الماوردي، النكت والعيون، (ج ٤/ص ٤٦٥)، وابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، (ج ٣/ص ٥٠٨)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج ١٤/ص ٣٣٣).

وهذا القول مروى عن ابن عباس<sup>(١)</sup>، ومجاهد، والضحاك، والسدي، وابن زيد<sup>(٢)</sup>، واختاره جمع من أهل اللغة<sup>(٣)</sup>، وعليه جمهور المفسرين<sup>(٤)</sup>.

قال الطبري مرجحاً هذا القول مستنداً إلى دلالة الظاهر: "فالهاء التي في قوله: ﴿وَلَا يُنْقِصُ مِنْ عُمُرِهِ﴾ على هذا التأويل، وإن كانت في الظاهر أنها كناية عن اسم المعمر الأول، فهي كناية عن اسم آخر غيره، وإنما حسن ذلك لأن صاحبها لو أظهر لظهر بلفظ

- 
- (١) قال الطبري: "حدثني محمد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَمَا يُعَمِّرُ مِنْ مَعْمَرٍ﴾ [فاطر: ١١] إلى ﴿يَسِيرٌ﴾ [فاطر: ١١] يقول: «ليس أحد قضيت له طول العمر والحياة إلا وهو بالغ ما قدرت له من العمر، وقد قضيت ذلك له، وإنما ينتهي إلى الكتاب الذي قدرت له، لا يزداد عليه؛ وليس أحد قضيت له أنه قصير العمر والحياة ببالح العمر، ولكن ينتهي إلى الكتاب الذي قدرت له لا يزداد عليه» فذلك قوله: ﴿وَلَا يُنْقِصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾ [فاطر: ١١] يقول: «كل ذلك في كتاب عنده»، تفسير ابن جرير (ج ١٩/ص ٣٤٣)، ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره (ج ١٠/ص ٣١٧٥) رقم ١٧٩٤٦، وزاد السيوطي في دُرِّهِ المنثور (ج ٧/ص ١١) عزوه لابن المنذر.
- (٢) يُنظر: الطبري، جامع البيان، (ج ١٩/ص ٣٤٣-٣٤٤)، وابن أبي حاتم في تفسيره، (ج ١٠/ص ٣١٧٥)، والسيوطي، الدر المنثور، (ج ٧/ص ١١).
- (٣) يُنظر: الفراء، معاني القرآن، (ج ٢/ص ٣٦٨)، والزجاج، معاني القرآن، (ج ٤/ص ٢٦٥-٢٦٦)، والنحاس، معاني القرآن، (ج ٥/ص ٤٤٣).
- (٤) يُنظر: السمرقندي، بحر العلوم، (ج ٣/ص ١٠٢)، والواحي، الوسيط، (ج ٣/ص ٥٠٢)، والبغوي، معالم التنزيل، (ج ٦/ص ٤١٦)، وابن عطية، المحرر الوجيز، (ج ٤/ص ٤٣٢)، وابن جزي، التسهيل، (ج ٢/ص ١٧٣)، وأبي حبان، البحر المحيط، (ج ٩/ص ٢٠)، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (ج ٦/ص ٤٧٦)، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم، (ج ٧/ص ١٤٦)، والألووسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٣٥٠)، والشوكاني، فتح القدير، (ج ٤/ص ٣٩٢).

الأول، وذلك كقولهم: عندي ثوب ونصفه الآخر، [ثم قال عن مسوِّغ ترجيحه]: وذلك أن ذلك هو أظهر معنييه، وأشبههما بظاهر التنزيل<sup>(١)</sup>. ووافق ابن كثير على هذا الترجيح<sup>(٢)</sup>.

ووجه ابن عطية هذا القول قائلاً: "أي أن القول تضمن شخصين، يُعَمَّر أحدهما مائة سنة أو نحوها، ويُنْقَص من الآخر بأن يكون عامًّا واحدًا أو نحوه ... لكنه أعاد الضمير إيجازًا واختصارًا، والبيان التام أن يقول: ولا يُنْقَص من عُمر مُعَمَّرٍ؛ لأن لفظ ﴿مُعَمَّرٍ﴾ هي بمنزلة: ذي عُمر، كأنه قال: ولا يُعَمَّر من ذي عُمر ولا يُنْقَص من عُمر ذي عُمر"<sup>(٣)</sup>.

**القول الثاني:** مقتضاه أن المراد بنقص العمر في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُنْقَصُ مِنْ

عُمُرِهِ﴾ [فاطر: ١١] هو فناء ما فني من أيام حياته، وبناءً على هذا التأويل تكون الهاء

للمُعَمَّر الأول؛ لأن معنى الكلام: ما يطول عُمر أحد، ولا يذهب منه شيء فيُنْقَص إلا في كتاب

---

(١) الطبري، جامع البيان، (ج ١٩/ص ٣٤٤).

(٢) يُنظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (ج ٦/ص ٤٧٧).

(٣) ابن عطية، المحرر الوجيز، (ج ٤/ص ٤٣٢).

عند الله مكتوب، قد أحصاه وعلمه. وهذا المعنى هو المروي عن أبي مالك الأشعري<sup>(١)</sup>، وابن عباس، وعطاء، وسعيد بن جبير<sup>(٢)</sup>، وإليه ذهب الثعلبي، والقرطبي<sup>(٣)</sup>.

ووجهه ابن عطية أيضا بقوله: "أي: ما يُعَمَّر إنسان ولا يُنْقَص من عمره، بأن يُحصى ما مضى منه، إذا مرَّ حولٌ كتب ذلك، ثم حول. فهذا هو النقص"<sup>(٤)</sup>. وذكر - رحمه الله - ما روي عن كعب الأحمبار في معنى ﴿وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ﴾؛ أنه قال: "أي لا يُخترم بسبب قدرة الله، ولو شاء لأخر ذلك السبب، وروي أنه قال: حين طُعِن عمر: لو دعا الله تعالى لزيد في أجله، فأنكر عليه المسلمون ذلك، وقالوا: إن الله تعالى يقول: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾<sup>(٥)</sup> [الأعراف: ٣٤]، فاحتج بهذه الآية. [ثم انتقد ابن

- 
- (١) قال ابن جرير في تفسيره: "حدثني أبو حصين عبد الله بن أحمد بن يونس، قال: ثنا عبثر، قال: ثنا حصين، عن أبي مالك، في هذه الآية: ﴿وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾ [فاطر: ١١] قال: (ما يقضي من أيامه التي عدت له إلا في كتاب)"، (تفسير الطبري: ج ١٩ / ص ٣٤٤).
- (٢) أخرجه عنهم الطبري في جامع البيان، (ج ١٩ / ص ٣٤٣-٣٤٥)، وذكره عنهم ابن أبي حاتم في تفسيره، (ج ١٠ / ص ٣١٧٥)، والسيوطي، الدر المنثور، (ج ٧ / ص ١١).
- (٣) يُنظر: الثعلبي، الكشف والبيان عن تفسير القرآن - ط دار التفسير، (ج ٢٢ / ص ١٧٢)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج ١٤ / ص ٣٣٣).
- (٤) ابن عطية، المحرر الوجيز، (ج ٤ / ص ٤٣٢).

عطية كعبا فيما قاله مستندا إلى الدلالة العقلية قائلًا: "وهو قول ضعيف مردود؛ يقتضي القول بالأجلين، وبنحوه تمسكت المعتزلة (١) (٢) .

وربما هذا يُلمح (٣) في طرح الزمخشري لهذا السؤال ثم الإجابة عليه قائلًا: "...فإن قلت: الإنسان إما مُعَمَّر، أي: طويل العمر: أو منقوص العمر، أي: قصيره. فأما أن يتعاقب عليه التعمير وخلافه فمحال، فكيف صح قوله: ﴿وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَضُ مِنْ عُمْرِهِ﴾ [فاطر: ١١]؟ قلت: هذا من الكلام المتسامح فيه، ثقة في تأويله بأفهام السامعين،

---

(١) عند المعتزلة: أن المقتول مقطوع عليه أجله، ولو لم يقتل لعاش إلى أجله، فكان له أعلان. يُنظر: العمراني: يحيى بن أبي الخير، الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار، (ج ١/ص ٢٤٠). وهذا باطل؛ لأنه لا يليق أن ينسب إلى الله تعالى أنه جعل له أجل يعلم أنه لا يعيش إليه البتة، أو يجعل أجله أحد الأمرين؛ كفعل الجاهل بالعواقب، وهذا كلام منكّر ليس عليه دليل من كتاب ولا سنة، ولا هو قول أحد من أهل السنة، بل قد قدر الله أجل كل أحد من خلقه، وقدّر السبب الذي ينتهي به أجله، وهو أجل واحد معلوم، كما قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُؤَجَّلًا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٥]، ولقوله سبحانه: ﴿إِنَّ أَجَلَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُ لَوْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [نوح: ٤]، وقال تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤]، ولما رواه مسلم في صحيحه، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: اللَّهُمَّ أَمْتَعْنِي بِرُوحِي رَسُولِ اللَّهِ، وَيَأْبِي أَبِي سُفْيَانَ، وَيَأْخِي مُعَاوِيَةَ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((قَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ لِأَجَالِ مَضْرُوبَةٍ، وَأَيَّامٍ مَعْدُودَةٍ، وَأَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ، لَنْ يُعَجَّلَ شَيْئًا قَبْلَ حَلِّهِ، أَوْ يُؤَخَّرَ شَيْئًا عَنْ حَلِّهِ، وَلَوْ كُنْتَ سَأَلْتِ اللَّهَ أَنْ يُعِيدَكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ كَانَ خَيْرًا وَأَفْضَلَ)) كتاب القدر، باب بيان أن الآجال والأرزاق، وغيرها لا تزيد ولا ينقص، والله أعلم. يُنظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى، (ج ١/ص ٤٨٩).

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز، (ج ٤/ص ٤٣٢).

(٣) يُنظر: ابن التمجيد، حاشية ابن التمجيد على البيضاوي، (ج ١٦/ص ٣٢).

واتكالا على تسديدهم معناه بعقولهم، وأنه لا يلتبس عليهم إحالة الطول والقصر في عمر واحد.  
وعليه كلام الناس المستفيض. يقولون: لا يثيب الله<sup>(١)</sup> عبدا ولا يعاقبه إلا بحق...<sup>(٢)</sup>.

وما ألمح إلى إشكاله الزمخشري تابعه عليه البيضاوي<sup>(٣)</sup>، وضمَّنه أبو السعود  
استدراكه؛ حيث لم يحمل معنى النقص وعود الضمير في ﴿وَلَا يُنْقِصُ مِنْ عُمْرِهِ﴾ [فاطر:  
١١] على كونه لا يُنْقِصُ عُمُرَ الْمُعَمَّرِ بعد كونه زائدا بل على معنى لا يُجْعَلُ من الابتداء  
ناقصا؛ لأنه لما كان الْمُعَمَّرُ بمعنى ما من شأنه أن يُعَمَّرَ، وأنه سُمِّيَ مُعَمَّرًا باعتبار ما يؤول  
إليه كان ضمير عمره في قوله: ﴿وَلَا يُنْقِصُ مِنْ عُمْرِهِ﴾ [فاطر: ١١] راجعا إلى الْمُعَمَّرِ  
بالمعنى المذكور؛ إذ لو كان المراد بِالْمُعَمَّرِ هو طویل العمر حقيقةً وضمير (عُمُرِهِ) راجعا إلى  
(الْمُعَمَّرِ) بهذا المعنى للزم أن يجتمع طولُه ونقصانُه في شخص واحد؛ وهو مُحال<sup>(٤)</sup>. فالْمُعَمَّرُ  
هنا مجاز باعتبار ما يؤول إليه، كلفظ الخمر في ﴿إِنِّي أَرْنِيَّ أَعْصِرُ حَمْرًا﴾ [يوسف: ٣٦]،  
والمراد العصير الذي مصيره إلى الخمر.

- 
- (١) قال الطيبي: "قوله: (لا يثيب الله)، إلى آخره، فيه اعتزال خفي وذلك أن مذهبهم: أن استحقاق العقاب  
بالكبيرة يحبط استحقاق الثواب بالطاعة، فعلى هذا لا يجتمع الثواب والعقاب في شخص واحد، وأما عند  
أهل السنة فلا يبعد ذلك، لأن أهل النار من العصيين لا يخلدون فيها". فتوح الغيب في الكشف عن قناع  
الريب (حاشية الطيبي على الكشاف)، (ج ١٢/ص ٦٢١).
- (٢) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج ٣/ص ٦٠٣-٦٠٤).
- (٣) البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج ٤/ص ٢٥٥).
- (٤) يُنظر: شيخ زاده، حاشية محيي الدين شيخ زاده على تفسير البيضاوي، (ج ٧/ص ١٥)، والقونوي،  
حاشية القونوي على البيضاوي، (ج ١٦/ص ٣٢).

وهناك قول ثالث ذكره أبو السعود في معنى التعمير والنقصان، وهو ما قيل: بوقوع الزيادة والنقص في عمر واحد باعتبار أسباب مختلفة أثبتت في اللوح المحفوظ، أي: يُكتب في اللوح المحفوظ أن فلانا إن تصدق فعمره ستون سنة، فهذا هو التعمير، وإن لم يتصدق فعمره أربعون، وهذا هو النقص. وممن ذكر هذا قبل أبي السعود: السمعاني، والبغوي، والزمخشري، والبيضاوي، وغيرهم<sup>(١)</sup>. واستدلوا بما ورد في الصحيحين من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من سره أن يبسط له في رزقه، أو ينسأ له في أثره فليصل رحمه)<sup>(٢)</sup>. وما أشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله: (إن الصدقة والصلة تعمران الديار وتزيدان في الأعمار)<sup>(٣)</sup>.

هذا؛ وقد جمع شتات مسألتنا هذه - بعد إطالة المفسرين النفس فيها - القاسمي ناقلا كلام الشهاب الخفاجي قائلا: "... ومُحصّل كلامهم هنا: أنه اُخْتُلِفَ في معنى ﴿مُعَمَّرٍ﴾ فقيل: المزداد عمره بدليل ما يقابله من قوله ينقص الخ، وقيل: من يجعل له عمر. وهل هو واحد أو

(١) يُنظر: السمعاني، تفسير القرآن، (ج٤/ص٣٥١)، والبغوي، معالم التنزيل، (ج٦/ص٤١٦)، والزمخشري، الكشاف، (ج٣/ص٦١٣)، وابن عطية، المحرر الوجيز، (ج٤/ص٤٢٧)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج١٤/ص٣٣٣)، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (ج٣/ص٥٤٧).

(٢) متفق عليه. أخرجه البخاري في صحيحه برقم: (٢٠٦٧) في كتاب البيوع، باب من أحب البسط في الرزق، (ج٤/ص٤٩١)، وأخرجه مسلم في صحيحه برقم: (٢٥٥٧) في كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها، (ج٤/ص١٩٨).

(٣) أخرجه أحمد (٢٥٢٥٩)، وأبو يعلى (٤٥٣٠) من حديث عائشة رضي الله عنها، ولفظه: (صلة الرّجْمِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ وَحُسْنُ الْجَوَارِ يَعْمُرَانِ الدِّيَارَ، وَيَزِيدَانِ فِي الْأَعْمَارِ)، قال ابن حجر في فتح الباري (ج١٠/ص٤١٥): "إسناده رجاله ثقات".

شخصان؟ فعلى الثاني: هو شخص واحد، قالوا: مثلاً يُكتب عمره مائة ثم يكتب تحته مضى يوم مضى يومان وهكذا، فكتابة الأصل هي: التعمير، والكتابة بعد ذلك هو: النقص كما قيل:

حَيَاتُكَ أَنْفَاسٌ تُعَدُّ فِكْلَمًا ... مَضَى نَفْسٌ مِنْهَا انْتَقَصَتْ لَهُ جُزْءًا<sup>(١)</sup>

والضمير في ﴿عُمُرِهِ﴾ حينئذ راجع إلى المذكور، والمُعَمَّر: هو الذي جعل الله له عمرا طال أو قصر. وعلى القول الأول: هو شخصان والمعمر الذي يزيد في عمره، والضمير حينئذ راجع إلى مُعَمَّرٍ آخر؛ إذ لا يكون المزيد من عمره منقوصاً من عمره، وهذا قول الفراء وبعض النحويين وهو استخدام<sup>(٢)</sup> أو شبيهه به<sup>(٣)</sup> أ.هـ.

ومما له تعلقٌ بهذه المسألة: ما اشتهر فيه الخلاف بين العلماء حول قضية: هل القَدَر يتغير أم لا؟ ولعل سبب اختلافهم هو تلك النصوص الكثيرة التي ظاهرها التعارض؛ حيث إن بعضها يدل على امتناع تغير القدر، وبعضها الآخر يدل على إمكان التغيير وثبوته، وما ورد من نصوص في القول الثالث فيما سبق خير شاهد، وفي إمكانية الجمع بينها اختلفت كلمة

---

(١) والبيت من (الطويل)، ويُنسب لعلي بن أبي طالب ؑ، يُنظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج ١١/١٥٠)، أحمد قيش بن محمد نجيب، مجمع الحكم والأمثال في الشعر العربي، (ج ٣/ص ٢٢١ بترقيم الشاملة آليا).

(٢) أسلوب الاستخدام: أسلوب معروف عند علماء البلاغة، وهو: أن يراد بلفظ له معنيان: أحدهما، ثم بضميره معناه الآخر، أو يراد بأحد ضميريه أحدهما، وبالأخر الآخر. يُنظر: الصعيدي: عبد المتعال، بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة، الناشر: مكتبة الآداب، الطبعة: السابعة عشر: ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م، (ج ٤/ص ٥٥٩).

(٣) القاسمي، محاسن التأويل، (ج ٨/ص ١٦٢). ويُنظر: الشهاب الخفاجي، حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، (عنايه القاضي وكفاية الراضي)، (ج ٧/ص ٢١٩).

العلماء في توجيهها على ثلاثة أقوال مُجملة: **القول الأول**: أن القدر قد يتغيّر. **والثاني**: أنه لا يتغير بتاتا. **والثالث**: أن المحو والتغيير والإثبات إنما يقع في صحف الملائكة الموكلين بأعمال بني آدم، أما في علم الله ﷻ مما هو مُثبت في اللوح المحفوظ؛ فلا يتغير، ولا يقع فيه محو ولا إثبات<sup>(١)</sup>. وهذا هو الأظهر - والله أعلم -، وهو ما رجحه شيخ الإسلام ابن تيمية، والشيخ السعدي<sup>(٢)</sup>.

قال الألويسي: "وهذا لا يلزم منه تغيير التقدير؛ لأنه في تقديره تعالى معلق أيضا، وإن كان ما في علمه تعالى الأزلي وقضائه المبرم لا يعتريه محو على ما عرف عن السلف؛ ولذا جاز الدعاء بطول العمر"<sup>(٣)</sup>.

#### ✍️ تعقيب الباحث والترجيح:

بالنظر إلى ما سبق قبل، بالإضافة إلى ما قرأته حول الآية، فإنني ما وقفت على مسألة تشعبت فيها آراء المفسرين - من بداية هذه الدراسة إلى هنا - كالجملات التي بين أيدينا، وحُق لهم ذلك؛ فإن المعاني تكاد تتقارب وتُحتمل - لا سيما - في معنى النقص؛ لكن الذي يظهر لي - والله أعلم - أن القول الأقرب للمراد في مسألة عود الضمير في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُنْقِصُ مِنْ عُمْرِهِ﴾ [فاطر: ١١] هو ما ذهب إليه أبو السعود، من كونه عائدا على مُعَمَّر

---

(١) يُنظر: ابن حجر، فتح الباري في شرح صحيح البخاري، (ج ١١/ص ٥٩٤)، وعبد الرحمن المحمود،

القضاء والقدر في ضوء الكتاب والسنة ومذاهب الناس فيه، (ص: ٣٩٥) وما بعدها.

(٢) يُنظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى، (ج ١٤/ص ٤٩٠)، والسعدي، تيسير الكريم الرحمن، (ص: ٤٢٠).

(٣) الألويسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٣٥٠).

آخر، على معنى: ما يُعَمَّر من أحد ولا يُنقص من عُمرٍ آخر؛ حيث عبّر عنه بالمُعَمَّر باعتبار أن مصيره إليه، ومن شأنه أن يُعَمَّر، وأعيد الضمير إيجازاً واختصاراً، ويؤيد هذا الترجيح ما يلي:

أولاً: لأنه المروي عن أكثر السلف، كابن عباس، ومجاهد، وابن زيد، وقتادة، وغيرهم، كما أنه ترجيح ابن جرير وابن كثير، وعليه أكثر المحققين من أهل التفسير واللغة كما تقدّم.

قال الفراء: "وكلُّ حسن، وكأن الأول أشبه بالصواب"<sup>(١)</sup>، وقال ابن جزي: "وهو الصحيح..."<sup>(٢)</sup>، وقال الألويسي: "ولعله الأظهر"<sup>(٣)</sup>.

ثانياً: لأن المراد بالمعمر هنا: جنس المعمر الذي هو مطلق الشخص<sup>(٤)</sup>، وعليه الضمير في ﴿عُمُرِهِ﴾ يعود على الجنس، فيشمل المعمر والمنقوص عمره، فهما شخصان لا شخص واحد، فصار المعنى: لا يزداد في عمر شخص ولا ينقص من عمر شخص إلا في كتاب. وقد ذكر هذا ابن كثير بقوله: "الضمير عائد على الجنس لا على العين، لأن الطويل العمر في الكتاب وفي علم الله تعالى لا ينقص من عمره، وإنما عاد الضمير على الجنس"<sup>(٥)</sup>.

---

(١) الفراء، معاني القرآن، (ج ٢/ص ٣٦٨).

(٢) ابن جزي، التسهيل لعلوم التنزيل، (ج ٢/ص ١٧٣).

(٣) الألويسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٣٥٠).

(٤) يُنظر: الشنقيطي، دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب، (ص ٢٦٦ ط عطاءات العلم).

(٥) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (ج ٦/ص ٤٧٦).

ثالثاً: أن هذا القول تؤيده قاعدتان من قواعد التفسير: الأولى منهما: إذا اجتمع في الضمائر مراعاة اللفظ والمعنى، بُدئ باللفظ ثم بالمعنى. قال السيوطي في الإتقان: "وقد يعود على لفظ المذكور دون معناه نحو: ﴿وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ﴾ [فاطر: ١١] أي عمر مُعَمَّرٍ آخر"<sup>(١)</sup>. فالضمير في قوله ﴿وَمَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ﴾ راجع إلى لفظ المُعَمَّر دون معناه التفصيلي كما هو ظاهر. والقاعدة الثانية: أنه قد يُذكر شيئين، ويعود الضمير على أحدهما اكتفاء بذكره عن الآخر، مع كون الجميع مقصوداً<sup>(٢)</sup>.

رابعاً: مع كون القول الثاني له اعتباره ويصح به المعنى بعد القول الأول؛ حيث يؤيده - بناءً عليه - قاعدة: أن إعادة الضمير في ﴿عُمُرِهِ﴾ على مذكور وهو (المُعَمَّر) أولى من كونه مقدرًا، فإن في المقابل: دلالة السياق - كقرينة - أقوى في تقديم قول على آخر، وهو ما يتحقق مع القول الأول دون الثاني؛ فإن الضمير للمنقوص من عمره، وهو وإن لم يصرح به في حكم المذكور كما قيل: وبضدها تتبين الأشياء. فيكون عائداً على ما علم من السياق، أي: ولا ينقص من عمر المنقوص من عمره بجعله ناقصاً. ومن قواعد الترجيح: أن القول الذي تؤيده قرائن في السياق مرجح على ما خالفه<sup>(٣)</sup>. فإذا تقرّر ذلك، فإنّ الباحث يرى أن:

النتيجة: 

(١) السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، (ج ٢/ص ٣٣٥).

(٢) يُنظر: خالد السبت، مختصر في قواعد التفسير، (ص: ١٤).

(٣) الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، (ج ١/٢٦٩).

استدراك الإمام أبي السعود في محله. والله - تعالى - أعلم.

\*\*\*\*

المبحث السابع: الاستدراك في سبب امتناع الأصنام عن إجابة من دَعَوْهُمْ في

قوله تعالى: ﴿إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ

الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بَشْرِكُمْ وَلَا يُنْبِتُكَ مِثْلَ خَبِيرٍ ﴿١٤﴾ [فاطر: ١٤].

☞ القول المستدرك عليه:

قال البيضاوي: " ﴿إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ﴾ [فاطر: ١٤]؛ لأنهم جماد.

﴿وَلَوْ سَمِعُوا﴾ على سبيل الفرض ﴿مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ﴾؛ لعدم قدرتهم على الإنفاع، أو

لتبرئهم منكم مما تدعون لهم. ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بَشْرِكُمْ﴾ بإشراككم لهم يقرون

ببطلانه أو يقولون: ما كنتم إيانا تعبدون" (١).

☞ نص الاستدراك:

قال أبو السعود: " ﴿إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ﴾ [فاطر: ١٤] استئناف مقرر

لمضمون ما قبله، كاشف عن جلية حال ما يدعونه بأنه جماد ليس من شأنه السماع ﴿وَلَوْ

---

(١) البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج ٤/ص ٢٥٦).

سَمِعُوا ﴿ عَلَى الْفِرْعَوْنَ وَالتَّقْدِيرِ ﴿ مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ ۗ ۙ لَعَجْزَهُمْ عَنِ الْأَفْعَالِ بِالْمَرَّةِ لَا لِمَا قِيلَ مِنْ أَنَّهُمْ مُتَّبِعُونَ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَدْعُونَ لَهُمْ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مِمَّا لَا يُتَصَوَّرُ مِنْهُمْ فِي الدُّنْيَا. ﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ۗ ۙ أَي: يَجْحَدُونَ بِإِشْرَاكِكُمْ لَهُمْ وَعِبَادَتِكُمْ إِيَّاهُمْ بِقَوْلِهِمْ: مَا كُنْتُمْ إِيَّانَا تَعْبُدُونَ" (١).

### وجه الاستدراك:

في سبب عدم استجابة الأصنام لعبادتهم في قوله تعالى: ﴿ مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ ۗ ۙ ﴾ [فاطر: ١٤]، فأرجع البيضاوي ذلك في أحد أقواله إلى تبرئ الأصنام من عابديها، وهو ما رآه أبو السعود غير متصور وقوعه في الدنيا.

### الدراسة والتحليل:

جاء قول الله ﷻ: ﴿ إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ ۗ ۙ ﴾ [فاطر: ١٤] استئنافاً مقررًا لمضمون ما جاء قبله من قوله تعالى: ﴿ ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ ﴾ [فاطر: ١٣]؛ ليكشف عن حال هذه الأصنام والآلهة المزعومة؛ كونها جمادا لا تعي ولا تستجيب ولا تملك من هذا الكون شيئا ولو كان قطميرا، والقطمير هو القشرة الرقيقة التي تكون بين التمرة والنواة، وبه يُضرب المثل في القلة والحقارة؛ فصارت تلك الأصنام المعبودة من دون الله مضرب المثل في

(١) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١٤٨).

الحقارة وهوان الشأن<sup>(١)</sup>؛ فهي لا تسمع دعاءً ولا نداءً ﴿وَلَوْ سَمِعُوا﴾ على سبيل الفرض والجدل ﴿مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ﴾؛ والضمير للأصنام<sup>(٢)</sup>، أي: لا تملك إجابة لمن يدعوها، ولا ترضى بعبادة غيرها لها؛ ولهذا قال: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكْفُرُونَ بَشِرِكُمْ﴾ [فاطر: ١٤] أي: يتبرؤون منكم، ويقولون: ما كنتم إيانا تعبدون، بل كنتم تعبدون أهواءكم وما زينته لكم شياطينكم. وهو كما قال الله ﷻ: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ إلهَةً لِيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا ﴿٨١﴾ كَلَّا سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا ﴿٨٢﴾﴾ [مريم: ٨١-٨٢]. وكقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ وَهُمْ عَنِ دُعَائِهِمْ غَفِلُونَ ﴿٥﴾﴾ [الأحقاف: ٥].

وما ذكرته في معنى الآية يكاد كلام جميع المفسرين<sup>(٣)</sup> ومنهم أبو السعود - وإن اختلفت عباراتهم - أن يقتصر عليه. إلا أن أكثر هؤلاء - ممن اطلعت على مصنفاتهم -

(١) يُنظر: تفسير يحيى بن سلام، (ج ٢/ص ٧٨٣)، والطبري، جامع البيان، (ج ١٩/ص ٣٤٩)، والثعلبي، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، (ج ٨/ص ١٠٣)، وابن عطية، المحرر الوجيز، (ج ٤/ص ٤٣٤)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج ١٤/ص ٣٣٦)، وأبو حيان، البحر المحيط، (ج ٩/ص ٢٢)، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم - السلامة، (ج ٦/ص ٥٤١).

(٢) يُنظر: النسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (ج ٣/ص ٨٢)، والزرکشي، البرهان في علوم القرآن، (ج ٢/ص ٣٦١).

(٣) يُنظر على سبيل المثال: تفسير مقاتل بن سليمان، (ج ٣/ص ٥٥٥)، والطبري، جامع البيان - ط هجر، (ج ١٩/ص ٣٥٠)، وابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم، (ج ١٠/ص ٣١٧٧)، والماتريدي، تأويلات أهل السنة، (ج ٨/ص ٤٧٨)، والسمرقندي، بحر العلوم، (ج ٣/ص ١٠٣)، والثعلبي، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، (ج ٨/ص ١٠٣)، ومكي، الهداية الى بلوغ النهاية، (ج ٩/ص ٥٩٦٥)، والقشيري، لطائف الإشارات، (ج ٣/ص ١٩٨)، والواحدي، التفسير الوسيط، (ج ٣/ص ٥٠٣)، وتفسير السمعاني، (ج ٤/ص ٣٥٣)،

رأيتهم في معرض إشارتهم إلى أسباب عدم استجابة هذه الأصنام لمن دعوهم في قوله تعالى:

﴿إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ﴾ [فاطر: ١٤] قد أرجعوا

ذلك لسببين:

**السبب الأول:** لعجز هذه الأصنام عن أي تصرف، وعدم قدرتهم على جلب نفع أو دفع

ضر؛ كونها جمادات ليس من شأنها أن تسمع أو تبصر أو تغني عن عابديها ومن يدعونها

شيئاً. وهذا السبب قدّمه جُلُّ المفسرين<sup>(١)</sup>، وعلى رأسهم أبو السعود الذي اختاره صريحاً دون ما

سواه فقال: "﴿وَلَوْ سَمِعُوا﴾ على الفرض والتقدير ﴿مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ﴾؛ لعجزهم عن

الأفعال بالمرة..."<sup>(٢)</sup>.

---

والبغوي، معالم التنزيل - طيبة، (ج٦/ص٤١٧)، والزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج٣/ص٦٠٥)، وابن عطية، المحرر الوجيز، (ج٤/ص٤٣٤)، وابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، (ج٣/ص٥٠٨)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج١٤/ص٣٣٦)، والبيضاوي، أنوار التنزيل، (ج٤/ص٢٥٦)، والطبي، حاشية الطبي على الكشاف، (ج١٢/ص٦٢٨)، وأبو حيان، البحر المحيط، (ج٩/ص٢٢)، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم - السلامة، (ج٦/ص٥٤١)، والسيوطي، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، (ج٧/ص١٥)، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم، (ج٧/ص١٤٨)، وابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج٢٢/ص٢٨٣)، والسعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، (ص:٦٨٦)، وابن عثيمين، تفسير سورة فاطر، (ص:١٣٠).

(١) يُنظر: البيضاوي، أنوار التنزيل، (ج٤/ص٢٥٦)، والإيجي، جامع البيان في تفسير القرآن، (ج٣/ص٤٠٣)، العلمي، فتح الرحمن في تفسير القرآن، (ج٥/ص٤٤٧)، والشوكاني، فتح القدير، (ج٤/ص٣٩٤)، والألوسي، روح المعاني، (ج١١/ص٣٥٥)، وصديق حسن خان، فتح البيان في مقاصد القرآن، (ج١١/ص٢٣٥)، سيد طنطاوي، التفسير الوسيط، (ج١١/ص٣٣٦)، وغيرهم.

(٢) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١٤٨).

وبهذا المعنى قال ابن جرير: "ولو سمعوا دعاءكم إياهم وفهموا عنكم أنها قولكم - بأن  
جُعِلَ لهم سمعٌ يسمعون به - ما استجابوا لكم؛ لأنها ليست ناطقة، وليس كل سامع قولاً متيسراً  
له الجواب عنه"<sup>(١)</sup>.

**السبب الثاني في عدم استجابة الأصنام لعابديها في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ سَمِعُوا مَا  
أَسْتَجَابُوا لَكُمْ﴾** [فاطر: ١٤]: هو ما ذهب إليه الزمخشري<sup>(٢)</sup> وكذا البيضاوي والكلام له؛  
حيث قال: "أو لتبرئهم منكم ومما تدعون لهم"<sup>(٣)</sup>، وظاهر كلامه أن هذا التبرؤ يقع في الدنيا،  
وهو ما استدركه عليه الإمام أبو السعود نافياً هذا التعليل وما يؤول إليه بقوله: "فإن ذلك مما لا  
يُتصوّر منهم في الدنيا"<sup>(٤)</sup>؛ وهو تعليل منطقي متبادر إلى الأذهان؛ نظراً لعجزها المشاهد في  
الدنيا عن فعل ذلك؛ كونها جمادات ليس من شأنها السماع ولم ترزق هنا قوة الكلام. فحينئذ لا  
يقع تبرؤها من عابديها إلا يوم القيامة، وليس أدل على ذلك من قوله تعالى في الآية نفسها:  
﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ﴾ [فاطر: ١٤]؛ حيث بين ﷻ أمر الأصنام بأنها لا  
تسمع إن دعيت، وأنها لا تجيب أن لو سمعت؛ حتى لو قال متعسف عساها تسمع، وأنها تتبرأ  
يوم القيامة من الكفار<sup>(٥)</sup>، ويشهد لهذه البراءة، قوله تعالى: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ أُتُّعُوا مِنَ الَّذِينَ

(١) الطبري، جامع البيان - ط هجر، (ج ١٩/ص ٣٥٠).

(٢) يُنظر: الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج ٣/ص ٦٠٥).

(٣) البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج ٤/ص ٢٥٦).

(٤) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ١٤٨).

(٥) يُنظر: ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (ج ٤/ص ٤٣٤).

أَتَّبِعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾ [البقرة: ١٦٦]، وهذا قطعاً يكون في الآخرة؛ حيث عاينوا العذاب وانقطعت بهم الأسباب.

وبراءة الأصنام يحتمل أن يكون بكلام يخلقه الله عندها حين يجعل لها بياناً ولساناً، ويخلق لها إدراكاً يقتضيها، أو بقرينة الحال. كما قال الكرمانى: "فما يظهر من الأصنام مما يدل على بطلان كلام الكفار بمنزلة النطق منها بالبراءة، كما قيل: دلالتها على التوحيد تسبيحها"<sup>(١)</sup>. أو كما قال ابن عطية: "ويحتمل أن يكون بما يظهر هناك من جمودها وبُطُولها عند حركة كلِّ ناطق، ومدافعة كلِّ محتجّ، فيجىء هذا على طريق التجوز. كما قال ذو الرمة:<sup>(٢)</sup>

وَقَفْتُ عَلَى رَيْعِ لَمِيَّةٍ نَاطِقٍ      يُخَاطِبُنِي آثَارُهُ وَأَخَاطِبُهُ

وَأَسْقِيهِ حَتَّى كَادَ مِمَّا أَبَتْهُ      تُكَلِّمُنِي أَحْجَارُهُ وَمَلَاعِبُهُ"<sup>(٣)</sup>

(١) الكرمانى، لباب التفاسير، (ص: ٢٣٠٩).

(٢) هو أبو الحارث غيلان بن عقبة العدوي، من مضر، مشهور بلقبه، شاعر من فحول شعراء عصره، أحد عشاق العرب المشهورين بذلك. ت ١١٧هـ. يُنظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، (ج ٤/ص ١١)، والذهبي، سير أعلام النبلاء، (ج ٥/ص ٢٦٧)، والبيت في ديوانه {٢٣} وفيه: ناقتي بدلا من ناطق. والرَّيْعُ المنزلة أو الدار أو الحي، ومِيَّةٌ هي المرأة التي كان يتشبه بها في شعره، وأبته أي: الخبر. والشاهد: أن الشاعر أنطق آثار الديار حتى كادت تجاوبه وتتاجيه، وهذا على سبيل التجوز.

(٣) ابن عطية، المحرر الوجيز، (ج ٤/ص ٤٣٤).

وقد وافق قول أبي السعود - بأن براءة الأصنام تكون يوم القيامة - قول قتادة، ومقاتل، والطبري، ومكي، وغيرهم من أئمة التفسير<sup>(١)</sup>، ومن أصحاب الحواشي: شيخ زاده، والقونوي<sup>(٢)</sup>.

قال قتادة بعد تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ

مِثْلُ خَيْرٍ ﴿١٤﴾ [فاطر: ١٤]: "والله هو الخبير أنه سيكون هذا منهم يوم القيامة"<sup>(٣)</sup>. بمعنى

أن المدعويين من الأصنام يكفرون بشرك من دعوهم يوم القيامة، ويتبرؤون منهم.

وقال القونوي موضحاً كلام البيضاوي وموافقاً لأبي السعود في استدراكه: " (أو لتبرئهم)

أي: بلسان الحال أو بلسان المقال؛ بخلق الله فيها قدرة على النطق، وكلمة (أو) لمنع الخلو،

وما فهم من الثاني وهو: القدرة على الاستجابة ليس بمراد؛ لظهور عجزها، فالفرض بيان تبرئهم

فضلاً عن الاستجابة"<sup>(٤)</sup>.

---

(١) يُنظر: تفسير مقاتل بن سليمان، (ج ٣/ص ٥٥٥)، والطبري، جامع البيان - ط هجر، (ج ١٩/ص ٣٥١)،

ومكي، الهداية الى بلوغ النهاية، (ج ٩/ص ٥٩٦٥)، والبعوي، معالم التنزيل - طيبة، (ج ٦/ص ٤١٧)،

والرازي، مفاتيح الغيب، (ج ٢٦/ص ٢٢٩)، والثعالبي، الجواهر الحسان في تفسير القرآن،

(ج ٤/ص ٣٨٥)، وابن عادل، اللباب في علوم الكتاب، (ج ١٦/ص ١١٨)، والبقاعي، نظم الدرر في

تناسب الآيات والسور، (ج ١٦/ص ٢٩)، والسيوطي، الجلالين، (ص: ٥٧٣)، والألوسي، روح المعاني،

(ج ١١/ص ٣٥٥)، والمراغي، تفسير المراغي، (ج ٢٢/ص ١١٧)، وغيرهم.

(٢) يُنظر: محيي الدين شيخ زاده، حاشية شيخ زاده على البيضاوي، (ج ٧/ص ٢٠)، والقونوي، حاشية

القونوي على البيضاوي، (ج ١٦/ص ٤٠).

(٣) أخرجه عنه الطبري في جامعه، (ج ١٩/ص ٣٥٢)، وابن أبي حاتم في تفسيره، برقم: (١٧٩٦٤)،

(ج ١٠/ص ٣١٧٧).

(٤) القونوي، حاشية القونوي على تفسير البيضاوي، (ج ١٦/ص ٤٠).

وقال ابن عاشور في تقرير ذلك: "... ولما كشف حال الأصنام في الدنيا بما فيه تأييس من انتفاعهم بها فيها كَمَلَّ كشف أمرها في الآخرة؛ بأن تلك الأصنام ينطقها الله فتتبرأ من شركهم، أي تتبرأ من أن تكون دعت له أو رضيت به" (١).

### ﴿ تعقيب الباحث والترجيح: ﴾

الذي يبدو - والله تعالى أعلم - أن الأمر كما قال أبو السعود من أن عدم استجابة الأصنام لعابديها ولمن يدعون إلهيتها - ولو فرض سماعها -؛ هو عجزها وعدم قدرتها؛ كونها جمادات لا تسمع ولا تبصر ولا تغني شيئاً، أما أن يلحق بهذا السبب أنها متبرئة منهم ومما يدعون لها - كما ذهب إليه البيضاوي - فهذا مما لا يتصور منهم في الدنيا؛ إذ التحقيق - كما سلف ذكره - أن يقع هذا التبرؤ في الآخرة؛ ومما يجعل الاكتفاء بهذا هو الأولى ما يلي:

أولاً: أن هذا هو المتبادر من سياق قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ﴾ [فاطر: ١٤] في نفس الآية. وهو قرينة قوية يترجح به القول المختار على غيره؛ فإن: "القول الذي تؤيده قرائن في السياق مرجح على ما خالفه" (٢).

ثانياً: أن كلام أكثر المفسرين منصرف إلى هذا القول، كما تقدم ذكر ذلك عنهم.

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢٢/ص ٢٨٣).

(٢) الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، (ج ١/ص ٢٦٩).

قال الشيخ أبو بكر الجزائري: "قاله هو العليم الخبير، وما أخبر به عن الآلهة في الدنيا والآخرة - في الدنيا: عن عجزها وعدم غناها، وفي الآخرة: عن براءتها وكفرها بعبادة عابديها -؛ فهو الحق الذي لا مرية فيه"<sup>(١)</sup>.

ثالثاً: النظائر القرآنية الكثيرة، والتي تشهد أن كل المعبودات من دون الله - سواء أكانت أصناماً أو أشجاراً، أو آدميين، أو ملائكة - تتبرأ ممن عبدها يوم القيامة، "حتى الشيطان يتبرأ: ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُمُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ﴾ [إبراهيم: ٢٢] ...، وكذلك الملائكة يتبرؤون ممن عبدهم يوم القيامة، قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهَذَا آيَاتُ اللَّهِ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴿٤٠﴾ قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيِّنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْغَيْبَ أَكْثَرَهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ ﴿٤١﴾﴾ [سبأ: ٤٠-٤١] ... وعيسى عليه السلام يقول الله له يوم القيامة: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي آلِهَتَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قُلْ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا

(١) أبو بكر الجزائري، أيسر التفاسير، (ج/٤/ص٣٤٦).

أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُمْ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُمْ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾ [المائدة: ١١٦ - ١١٧].

وكذلك سائر المعبودات: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ﴿١١٦﴾﴾ [البقرة: ١٦٦] ﴿وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ ﴿[البقرة: ١٦٧]﴾  
يَتَمَنُونَ ﴿كِرَّةً﴾﴾ يعني: رجوعاً إلى الدنيا ﴿فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ﴾ نتبرأ من هذه الأصنام  
والمعبودات، ﴿كَمَا تَبَرَّءُوا مِنَّا﴾ لكن أين؟، ﴿كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَلَهُمْ حَسْرَاتٍ  
عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ ﴿١١٧﴾﴾ [البقرة: ١٦٧] (١). والقول الذي تؤيده آيات  
قرآنية مقدّم على ما عدّم ذلك (٢). وعليه؛ لعلّ ما ذكر من تعليقات - في نظر الباحث -:

النتيجة: 

يجعل استدراك الإمام أبي السعود في هذه المسألة واقعيًا وموضوعيًا. والله أعلم.

\*\*\*

(١) الفوزان: صالح بن فوزان بن عبد الله، إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤٢٣ هـ ٢٠٠٢ م، (ج ١/ص ٢٠٨).

(٢) الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، (ج ١/ص ٢٨١).

المبحث الثامن: الاستدراك في تعيين المراد بالكتاب في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ

يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تَجْرَةً لَّن

تَبُورًا﴾ [فاطر: ٢٩].

☞ القول المستدرك عليه:

قال البيضاوي: "﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ﴾ [فاطر: ٢٩]. يداومون على قراءته

أو متابعة ما فيه حتى صارت سمة لهم وعنوانا، والمراد بكتاب الله القرآن أو جنس كتب الله فيكون ثناء على المصدقين من الأمم بعد اقتصاص حال المكذابين" (١).

وقال الطيبي: "وقلت: يجوز أن يحمل على الاستمرار في الماضي والآتي بقرينة

التقابل، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ﴾ [فاطر: ٢٩] بعطف الماضي على المستقبل" (٢).

☞ نص الاستدراك:

قال أبو السعود: "﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ﴾ [فاطر: ٢٩] أي: يداومون على

قراءته، أو متابعة ما فيه حتى صارت سمة لهم وعنوانا، والمراد بكتاب الله تعالى: القرآن، وقيل:

(١) البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج٤/ص٢٥٨).

(٢) الطيبي، فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطيبي على الكشاف)، (ج١٦/ص٦٠٨).

جنس كتب الله؛ فيكون ثناءً على المصدقين من الأمم بعد اقتصاص حال المكذبين منهم، وليس بذاك؛ فإن صيغة المضارع منادياً باستمرار مشروعية تلاوته، والعمل بما فيه، واستتباعهما لما سيأتي من توفية الأجور وزيادة الفضل. وحملها على حكاية الحال الماضية<sup>(١)</sup> مع كونه تعسفاً ظاهراً مما لا سبيل إليه، كيف لا؟! والمقصود الترغيب في دين الإسلام والعمل بالقرآن الناسخ لما بين يديه من الكتب، فالتعرض لبيان حقيقتها قبل انتساخها، والإشباع في ذكر استتباعها لما ذكر من الفوائد العظيمة؛ مما يورث الرغبة في تلاوتها والإقبال على العمل بها<sup>(٢)</sup>.

#### وجه الاستدراك:

في قوله تعالى: ﴿يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ﴾ هل المراد بالكتاب: القرآن أم جنس الكتب المنزلة؟؛ فذهب البيضاوي في أحد قوليه إلى أنه جنس كتب الله المنزلة على الرسل، وهو ما ضعفه أبو السعود؛ ليرجح أن المراد بكتاب الله هنا: القرآن.

#### الدراسة والتحليل:

---

(١) وهذا: أن الفعل يدل على الحدوث والتجدد.. ومعنى تجدد الماضي حصوله.. ومعنى تجدد المضارع تكرار وقوعه. فإن عبر بالمضارع عن الماضي أراد حكاية الحال الماضية. يُنظر: القيبي، محمد بن عبد المنعم، الأطلال في علوم القرآن، الطبعة: الرابعة ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م، (ص: ٣٩١).

(٢) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ١٥١-١٥٢).

نُقِلَ عن مطرّف<sup>(١)</sup> بن عبد الله - رحمه الله - في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ

كُتِبَ اللَّهُ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تَجْرَةً لَّن تَبُورَ

﴿٢٩﴾ [فاطر: ٢٩] أنه كان يقول: هذه آية القراء<sup>(٢)</sup>؛ وهذا على ما قال ابن عطية: "أن

﴿يَتْلُونَ﴾ بمعنى: يقرؤون، وإن جعلناها بمعنى: يتبعون صحح معنى الآية، وكانت في القراء

وغيرهم ممن اتصف بأوصاف الآية...<sup>(٣)</sup>. فالتلاوة والمداومة عليها صارت لهم سمةً وعنواناً،

والقراءة ديدنهم ليلاً ونهاراً.

ومن ناحية اللغة، هناك فرق بين التلاوة والقراءة؛ فـ "التلاوة تختص باتباع كتب الله

المنزلة، تارة بالقراءة، وتارة بالارتسام لما فيها من أمر ونهي، وترغيب وترهيب. أو ما يتوهم فيه

ذلك، وهو أخص من القراءة، فكل تلاوة قراءة، وليس كل قراءة تلاوة، فقوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُلُوتِ

---

(١) هو مطرّف بن عبد الله بن الشّخّير العامري البصري، روى عن جمع من الصحابة، وروى عنه: الحسن

البصري ومحمد بن واسع وثابت البناني، وغيرهم. ثقة ذو فضلٍ وورع، ت ٩٥هـ. يُنظر: الذهبي، سير أعلام

النبلاء، (ج ٤/ص ١٧٨)، وابن حجر، تهذيب التهذيب، (ج ١٠/ص ١٥٧).

(٢) وقول مطرّف حكاه عنه قتادة؛ وقد أخرجه الطبري في جامع البيان، (ج ١٩/ص ٣٦٦)، وأورده ابن كثير في

تفسيره - ط العلمية، (ج ٦/ص ٤٨٣)، عن قتادة قال: "كان مطرّف رحمه الله إذا قرأ هذه الآية يقول: هذه

آية القراء"، وعزاه السيوطي في الدر المنثور، (ج ٧/ص ٢٣) إلى: ابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن جرير

ومحمد بن نصر وابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٣) ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (ج ٤/ص ٤٣٨).

عَلَيْهِمْ ءَايَاتُنَا ﴿ [الأنفال: ٣١] فهذا بالقراءة، وقوله تعالى: ﴿ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ ﴾ [البقرة: ١٢١] المراد به الاتباع له بالعلم والعمل<sup>(١)</sup>.

ومن ثم اختلف المفسرون في المراد بالكتاب المضاف لاسم الجلالة في قوله تعالى:

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ ﴾ [فاطر: ٢٩] على قولين، ذكرهما الإمام أبو السعود:

**القول الأول:** أن المراد بالكتاب في الآية: القرآن الكريم، وهو ما رجحه أبو السعود،

ووافق فيه قول جمهور المفسرين كالطبري، والسمرقندي، ومكي القيسي، والبغوي، وابن عطية، وابن الجوزي، والشوكاني، والسعدي، وابن عاشور، وغيرهم<sup>(٢)</sup>.

قال الطبري: "القول في تأويل قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ ... ﴾ [فاطر:

٢٩] يقول تعالى ذكره: إن الذين يقرؤون كتاب الله الذي أنزله على محمد ﷺ<sup>(٣)</sup>. وقال ابن

---

(١) الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، (ص: ١٦٧). ويُنظر: أبو هلال العسكري، معجم الفروق اللغوية، (ص: ١٤٠).

(٢) يُنظر: الطبري، جامع البيان - ط هجر، (ج ١٩/ص ٣٦٥)، والسمرقندي، بحر العلوم، (ج ٣/ص ١٠٦)، ومكي، الهداية الى بلوغ النهاية، (ج ٩/ص ٥٩٧٤)، والواحي، التفسير الوسيط، (ج ٣/ص ٥٠٥)، والبغوي، معالم التنزيل - طيبة، (ج ٦/ص ٤٢٠)، وابن عطية، المحرر الوجيز، (ج ٤/ص ٤٣٤)، وابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، (ج ٣/ص ٥٠٨)، والبيضاوي، أنوار التنزيل، (ج ٤/ص ٢٥٨)، وابن جزي، التسهيل لعلم التنزيل، (ج ٢/ص ١٧٥)، وأبي حيان، البحر المحيط، (ج ٩/ص ٢٢)، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم - العلمية، (ج ٦/ص ٤٨٣)، والسيوطي، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، (ج ٧/ص ١٥)، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم، (ج ٧/ص ١٤٨)، والشوكاني، فتح القدير، (ج ٤/ص ٣٩٩)، والأوسى، روح المعاني، (ج ١١/ص ٣٦٥)، والسعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، (ص: ٦٨٩)، وابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢٢/ص ٣٠٦).

(٣) الطبري، جامع البيان، (ج ١٩/ص ٣٦٥).

جزى: "أي يقرءون القرآن وقيل: معنى يتلون: يتبعون"<sup>(١)</sup>. واستظهره أبو حيان بقوله: "ظاهرة يقرأون، كتاب الله: أي يداومون تلاوته"<sup>(٢)</sup>.

ومما يُستدلُّ به على كون القرآن هو المراد في هذه الآية ما ذكره ابن عاشور بقوله: "و ﴿كِتَابَ اللَّهِ﴾: القرآن، وعدل عن اسمه العلم إلى اسم الجنس المضاف لاسم الجلالة؛ لما في إضافته إليه من تعظيم شأنه"<sup>(٣)</sup>. وهذا ملمحٌ بلاغيٌّ لم أجده عند غيره؛ فقد دلت إضافة كتاب إلى لفظ الجلالة على عظمة وشرف الكتاب المضاف، ولا أشرف وأعظم من الكتاب المنزل على محمد ﷺ، وهو القرآن.

**القول الثاني:** أنه يراد بقوله: ﴿كِتَابَ اللَّهِ﴾ جنس الكتب التي أنزلها الله تعالى. والمراد بالجنس الاستغراق، فيصدق على جميع الكتب المنزلة على الرسل، وعلى رأسها القرآن، الذي يدخل دخولا أوليا. وإلى هذا ذهب البيضاوي بقوله: "والمراد... أو جنس كتب الله؛ فيكون ثناءً على المصدقين من الأمم بعد اقتصاص حال المكذبين"<sup>(٤)</sup>. ليشمل هذا الحكم المؤمنين من كل أمة لها كتاب، وعلى رأسها أمة محمد ﷺ.

وممن ذهب إليه من المتأخرين الشيخ ابن عثيمين؛ حيث قال موجها اختياره بطريق السؤال والجواب: "وقوله تعالى: ﴿كِتَابَ اللَّهِ﴾ [فاطر: ٢٩] هل هو القرآن أو هو أعم من

(١) وابن جزى، التسهيل لعلوم التنزيل، (ج ٢/ص ١٧٥)،

(٢) أبو حيان، البحر المحيط في التفسير، (ج ٩/ص ٣١).

(٣) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢٢/ص ٣٠٦).

(٤) البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج ٤/ص ٢٥٨).

ذلك؟ الجواب: هو أعم من ذلك، ﴿كَيْتَبَ اللَّهُ﴾: الكتب التي أنزلها الله تعالى على الرسل، فيشمل جميع الكتب؛ لأن هذا الحكم يشمل المؤمنين من هذه الأمة والمؤمنين مما سبقهم، فيكون المراد هنا: ﴿كَيْتَبَ اللَّهُ﴾ كل كتاب أنزله الله تعالى على رسوله<sup>(١)</sup>.

إلا أن ما قال به ابن عثيمين وسبقه فيه البيضاوي كان محل استدراك الإمام أبي السعود في هذه الآية؛ حيث اعترض عليه، ودل على ضعفه بالآتي<sup>(٢)</sup>:

أولاً: أن صيغة المضارع ﴿يَتْلُونَ﴾ تدل على التجدد والاستمرار، وتقضي بمشروعية تلاوة هذا الكتاب والعمل بما فيه على الدوام، واستتباعهما لما سيأتي من توفية الأجور وزيادة الفضل؛ وهذا أوفى في القرآن دون غيره من الكتب السابقة. وقال بمثله الطيبي، وشيخ زاده، والقونوي<sup>(٣)</sup>.

قال شيخ زاده: "وحمل ﴿يَتْلُونَ﴾ على الاستمرار؛ أخذاً من كون ما عطفه عليه مخالفاً؛ حيث كان على صفة الماضي وهو قوله تعالى: ﴿وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا﴾، ولو لا ذلك القصد - أي قصد الاستمرار - لجيء به ماضياً كما في أقاموا وأنفقوا. وكون المقام

---

(١) ابن عثيمين، تفسير سورة فاطر، (ص: ٢٠٥).

(٢) يُنظر: أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج ٧/ص ١٥٢).

(٣) يُنظر: الطيبي، حاشية الطيبي على الكشاف، (ج ١٢/ص ٦٥١)، محيي الدين شيخ زاده، حاشية شيخ زاده على البيضاوي، (ج ٧/ص ٣١)، والقونوي، حاشية القونوي على البيضاوي، (ج ١٦/ص ٦١).

المدح يؤيد كون الفعل محمولاً على الاستمرار، وأما الصلاة والزكاة لأنهما موقتتان بأوقات معينة، فلا يتصور الاستمرار فيهما" (١).

**ثانياً:** إن القول بأن جنس الكتب هو المراد على أسلوب حكاية الحال الماضية استحضاراً لها في النفوس مما لا سبيل إليه فضلاً عن تكلفه؛ إذ المقصود الترغيب في دين الإسلام، والعمل بالقرآن الناسخ لما بين يديه من الكتب؛ كما أن التعرض لبيان حقيقتها قبل انتساخها، والإشباع في ذكر استتباعها لما ذكر من الفوائد العظيمة مما يورث الرغبة في تلاوتها والإقبال على العمل بها. وهو تخطيط لا محصل له كما قاله الشهاب في مثله (٢).

**ثالثاً:** ذكر أبو السعود من ضمن الأدلة على ضعف هذا القول: أن أحكام هذه الكتب كانت حقة ثابتة إلى ورود ما نسخها، فلا عبرة بأحكامهما المنسوخة، وما لم ينسخ منها إنما يعتبر من حيث ثبوته بالقرآن ولتعلق ما بعده بهما، وأما من حيث التلاوة فهي غير مشروعة ولا أجر يترتب عليها أصلاً، كما أن تخصيص التلاوة بما لم ينسخ منها باطل لا محالة.

---

(١) محيي الدين شيخ زاده، حاشية شيخ زاده على البيضاوي، (ج٧/ص٣١)،

(٢) يُنظر: الشهاب الخفاجي، حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي المسماة: (عناية القاضي وكفاية الراضي)، (ج٧/ص٤٠٧).

ولا شك أن ما علل به أبو السعود في ردِّ القول الثاني - من وجهة نظر الباحث - واضح فلا يحتاج إلى كثير كلام في بيان ضعفه؛ ويؤيد ذلك ما ذكره بعض المفسرين<sup>(١)</sup> من أنه مما لا وجه له.

قال الشوكاني: "﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ﴾ [فاطر: ٢٩] أي: يستمرون على تلاوته ويدومونها. والكتاب: هو القرآن الكريم، ولا وجه لما قيل إن المراد به جنس كتب الله<sup>(٢)</sup>.

### تعقيب الباحث والترجيح:

يظهر مما سبق - والله أعلم - أن ما ذهب إليه الإمام أبو السعود - في المراد بـ ﴿كَتَبَ اللَّهُ﴾ في الآية أنه القرآن - هو الراجح؛ للأسباب الآتية:

أولاً: لأنه قول جمهور المفسرين. قال الألوسي: "وجوز أن يراد بكتاب الله تعالى جنس كتبه عز وجل الصادق على التوراة والإنجيل وغيرهما فيكون ثناء على المصدقين من الأمم بعد اقتصاص حال المكذبين بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَبِالْكِتَابِ الْمُنِيرِ﴾ [فاطر: ٢٥]، والمضارع لحكاية

---

(١) ينظر: الشوكاني، فتح القدير، (ج ٤/ص ٣٩٩)، والألوسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٣٦٥)، وصديق حسن خان، فتح البيان في مقاصد القرآن، (ج ١١/ص ٢٤٦).

(٢) الشوكاني، فتح القدير، (ج ٤/ص ٣٩٩).

الحال الماضية، والمقصود من الثناء عليهم وبيان ما لهم حث هذه الأمة على اتباعهم وأن يفعلوا نحو ما فعلوا، والوجه الأول أوجه كما لا يخفى، وعليه الجمهور<sup>(١)</sup>.

ثانيا: أن ظاهر الآية ودلالة السياق بركنيه السباق واللاحق ترجح أن يكون الكتاب هو القرآن: أما السباق؛ فحيث ارتبطت الآية بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾<sup>ط</sup> [فاطر: ٢٨] فهي استئناف مبين لجملتها، فالذين يتلون كتاب الله هم المراد بالعلماء، فالمراد بـ ﴿الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ﴾ [فاطر: ٢٩] المؤمنون به لأنهم اشتهروا بذلك وعرفوا به وهم المراد بالعلماء. قال تعالى: ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ [العنكبوت: ٤٩]، وهو أيضا كناية عن إيمانهم؛ لأنه لا يتلو الكتاب إلا من صدق به وتلقاه باعتناء<sup>(٢)</sup>.

وأما اللاحق: فقوله تعالى: ﴿وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ [فاطر: ٣١] الموحى به هنا هو القرآن، وهو مصدق لما بين يديه من الكتب السابقة كالطورا والإنجيل والزيور، كما أن كلمة أورثنا في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾ [فاطر: ٣٢] تدل على القرآن؛ لأن الإيراث حيث كان بعد الإيحاء ولا كتاب بعد القرآن؛ فهو المورث، وإذا قلنا: هو جنس الكتاب؛ فيكون

(١) الألويسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٣٦٥).

(٢) يُنظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢٢/ص ٣٠٦-٣٠٧). بتصرف يسير.

المقصود من المصطفين: الأنبياء، ولا يساعده السياق؛ لأن قوله تعالى: ﴿مِنْ عِبَادِنَا﴾ [فاطر: 32] فرّع عليه ثلاثة أصناف، ومنهم بالظالم لنفسه، ولا يصح أن يكون أشرف الخلق - وهم الأنبياء - منهم ظالم لنفسه؛ وهذا بناءً على ظاهر السياق<sup>(١)</sup>. "والقول الذي تؤيده قرائن في السياق مرجح على ما خالفه"<sup>(٢)</sup>.

**ثالثاً:** لأن معهود القرآن - إذا ذكر الكتاب فيه - صُرف إلى القرآن، ما لم يتم قرينة على خلافة، ولا قرينة صارفة عنه<sup>(٣)</sup>. قال ابن قدامة: "فإن قيل: اندرجت التوراة والإنجيل تحت الكتاب، فإنه اسم جنس، يعم كل كتاب قلنا: إطلاق اسم الكتاب لا يفهم منه المسلمون غير القرآن"<sup>(٤)</sup>. وعليه؛ لا يرتاب عاقل أن مدلول الكتاب في الآية محل الدراسة لا يمكن أن يكون غير القرآن، وسائر الكتب السماوية مندرجة تحته بدلالة اللزوم فيكون القرآن مشتملاً على ما اشتملت هي عليه؛ وهذا يصلح ردّاً على كلام الشيخ ابن عثيمين فيما تقدم.

**رابعاً:** لأن ما ساقه أبو السعود في معرض رده من تعليقات جيدة ولا غبار عليها - من وجهة نظر الباحث-؛ تجعل القول المخالف لما اختاره لا ينهض للاعتداد به، فضلاً عن كونه

---

(١) يُنظر: عبد الفتاح محمود المثني، نظرية السياق القرآني - دراسة تأصيلية دلالية نقدية، ط: ١، الأردن، ٢٠٠٨م، دار وائل للنشر، عمان، (ص: ٣٨٧).

(٢) الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، (ج ١/ص ٢٦٩).

(٣) يُنظر: القونوي، حاشية القونوي على البيضاوي، (ج ١٦/ص ٦١).

(٤) ابن قدامة: موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة الجماعلي (٥٤١ - ٦٢٠ هـ)، روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، قدم له ووضع غوامضه، وخرج شواهد: الدكتور شعبان محمد إسماعيل [ت ١٤٤٣ هـ]، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الطبعة الثانية ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م، (ج ١/ص ٤٦١-٤٦٢).

قول الجمهور، ويكفي في عدم التسليم للقول المُستدرك عليه قلة عدد القائمين به. ومن قواعد التفسير أنه: تُحمل الآية على المعنى الذي استفاض فيه النقل عن أهل العلم<sup>(١)</sup>. وبهذا:

النتيجة: 

يكون استدراك أبي السعود على البيضاوي في محله. والله - تعالى - أعلم.

\*\*\*\*

المبحث التاسع: الاستدراك في (الشركاء) وسبب إضافتهم لضمير المخاطبين في

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَكُمُ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ

الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَوَاتِ أَمْ عَاتَيْنَهُمْ كِتَابًا فَهُمْ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْهُ بَلْ إِنْ يَعِدُ

الظَّالِمُونَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا إِلَّا غُرُورًا ﴿٤٠﴾ [فاطر: ٤٠].

☞ القول المستدرك عليه:

قال البيضاوي: "﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَكُمُ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [فاطر:

٤٠] يعني: آلهتهم، والإضافة إليهم؛ لأنهم جعلوهم شركاء لله أو لأنفسهم فيما يملكونه"<sup>(٢)</sup>.

☞ نص الاستدراك:

(١) خالد السبب، مختصر في قواعد التفسير، (ص: ٢٩).

(٢) البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج ٤/ص ٢٦٠-٢٦١).

قال أبو السعود: ﴿قُلْ﴾ تنكبنا لهم ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَكُمُ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ

دُونِ اللَّهِ﴾ أي: آلهتكم، والإضافة إليهم، لأنهم جعلوهم شركاء لله تعالى من غير أن يكون له أصل ما أصلا، وقيل: جعلوهم شركاء لأنفسهم فيما يملكونه؛ ويأباه سباق النظم الكريم وسياقه<sup>(١)</sup>.

#### وجه الاستدراك:

يتعلق ببيان معنى ووجه الإضافة في ﴿شُرَكَاءَكُمُ﴾؛ حيث وجه البيضاوي الإضافة

لضمير المخاطبين إلى أنهم جعلوهم شركاء لأنفسهم فيما يملكونه؛ وهو ما رفضه أبو السعود اعتمادا على أن السياق يأباه.

#### الدراسة والتحليل:

احتملت جملة ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَكُمُ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [فاطر:

٤٠] [ثلاثة أقوال<sup>(٢)</sup> في بيان معنى: ﴿شُرَكَاءَكُمُ﴾، وتعليل الإضافة لضمير المخاطبين :

القول الأول: شركاءكم: أي: آلهتكم الذين أشركتموهم في العبادة، والتعظيم، والتقديس.

والإضافة إليهم؛ لأنهم جعلوهم شركاء لله؛ فالإضافة لأدنى ملابسة، وحاصلها أنها مجازية.

(١) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (ج٧/ص١٥٥).

(٢) يُنظر: ابن فورك، تفسير ابن فورك، (ج٢/ص١٧٥)، والماوردي، النكت والعيون، (ج٤/ص٤٧٧)، والدرة، تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه، (ج٧/ص٦٩٠).

وممن قال به الزجاج، وحسنه مكي، وذهب إليه البغوي، ووافقه الزمخشري، والرازي، والبيضاوي، والنسفي، وأبو حيان، وابن كثير، وأبو السعود، والقونوي، وعليه جمهورهم<sup>(١)</sup>.

قال مكي: "وحسن إضافة الشركاء إليهم؛ لأنهم هم اختلقوها وجعلوها شركاً لله"<sup>(٢)</sup>. وقال ابن عطية: "وأضاف الشركاء إليهم؛ من حيث جعلوهم شركاء الله، أي ليس للأصنام شركة بوجه إلا بقولكم؛ فالواجب إضافتها إليكم"<sup>(٣)</sup>. وقال ابن عاشور: "والمراد بالشركاء: من زعموهم شركاء الله في الإلهية؛ فلذلك أضيف الشركاء إلى ضمير المخاطبين، أي: الشركاء عندكم، لظهور أن ليس المراد أن الأصنام شركاء مع المخاطبين بشيء؛ فتمحّضت الإضافة لمعنى: مدعيكم شركاء لله"<sup>(٤)</sup>.

---

(١) يُنظر: الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، (ج٤/ص٢٧٣)، ومكي، الهداية إلى بلوغ النهاية، (ج٩/ص٥٩٨٩)، والواحي، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (ص:٨٩٤)، والبغوي، معالم التنزيل - طيبة، (ج٦/ص٤٢٦)، والزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (ج٣/ص٦١٧)، وابن عطية، المحرر الوجيز، (ج٤/ص٤٤٢)، وابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، (ج٣/ص٥١٤)، الرازي، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، (ج٢٦/ص٢٤٥)، والبيضاوي، أنوار التنزيل، (ج٤/ص٢٦٠-٢٦١)، والنسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (ج٣/ص٩١)، وأبي حيان، البحر المحیط، (ج٩/ص٣٨)، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم - العلمية، (ج٦/ص٤٩٤)، والسيوطي، الجلالين، (ص:٥٧٧)، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم، (ج٧/ص١٥٥)، والقونوي، حاشية القونوي على البيضاوي، (ج١٦/ص٧٨)، والشوكاني، فتح القدير، (ج٤/ص٤٠٧)، والألوسي، روح المعاني، (ج١١/ص٣٧٤)، والسعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، (ص:٦٩١)، وابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج٢٢/ص٣٢٤)، وابن عثيمين، تفسير سورة فاطر، (ص:٢٧٨).

(٢) مكي، الهداية إلى بلوغ النهاية، (ج٩/ص٥٩٨٩).

(٣) ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (ج٤/ص٤٤٢).

(٤) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج٢٢/ص٣٢٤).

**القول الثاني:** شركاءكم في الأموال التي جعلتم لهم قسماً منها، وهي الأوثان؛ حيث يشركونها فيما كانوا يملكونه من الأموال، والأنعام، والزرع، والثمار، ينفقونها على سدنتها ويذبحون عندها، وقد تكفلت سورة (الأنعام) ببيان ذلك؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿١٣٦﴾ [الأنعام: ١٣٦]، والإضافة على هذا حقيقية<sup>(١)</sup>. وهذا القول اختاره الطبري<sup>(٢)</sup>، وهو أحد قولي الكرمانى، والبيضاوي، ونقله البقاعي، وذكره الشهاب الخفاجي، والألوسي<sup>(٣)</sup>.

قال البقاعي: "أضافهم إليهم؛ لأنهم وإن كانوا جعلوهم شركاءه لم ينالوا شيئاً من شركته؛ لأنهم ما نقصوه شيئاً من ملكه، وإنما شاركوا العابدين في أموالهم بالسوائب وغيرها، وفي أعمالهم؛ فهم شركاؤهم بالحقيقة لا شركاؤه"<sup>(٤)</sup>.

**القول الثالث:** وهو محتمل<sup>(٥)</sup>: أن يقال ﴿شُرَكَاءَكُمُ﴾، أي: شركاءكم في النار لقوله: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ ﴿٩٨﴾﴾ [الأنبياء: ٩٨].

(١) يُنظر: محبي الدين شيخ زاده، حاشية شيخ زاده على البيضاوي، (ج٧/ص٤٣).

(٢) يُنظر: الطبري، جامع البيان - ط هجر، (ج١٩/ص٣٩٠).

(٣) يُنظر: أبو القاسم الكرمانى، لباب التفاسير، (ص: ٢٣٢٥)، والبيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج٤/ص٢٦٠-٢٦١)، والشهاب الخفاجي، حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (عنايه القاضي وكفاية الراضي)، (ج٧/ص٢٢٨)، والألوسي، روح المعاني، (ج١١/ص٣٧٤).

(٤) البقاعي، نظم الدرر، (ج١٦/ص٦٨).

(٥) يُنظر: أبو حيان، البحر المحيط في التفسير، (ج٩/ص٣٨)، والنيسابوري، غرائب القرآن و رغائب الفرقان، (ج٥/ص٥١٩)، والزحيلي، التفسير المنير، (ج٢٢/ص٢٧٨).

[٩٨]، وهذا الوجه قال عنه الرازي: "وهو قريب، ويحتمل أن يقال: هو بعيد؛ لاتفاق المفسرين على الأول"<sup>(١)</sup>.

وعودا على بدء - وبالأحرى لنص استدراك أبي السعود - يتضح جليا رفضه القول الثاني من الأقوال السابقة؛ بحجة أن سباق النظم الكريم وسياقه يأباه؛ وهو ما يحتاج - من الباحث - توظيف دلالة السياق بركنيه؛ لتوجيه الآية محل الدراسة ضمن سياق النص؛ لأجل الوقوف على مدى وجاهة استدراك أبي السعود من عدمه.

فالسباق الأقرب للآية محل الدراسة هو قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ فَمَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ وَلَا يَزِيدُ الْكَافِرِينَ كُفْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِلَّا مَقْتًا وَلَا يَزِيدُ الْكَافِرِينَ كُفْرُهُمْ إِلَّا خَسَارًا﴾ [فاطر: ٣٩]، والمناسبة بينهما: أن الله ﷻ لما أبان أنه هو الذي استخلفهم في الأرض؛ أكد هذا بأمره ﷻ أن يقول لهم ما يضطرهم إلى الاعتراف بوحدانيته، وعدم إشراك غيره معه<sup>(٢)</sup>؛ فقال سبحانه: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَ كُفْرُ الْذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَوَاتِ أَمْ آتَيْنَهُمْ

---

(١) الرازي، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، (ج ٢٦/ص ٢٤٥).

(٢) يُنظر: المراغي، تفسير المراغي، (ج ٢٢/ص ١٣٦)، والهرري، تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، (ج ٢٣/ص ٤٣٧).

كَتَبَا فَهُمْ عَلَىٰ بَيِّنَاتٍ مِّنْهُ بَلْ إِن يَعِدُ الظَّالِمُونَ بَعْضُهُم بَعْضًا إِلَّا غُرُورًا ﴿٤٠﴾ [فاطر: ٤٠].

وفي بيان دلالة السياق ضمن نطاق النص؛ يسطر البليغ - الطاهر ابن عاشور - كلاما عميقا أظنه الفصل في مسألتنا هذه؛ فيقول: "ولما جرى ذكر المشركين وتعنتهم وحسبان أنهم مقتوا المسلمين، عاد إلى الاحتجاج عليهم في بطلان إلهية آلهتهم؛ بحجة أنها لا يوجد في الأرض شيء يدعي أنها خلقته، ولا في السماوات شيء لها فيه شرك مع الله، فأمر الله رسوله ﷺ أن يحاجهم، ويوجه الخطاب إليهم بانتفاء صفة الإلهية عن أصنامهم؛ وذلك بعد أن نفى استحقاقها لعبادتهم بأنها لا ترزقهم - كما في أول السورة -، وبعد أن أثبت الله التصرف في مظاهر الأحداث الجوية والأرضية واختلاف أحوالها من قوله: ﴿وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ﴾ [فاطر: ٩]، وذكّرهم بخلقهم وخلق أصلهم، وقال عقب ذلك: ﴿ذَٰلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ﴾ [فاطر: ١٣] الآية عاد إلى بطلان إلهية الأصنام" (١)؛ فقال ﷺ: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَكُمُ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَوَاتِ أَمْ آتَيْنَهُم كِتَابًا فَهُمْ عَلَىٰ بَيِّنَاتٍ مِّنْهُ بَلْ إِن يَعِدُ الظَّالِمُونَ بَعْضُهُم بَعْضًا إِلَّا غُرُورًا ﴿٤٠﴾﴾ [فاطر: ٤٠]. أي: قل - يا محمد - للمشركين من قومك: أرايتم من تشركونهم

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢٢/ص ٣٢٤).

مع الله تعالى فتدعونهم من دونه، أروني ما الذي خلقوه من الأرض حتى استحقوا عبادتكم لهم؟<sup>(١)</sup>.

ثم لما بين الله ﷻ فساد أمر الأصنام ووقف الحجة على بطلانها؛ حيث لا خلق لها ولا قدرة؛ عقبه بذكر عظمته وقدرته؛ ليتبين الشيء بضده، وتتأكد حقارة الأصنام بذكر عظمة الله فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمَسِّكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا﴾ [فاطر: ٤١]؛ فإن مقتضى شركتهم زوال السماوات والأرض<sup>(٢)</sup>، ونظير ذلك قوله تعالى: ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا﴾ [أن دعوا للرحمن ولدا] ﴿٩١﴾ وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا ﴿٩٢﴾ [مريم: ٩٠-٩٢].

فظاهر سباق الآية وسياقها - بناءً على ما سبق - بين في محاجة المشركين وتبكيتهم، وتفضيح غرورهم وإرغام أنفهم، بأن يُطلب منهم بطريق الاستفهام التقريري دليلاً على ما يدعونه على سبيل التنزل، عن شيء خلقه شركاؤهم؛ "فصار المراد من قوله تعالى: ﴿أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَكُمُ﴾ [فاطر: ٤٠] : انظروا ما تخبرونني به من أحوال خلقهم شيئاً من الأرض، فحصل في قوله: ﴿أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَكُمُ﴾ إجمال فصله قوله: ﴿أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ﴾؛

---

(١) يُنظر: الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن - ط هجر، (ج ١٩/ص ٣٨٩)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج ١٤/ص ٣٥٥-٣٥٦)، والبيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (ج ٤/ص ٢٦١)، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم - العلمية، (ج ٦/ص ٤٩٤)، والسعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، (ص: ٦٩١)، وابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢٢/ص ٣٢٥).

(٢) محيي الدين شيخ زاده، حاشية شيخ زاده على البيضاوي، (ج ٧/ص ٤٤).

فتكون جملة ﴿أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا﴾ بدلا من جملة ﴿أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَكُمُ﴾ بدل اشتمال، أو بدل مفصل من مجمل<sup>(١)</sup>.

### تعقيب الباحث والترجيح:

بعد عرض تلك الأقوال في بيان معنى الشركاء، وتوجيه الإضافة في قوله تعالى: ﴿شُرَكَاءَكُمُ﴾ مع إظهار دلالة السياق عطفًا عليه - يجد الباحث - أن القول الأول: وهو اختيار الإمام أبي السعود موافقا في ذلك قول الجمهور، هو التوجيه الأنسب الذي يظهر من سياق الآية الكريمة؛ حيث إن إضافة الشركاء إليهم لأدنى ملابسة؛ لأنهم هم اختلقوها وجعلوها شركاء لله، فتكون معنى الإضافة هنا باعتبار جعلهم؛ أي: جعل العابدين لها شريكة مع الله من غير أن يكون له أصل ما أصلا<sup>(٢)</sup>.

كما أنه على هذا القول تكون الضمائر في الآية وهي: (لهم)، (وآتيناهم)، (وهم) عائدة على الشركاء<sup>(٣)</sup>، وهو ما يجعل تناسب الضمائر مع ما قبلها حاصلا؛ وهذا هو الأليق والأحسن بمقام النظم الكريم<sup>(٤)</sup>. أضف إلى ذلك أن من أشار من المفسرين إلى هذه المسألة - فيما

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج ٢٢/ص ٣٢٤).

(٢) يُنظر: مكي، الهداية إلى بلوغ النهاية، (ج ٩/ص ٥٩٨٩)، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم، (ج ٧/ص ١٥٥)، والألوسي، روح المعاني، (ج ١١/ص ٣٧٤)، وابن عثيمين، تفسير سورة فاطر، (ص: ٢٧٨).

(٣) يُنظر: محمد حسنين صبرة، مرجع الضمير في القرآن الكريم، دار غريب للطباعة، القاهرة، ٢٠٠١م، (ص: ٥٤٣).

(٤) يُنظر: ابن جزي، التسهيل لعلوم التنزيل، (ج ٢/ص ١٧٧)، وأبي حيان، البحر المحيط في التفسير، (ج ٩/ص ٣٨)، صديق حسن خان، فتح البيان في مقاصد القرآن، (ج ١١/ص ٢٦٠).

اطلعت عليه - أراه قد اكتفى بإيراد القول الذي رجحه أبو السعود واقتصر عليه، وقد تقدم إشارة الفخر الرازي إلى عزوف المفسرين عن غيره إليه؛ لاتفاقهم عليه. بالإضافة إلى موافقته لسياق الآية بالقرائن سباقا ولحاقا كما تقدم، "والقول الذي تؤيده قرائن في السياق مرجح على ما خالفه"<sup>(١)</sup>.

وأما القول الثاني والذي استدركه أبو السعود على البيضاوي وإن كان له مأخذ ووجه، لكنه بالنسبة إلى السياق في الآية بعيد؛ لا سيما وقد نص الجمهور على خلافه؛ لظهور أن ليس المراد أن الأصنام شركاء مع المخاطبين بشيء؛ فتمحّضت بالإضافة لمعنى مدعيتكم شركاء لله.

وأما القول الثالث والذي أغفله أبو السعود دون ذكر، وإن كان في نفسه قولاً صحيحاً؛ لاستناده لدليل من القرآن، إلا أنه خلاف الظاهر في سياق الآية؛ وفيه تفكيك للضمائر وتشتيت للمعنى؛ إذ المعنى المقصود من السياق أنهم جعلوهم شركاء لله في العبادة، أما كونهم شركاء لهم في النار؛ فيبدو بعيداً؛ لأنه ليس هو المتحدث عنه؛ كما أن عدد مناصريه قليل.

وجملة ما ذكرت آنفاً يؤيد استدراك الإمام أبي السعود على البيضاوي؛ وبناءً عليه:

**النتيجة:** 

أرى أنه قد وُفق في استدراكه. والله - تعالى - أعلم.

---

(١) الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، (ج ١/ص ٢٦٩).

## الخاتمة

حمدًا لِبَارئِ الأَنَامِ، والشُّكْرَ لَهُ عَلَى التَّمَامِ، ثُمَّ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ، عَلَى مَنْ أُعْطِيَ جِوَامِعَ

الكلام - نبينا محمد -، وعلى آله وصحبه الكرام، أما بعد:

ففي ختام هذه الرحلة مع بحثنا المعقود، في استدراقات إمامنا أبي السعود؛ ها هي بعض نتائج المهمة؛ التي مثلت عصاره لئيه، وخلاصة عرضه، وقد لاحت بعد اصطبار، وفاحت بعد اشتهار:

(١) علو كعب الإمام أبي السعود وسمو منزلته، وأنه شاسع المعرفة، حاذق التفسير، في الصنعة متجذر، بليغ الحجة، منطقي التبرير، بياني التصوير، وكتابه فيه خير كثير.

(٢) بلغ عدد استدراقات الإمام أبي السعود - رحمه الله - على من سبقه في سور (الأحزاب وسبأ وفاطر) ثلاثين استدراكا، منها أربعة عشر في الأحزاب، وسبعة في سبأ، والباقي في فاطر.

(٣) اعتماد الإمام أبي السعود - رحمه الله - في تعليل قوله، والرد على القول المُستدرك عليه على عدّة أصول بنى عليها استدراكه ومنها: القرآن الكريم، والسنة النبوية، والتركيب القرآني، والسياق..... إلخ.

٤) أظهرت الدراسة أن الزمخشري والبيضاوي لهما نصيب الأسد من استدراكات الإمام أبي السعود، فكان حظ الزمخشري منها (أحد عشر) موضعا، وحظ صاحبه (ثمانية).

٥) وافقتُ أبا السعود في المواضيع التي صحت فيها استدراكاته، وقد بلغت واحدا وعشرين موضعا، وخالفته في ثمانٍ منها، مؤيدا المُستدرك عليه، وفي موضع واحد فقط رجحت غير قولهما، رابطا ذلك بأصول التفسير، وقواعد ترجيحه.

الرقم	النتيجة	عدد الاستدراكات
١	صحة استدراك أبي السعود	٢١
٢	عدم صحة استدراك أبي السعود	٨
٣	ما جمعت فيه بين الأقوال، ورجحت غير قولهما	١

٦) تعد استدراكات أبي السعود ذات قيمة علمية كبيرة استمدت قيمتها من عدة أمور، أهمها:

الأول: قيمة تفسير الإمام أبي السعود، لا سيما وأنه يُعدُّ اختصارا لما في تفسيري الكشاف وأنوار التنزيل، بالإضافة إلى ما زاده فيه من زيادات حسنة من التفسير الأخرى،

وقد أظهرت هذه الاستدراكات تعمق الإمام أبي السُّعود وإتساع ثقافته في شتى العلوم، وربطه الوثيق بين الإعراب والمعنى، وتوظيف ما يخدم ذلك من علوم أخرى.

**الثاني:** تنوع مجالات هذه الاستدراكات يجعلها ذات قيمة علمية كبيرة، وذلك لأنها تفتح آفاقاً جديدة في ربط التفسير بالعلوم الأخرى، وتشدّد همم الباحثين وطلبة العلم للبحث والتنقيب، وتُفوّي في نفوسهم الجانب النّقدي المبنيّ على العلم والمعرفة وامتلاك المادة العلمية التي تُؤهلهم للاستدراك أو نقد قول الآخرين بأدبٍ وحكمةٍ وعدم تحامل، مما يدفعهم للاستزادة من العلم في شتى فنونه، تأسيّاً بإمامهم أبي السُّعود، والذي ظهر لنا وكأنه موسوعة علمية يعترف من كل علم مبتغاه.

**الثالث:** قيامها على التعليقات الحسنة، واعتمادها على الأدلة من: الكتاب، والسنة، وأقوال الصحابة والتابعين.

**الرابع:** موافقة أكثر المفسرين له في استدراكاته<sup>(١)</sup>، وهذا دليل على امتلاكه زمام المادة العلمية التي أهلتها للاستدراك على فطاحل أهل التفسير واللغة.

**الخامس:** تكتسب استدراكات الإمام أبي السُّعود قيمةً إضافية؛ كونها نتجت من جهد تحليلي مشفوع بالنقد ومقرون بتقديم الإضافات المعتمدة.

---

(١) وللتحقق من ذلك ينظر: جدول خلاصة المسائل في صفحة الملاحق نهاية الرسالة، صفحة: (٣٦٠).

**السادس:** اقتران استدلالاته في الغالب الأعم بتعليلات قد تدقُّ على كثير ممن

سبقه، وربما لم يتطرق إليها أحد.

**السابع:** ظهور شخصيته العلمية فيها، فلم يكن مجرد ناقلٍ فحسب، بل كان ناقلاً

فاحصاً، ومُحلِّلاً ناقداً. فهو وإن كان اعتماده على تفسيري الزمخشري والبيضاوي إلا أنَّ له

رؤى خاصة، جعلته يُخالفهما بل ويستدرك عليهما.

**الثامن:** الجِدَّة في بعض استدلالاته التي لم يُسبق إليها، وإن كانت قليلة.

**وفي الجملة؛** فإن استدلالات الإمام أبي السُّعود فيها دلالة حقيقية على موسوعية

الرجل، ورسوخ قدمه في العلم تفسيراً وُغَةً وبلاغة، مع فهمٍ للنصوص، وقدرةٍ على توجيهها، ثم

اختيار ما يراه حقاً، وطرح ما ينافي بلاغة اللفظ والمعنى، وهذا مسلك في الاستدراك لا يُحسنه

إلا من أوتي من أبواب العلم أجمعه، وأبو السُّعود - عندي وعند من يعرف أقدار الأكابر من

أهل العلم - من خير من تحققت فيهم هذه الصفة.

(٧) أما المآخذ على استدلالاته فيمكن إجمالها في أمرين:

**الأول:** استطراده في بعض منها، لا سيما في المسائل اللغوية، وبعض التفريعات

والخلافات النحوية، وقد يقع في جملة واحدة من الآية استدراكان أو ثلاثة بصيغ مطلقة لا

مُقيدة، بما قد يحصل معه تشتت المعنى بين هذه التفريعات والمناقشات.

**الثاني:** صعوبة أسلوبه، الذي قد يدقُّ في بعض المواضع، فتحتاج إلى صبر

لفهمها، أو مراجعة مُتبحِّرٍ يتصدَّى لها فيُنبي لك عن مكنونها.

وأخيراً: فإنني أقر بنعمة الله ﷻ عليّ في تعزيز قيمة الاستدراك العلمي لديّ؛ بما فيه من تقوية النظر، وتنمية الملكة النقدية، الأمر الذي أفتنعي بأن الباحث الناقد خير من الباحث الناقل، مع التخلق - طبعاً - بآداب الاستدراك.

### التوصيات:

أولاً: استنهاض همم الباحثين لإكمال مشروع دراسة استدراقات الإمام أبي السعود في باقي سور القرآن الكريم؛ خدمة للعلم وأهله.

ثانياً: وضع مقرر للدراسات العليا في تخصص التفسير باسم "الاستدراك التفسيري"؛ يُدرّس فيه المبادئ العشرة للاستدراك، وأقسامه، وآدابه، ومسائل تحليلية للتطبيق عليها، أو أمثلة من كتب المفسرين تدرس وتحلل - كشواهد تطبيقية -؛ لصقل المهارة التحليلية والنقدية لدى الطالب، مع تركيزه على أركان الاستدراك وسببه ومادته وصنعتة.

ثالثاً: توجيه البحوث الأكاديمية لدراسة ترجيحات الإمام أبي السعود في تفسيره؛ فقد صادفني منها الكثير في دراستي فكيف بها في كامل تفسيره!؟

هذا آخر ما تيسر لي تسطيره في هذا البحث، فإن كان من توفيقٍ فمن الله وحده، وإن كانت الأخرى فمَنّي ومن الشيطان، وأسأل الله العفو والغفران، ولله در ابن القيم -رحمه الله-

حين قال: " فلك أيها القارئ صَفُوهُ ولمؤلفه كدره، وهو الذي تجشَّم غراسه وتعبه ولك ثمره، وها هو قد استُهِدِف لسهام الرّاشقين، واستَعذَرَ إلى الله من الزلزل والخطأ، ثمَّ إلى عباده المؤمنين" (١).

ولا يفوتني قبل طيِّ هذه الصفحات أن أسأل الربَّ المعبود، أن يتقبل منا كل عمل محمود، وأن يرحم إمامنا الشيخ أبا السعود، وأن يجعله مع أصحاب اليمين في سدر مخضود، وطلح منضود، وظل ممدود، وأن يجمعنا به مع نبينا محمد ﷺ في الفردوس الأعلى، ووالدينا، وجميع المسلمين فوق كل أرض وتحت كل سماء دون حدود.

\*\*\*\*

---

(١) ابن القيم: مفتاح دار السعادة، (ج ١/ ص ١٢٨).

## قائمة المصادر والمراجع

### ✽ القرآن الكريم:

١. ابن أبي العز: صدر الدين محمد بن علاء الدين الحنفي، شرح العقيدة الطحاوية، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت. ط: الأولى. ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
٢. ابن أبي حاتم: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: أسعد محمد الطيب، (مكة المكرمة: مكتبة نزار مصطفى الباز، ط٣، ١٤١٩ هـ).
٣. ابن أبي زَمَين: أبو عبد الله محمد بن عبد الله، تفسير القرآن العزيز، تحقيق: حسين بن عكاشة ومحمد بن مصطفى الكنز، (القاهرة: الفاروق الحديثة، ط١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م).
٤. ابن أبي شيبة: أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: كمال يوسف الحوت، (الرياض: مكتبة الرشد، ط١، ١٤٠٩ هـ).
- مسند بن أبي شيبة، المحقق: عادل بن يوسف العزازي، وأحمد بن فريد المزيدي، الناشر: دار الوطن - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٩٩٧ م.
٥. ابن أبي عصام: أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك، السنة، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط١، ١٤٠٠ هـ).

٦. ابن الأثير الكاتب: أبو الفتح ضياء الدين، المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (بيروت: المكتبة العصرية للطباعة والنشر، ١٤٢٠هـ).
٧. ابن الأثير: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، (بيروت: المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م).
٨. ابن الجزري: أبو الخير محمد بن محمد، النشر في القراءات العشر، تحقيق: علي محمد الضباع، (المطبعة التجارية الكبرى، تصوير دار الكتب العلمية).
- تحبير التيسير في القراءات العشر، تحقيق: الدكتور أحمد محمد مفلح القضاة، (عمّان: دار الفرقان، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م).
- التحقيق في أحاديث الخلاف، حققه وخرج أحاديثه: مسعد عبد الحميد محمد السعدني، علق على المسائل الفقهية واللغوية وألفاظ الأحاديث: محمد فارس، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- تذكرة الأريب في تفسير الغريب (غريب القرآن الكريم)، تحقيق: فتحي طارق السيد، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م).
- زاد المسير في علم التفسير، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط١، ١٤٢٢هـ).
٩. زروق: شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن عيسى، شرح زروق على متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني، اعتنى به: أحمد فريد المزيدي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

١٠. ابن السراج: أبو بكر محمد بن السري بن سهل النحوي، الأصول في النحو، المحقق: عبد الحسين الفتلي، الناشر: مؤسسة الرسالة، لبنان - بيروت.
١١. ابن الشجري: ضياء الدين أبو السعادات هبة الله بن علي بن حمزة، أمالي ابن الشجري، المحقق: الدكتور محمود محمد الطناحي، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩١ م.
١٢. ابن الصائغ: محمد بن حسن بن سباع بن أبي بكر الجذامي، اللمحة في شرح الملحّة، المحقق: إبراهيم بن سالم الصاعدي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م، (ج ٢/ص ٥٦١).
١٣. ابن العربي: أبو بكر محمد بن عبد الله، أحكام القرآن، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ٣، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م).
- المسالك في شرح موطأ مالك، قرأه وعلّق عليه: محمد بن الحسين السليمانى وعائشة بنت الحسين السليمانى، قدّم له: يوسف القرضاوي، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
١٤. ابن العماد الحنبلي: أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق: محمود الأرناؤوط، (دمشق: دار ابن كثير، ط ١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م).
١٥. ابن القيم: أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: طبعة الجيل. بيروت - لبنان، د.ط، ١٩٧٣ هـ.

- الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، تحقيق: الدكتور علي الدخيل لله،

الناشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع بالرياض، الطبعة الثانية ١٤١٢ هـ.

- التبيان في أيمان القرآن، تحقيق: عبد الله بن سالم البطاطي، راجعه: محمد أجمل

الإصلاحي - عبد الرحمن بن معاضة الشهري، (الرياض: دار عطاءات العلم -

بيروت: دار ابن حزم، الطبعة: ٤، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م - الأولى لدار ابن حزم).

- مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، الناشر: دار الكتب العلمية -

بيروت، (د.ت).

١٦. ابن الملقين: سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي،

التوضيح لشرح الجامع الصحيح، المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث

بإشراف خالد الرباط، جمعة فتحي، تقديم: أحمد معبد عبد الكريم، أستاذ الحديث بجامعة

الأزهر، الناشر: دار، النوادر، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

١٧. ابن المنذر: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، الإشراف على مذاهب

العلماء، المحقق: صغير أحمد الأنصاري أبو حماد، الناشر: مكتبة مكة الثقافية، رأس

الخيمة - الإمارات العربية المتحدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

١٨. ابن المنير: أحمد بن محمد السكندري، الانتصاف فيما تضمنه الكشاف، (مطبوع على

حاشية تفسير الكشاف)، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط٣، ١٤٠٧ هـ).

١٩. ابن بالي: علي بن بالي منق، العقد المنظوم في ذكر أفاضل الروم، (مطبوع في ذيل

الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية لطاش كبري زاده)، (بيروت: دار الكتاب

العربي، د.ط، د.ت).

٢٠. ابن بري المصري: عبد الله، التنبيه والإيضاح عما وقع في الصحاح، تحقيق: مصطفى

حجازي وعبد العليم طنطاوي، (القاهرة: مطبوعات مجمع اللغة العربية، ١٩٨٠م).

٢١. ابن تيمية: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم، التدمرية: تحقيق الإثبات

للأسماء والصفات وحقيقة الجمع بين القدر والشرع، المحقق: د. محمد بن عودة

السعوي، الناشر: مكتبة العبيكان - الرياض الطبعة: السادسة ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

- الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، تحقيق: علي بن حسن - عبد العزيز بن

إبراهيم - حمدان بن محمد، الناشر: دار العاصمة، السعودية، الطبعة: الثانية،

١٤١٩ هـ / ١٩٩٩ م.

- مجموع الفتاوى، جمع: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (المدينة النبوية: مجمع

الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، د.ط.، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م).

٢٢. ابن جزي: أبو القاسم محمد بن أحمد الكلبي، التسهيل لعلوم التنزيل، تحقيق: عبد الله

الخالدي، (بيروت: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، ط١، ١٤١٦ هـ).

٢٣. ابن حجر: أحمد بن علي العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد

عبد الموجود وعلى محمد معوض، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥ هـ).

- الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف - مطبوع بذيل الكشاف - (بيروت: دار

الكتاب العربي).

- تهذيب التهذيب، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الطبعة

الأولى، ١٣٢٦ هـ.

- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ هـ، رقم

كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على

طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

٢٤. ابن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرون، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م).

٢٥. ابن خالويه: أبو عبد الله الحسين بن أحمد الهمداني، مختصر في شواذ القرآن من كتاب البديع، مكتبة المتنبّي، القاهرة، (د ت).

٢٦. ابن خزيمة: أبو بكر محمد بن إسحاق النيسابوري، كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل، المحقق: عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، الناشر: مكتبة الرشد - السعودية - الرياض، الطبعة: الخامسة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

٢٧. ابن خلكان: أبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن بكر، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت، (د.ط، د.ت).

٢٨. ابن سلام: يحيى بن سلام بن أبي ثعلبة، تفسير يحيى بن سلام، تحقيق: الدكتورة هند شلبي، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م).

٢٩. ابن عادل: أبو حفص سراج الدين عمر بن علي، اللباب في علوم الكتاب، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م).

٣٠. ابن عاشور: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر، تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد المشهور بـ (التحرير والتنوير)، (تونس: الدار التونسية للنشر، د.ط، ١٩٨٤ م).

٣١. ابن عبد البر: أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي محمد البجاوي، (بيروت: دار الجيل، ط١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).
٣٢. ابن عبد السلام: العزّ، الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز، تح: محمد بن الحسن بن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٦م.
٣٣. ابن عثيمين: محمد الصالح، شرح العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية، خرج أحاديثه واعتنى به: سعد بن فواز الصميل. ن: دار ابن الجوزي. الدمام - السعودية. ط: السادسة. ١٤٢١هـ.
- تفسير القرآن الكريم «سورة الأحزاب»، (المملكة العربية السعودية: مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، ط١، ١٤٣٦هـ).
- تفسير القرآن الكريم «سورة سبأ»، (المملكة العربية السعودية: مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، ط١، ١٤٣٦هـ).
- تفسير القرآن الكريم «سورة فاطر»، (المملكة العربية السعودية: مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، ط١، ١٤٣٦هـ).
٣٤. ابن عجيبة: أبو العباس أحمد بن محمد، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، تحقيق: أحمد عبد الله القرشي رسلان، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، د.ط، ١٤١٩هـ).
٣٥. ابن عرفة: محمد بن محمد، تفسير ابن عرفة، تحقيق: جلال الأسيوطي، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ٢٠٠٨م).
٣٦. ابن عطية: أبو محمد عبد الحق بن غالب، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٢هـ).

٣٧. ابن عقيل: بهاء الدين، المساعد على تسهيل الفوائد، المحقق: د. محمد كامل بركات، الناشر: جامعة أم القرى (دار الفكر، دمشق - دار المدني، جدة)، الطبعة: الأولى، (١٤٠٠ - ١٤٠٥ هـ).
٣٨. ابن فارس: أبو الحسين أحمد بن فارس الرازي، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (د. مح: دار الفكر، د.ط.، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م).
٣٩. ابن فورك: أبو بكر محمد بن الحسن الأصبهاني، تفسير ابن فورك من أول سورة الأحزاب - آخر سورة غافر، دراسة وتحقيق: عاطف بن كامل بن صالح بخاري، الناشر: جامعة أم القرى - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: ١٤٣٠ - ٢٠٠٩ م.
٤٠. ابن قتيبة: أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري، تأويل مشكل القرآن، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط.، د.ت.).
- تأويل مختلف الحديث، (المكتب الإسلامي، مؤسسة الإشراف، ط٢، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م).
- غريب القرآن، تحقيق: أحمد صقر، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط.، ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م).
٤١. ابن قدامة: موفق الدين عبد الله بن أحمد المقدسي الجماعلي، المغني في الفقه، تحقيق د. عبد الله التركي، ود. عبد الفتاح الحلو، دار عالم الكتب، الرياض، ط الخامسة ١٤٢٦ هـ.
- روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، قدم له ووضح غوامضه، وخرج شواهده: الدكتور شعبان محمد إسماعيل [ت ١٤٤٣

هـ]، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الطبعة الثانية ١٤٢٣

هـ-٢٠٠٢ م.

٤٢. ابن كثير: أبو الفداء إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: محمد حسين

شمس الدين، (بيروت: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، ط١،

١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م).

٤٣. ابن كمال باشا: أحمد بن سليمان، شمس الدين، تلوين الخطاب لابن كمال باشا دراسة

وتحقيق، المؤلف: عبد الخالق بن مساعد الزهراني، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة

المنورة، الطبعة: السنة ٣٣ - العدد (١١٣) ١٤٢١ هـ.

٤٤. ابن ماجه: أبو عبد الله محمد بن يزيد، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي،

(القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، د.ط.، د.ت.).

٤٥. ابن مالك: أبو عبد الله محمد بن عبد الله، ألفية ابن مالك، (دار التعاون).

- شرح تسهيل الفوائد، تحقيق: الدكتور عبد الرحمن السيد والدكتور محمد بدوي

المختون، (القاهرة: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م).

٤٦. ابن مجاهد: أبو بكر بن مجاهد البغدادي، كتاب السبعة في القراءات، تحقيق: شوقي

ضيف، (مصر: دار المعارف، ط٢، ١٤٠٠ هـ).

٤٧. ابن منظور: جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، (بيروت: دار صادر، ط٣،

١٤١٤ هـ).

٤٨. ابن مهران: أبو بكر، أحمد بن الحسين النيسابوري، المبسوط في القراءات العشر،

تحقيق: سبيع حمزة حاكمي، الناشر: مجمع اللغة العربية - دمشق، عام النشر: ١٩٨١

م.

٤٩. ابن هشام: أبو محمد عبد الله بن يوسف بن أحمد، أوضح المسالك إلى ألفية ابن

مالك، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، (دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع).

- السيرة النبوية، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي،

(القاهرة: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ط٢، ١٣٧٥هـ -

١٩٥٥م).

- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، تحقيق: مازن المبارك ومحمد علي عبد الله،

(دمشق: دار الفكر، ط٦، ١٩٨٥م).

٥٠. ابن يعيش: أبو البقاء، موفق الدين الأسدي الموصلي، شرح المفصل للزمخشري، قدم

له: الدكتور إميل بديع يعقوب، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة:

الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

٥١. أبو الحسن الأشعري: علي بن إسماعيل بن إسحاق، مقالات الإسلاميين واختلاف

المصلين، تحقيق: نعيم زرزور، (المكتبة العصرية، ط١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م).

٥٢. أبو السعود: محمد بن محمد العمادي، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم،

(بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت).

٥٣. أبو حيان: محمد بن يوسف، ارتشاف الضرب من لسان العرب، تحقيق: رجب عثمان

محمد، (القاهرة: مكتبة الخانجي، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م).

- البحر المحيط في التفسير، تحقيق: صدقي محمد جميل، (بيروت: دار الفكر،

د.ط، ١٤٢٠هـ).

٥٤. أبو عبيدة: معمر بن المثني، مجاز القرآن، تحقيق: محمد فؤاد سزكين، (القاهرة: مكتبة

الخانجي، د.ط، ١٣٨١هـ).

٥٥. أبو علي الفارسي: الحسن بن عبد الغفار، الحجة للقراء السبعة، تحقيق: بدر الدين قهوجي - بشير جويجابي، (بيروت/ دمشق: درا المأمون للتراث، ط٢، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م).
٥٦. أبو مزيد: حسن سلامة حسن، تفسير أبي السعود وجهوده في الدرس البلاغي، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة - فلسطين، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، (ص: ٢٠).
٥٧. أبو موسى: محمد بن محمد، من أسرار التعبير القرآني دراسة تحليلية لسورة الأحزاب، (مصر: مكتبة وهبة).
٥٨. أبو نعيم: أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق، معرفة الصحابة، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
٥٩. أبو هلال العسكري: الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد، معجم الفروق اللغوية، المحقق: الشيخ بيت الله بيات، ومؤسسة النشر الإسلامي، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ب «قم»، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ.
٦٠. أحمد: أحمد عمر بيه، تعقبات ابن كثير على من سبقه من المفسرين، رسالة دكتوراه، غير مطبوعة.
٦١. الأخفش: أبو الحسن سعيد بن مسعدة، معاني القرآن، تحقيق: هدى محمود قراعة، (القاهرة: مكتبة الخانجي، ط١، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م).
٦٢. الأشموني: علي بن محمد بن عيسى، شرح الأشموني لألفية ابن مالك، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م).

٦٣. **أطفيش:** محمد بن يوسف، تيسير التفسير، تحقيق: إبراهيم طلاي، (مسقط: وزارة التراث والثقافة، ط١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م).
٦٤. **الألباني:** محمد ناصر الدين، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع بالرياض، ١٤١٥هـ.
- **صحيح الجامع الصغير وزياداته**، (بيروت: المكتب الإسلامي، د.ط.، د.ت.).
٦٥. **السيوطي:** جلال الدين عبد الرحمن، **همع الهوامع في شرح جمع الجوامع**، تحقيق: عبد الحميد هنداوي. الناشر: المكتبة التوفيقية، مصر، (د.ط.، د.ت.).
٦٦. **الهيثمي:** للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر، **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، الناشر: دار الفكر، بيروت، ١٤٠٨هـ.
٦٧. **الألوسي:** شهاب الدين محمود بن عبد الله، **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، تحقيق: علي عبد الباري عطية، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ).
٦٨. **الأنباري:** أبي البركات عبد الرحمن بن محمد، **الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين**، دار الطلائع، ٢٠٠٩م.
٦٩. **الأنصاري:** أبو يحيى زكريا بن محمد بن أحمد بن، **إعراب القرآن العظيم**، تحقيق: الدكتور موسى على موسى مسعود، رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية دار العلوم، قسم النحو والصرف والعروض، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م).
٧٠. **الإيجي:** محمد بن عبد الرحمن، **جامع البيان في تفسير القرآن**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م).

٧١. الباباني: إسماعيل بن محمد أمين، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط.، د.ت.).
٧٢. البخاري: محمد بن إسماعيل، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، المشهور ب( صحيح البخاري )، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ( بيروت: دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢ هـ ).
٧٣. البرماوي: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الدائم المصري الشافعي، اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ — ٢٠١٢ م.
٧٤. البسيوني: خالد سعيد، منهج الإمام أبي السعود في تفسيره المسمى (إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم)، حولية كلية أصول الدين والدعوة الإسلامية بالمنوفية - جامعة الأزهر - العدد الخامس والثلاثون، ٢٠١٦ م.
٧٥. البغدادي: عبد القادر بن عمر البغدادي، خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (القاهرة: مكتبة الخانجي، ط٤، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م).
٧٦. البغوي: الحسين بن مسعود البغوي، شرح السنة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وزهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي بدمشق، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ هـ.
- معالم التنزيل في تفسير القرآن، تحقيق: محمد عبد الله النمر وعثمان جمعة ضميرية وسليمان مسلم الحرش، (الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٤، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م).

٧٧. البقاعي: إبراهيم بن عمر، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، (القاهرة: دار الكتاب الإسلامي، د.ط.، د.ت.).
٧٨. البيضاوي: ناصر الدين عبد الله بن عمر، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٤١٨هـ).
٧٩. البيهقي: أبي بكر أحمد ابن الحسين، أسماء الله وصفاته التي دل عليها كتاب الله سبحانه للحافظ، تحقيق: محمد محب الدين أبو زيد، الناشر: مكتبة الوعي الإسلامية للتحقيق والنشر بالقاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ.
- الجامع لشعب الإيمان، تحقيق: مختار أحمد الندوي، الناشر: الدار السلفية بالهند، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
٨٠. التبراني: جهاد، مائة من عظماء أمة الإسلام غيروا مجرى التاريخ، تقديم: الشيخ محمد بن عبد الملك الزغبى، (القاهرة: دار التقوى للطبع والنشر والتوزيع، ط١، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م).
٨١. الترمذي: أبو عيسى، محمد بن عيسى بن سؤرة، أبو عيسى، الشمائل المحمدية، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، (د.ط.).
- سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، د.ط.، ١٩٩٨م).
٨٢. التفزازاني: سعد الدين، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني لسعد الدين التفزازاني، [ومختصر السعد هو شرح تلخيص مفتاح العلوم لجلال الدين القزويني]، المؤلف: محمد بن عرفة الدسوقي، المحقق: عبد الحميد هنداوي، الناشر: المكتبة العصرية، بيروت، (د.ت.).

٨٣. **الثعالبي:** أبو زيد عبد الرحمن بن محمد، **الجواهر الحسان في تفسير القرآن**، تحقيق: الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٤١٨هـ).
٨٤. **الثعلبي:** أحمد بن محمد بن إبراهيم، **الكشف والبيان عن تفسير القرآن**، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م).
٨٥. **الجاحظ:** أبو عثمان عمرو بن بحر، **الحيوان**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٢٤هـ).
٨٦. **الجاوي:** محمد بن عمر، **مراح لبيد لكشف معنى القرآن المجيد**، تحقيق: محمد أمين الصناوي، ط١، ١٤١٧هـ).
٨٧. **الجزائري:** أبو بكر جابر بن موسى، **أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير**، (المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ط٥، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م).
٨٨. **الجصاص:** أحمد بن علي أبو بكر الرازي، **أحكام القرآن**، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م.
٨٩. **الجوهري:** أبو نصر إسماعيل بن حماد، **الصاحح تاج اللغة وصحاح العربية**، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، (بيروت: دار العلم للملايين، ط٤، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م).
٩٠. **حاجي خليفة:** مصطفى بن عبد الله، **سلم الوصول إلى طبقات الفحول**، تحقيق: محمود عبد القادر الأرناؤوط، (إسطنبول: مكتبة إرسيا، د.ط.، ٢٠١٠م).

٩١. **الحاكم:** أبو عبد الله محمد بن عبد الله، **المستدرک علی الصحیحین**، تحقیق: مصطفیٰ عبد القادر عطا، (بیروت: دار الکتب العلمیة، ط١، ١٤١١ھ - ١٩٩٠م).
٩٢. **الحربی:** حسین بن علی، **قواعد الترجیح عند المفسرین**، (الریاض: دار القاسم، ط٢، ١٤٢٩ھ - ٢٠٠٨م).
٩٣. **حطیبة:** الشیخ الطیب أحمد حطیبة، **تفسیر الشیخ أحمد حطیبة**، مصدر الكتاب: دروس صوتیة قام بتفریغها موقع الشبكة الإسلامی: <http://net.islamweb.www>.
٩٤. **حقی:** إسماعیل حقی بن مصطفیٰ، **روح البیان**، (بیروت: دار الفکر، د.ت).
٩٥. **الحلوانی:** محمد بن عبد الله، **القاضي أبو السعود وآرؤه الاعتقادیة عرض ونقد**، رسالة دكتوراة، كلية الدعوة وأصول الدين، (مكة المكرمة: جامعة أم القرى، ١٤١٩ھ - ١٩٩٩م).
٩٦. **الحموي:** ياقوت بن عبد الله، **معجم البلدان**، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥م.
٩٧. **حومد:** أسعد حومد، **أيسر التفاسير**، (د.ط، د.ت).
٩٨. **حوّی:** سعيد، **الأساس في التفسير**، (القاهرة: دار السلام، ط٦، ١٤٢٤ھ).
٩٩. **خاروف:** محمد فهد، **الميسر في القراءات الأربعة عشرة**، (دمشق: دار ابن كثير ودار الكلم الطيب، ط١، ١٤١٦ھ).
١٠٠. **الخان:** أبو الحسن علاء الدين علي بن محمد، **لباب التأويل في معاني التنزيل**، تصحيح: محمد علي شاهين، (بيروت: دار الکتب العلمیة، ط١، ١٤١٥ھ).

١٠١. الخطيب الشربيني: شمس الدين محمد بن أحمد، السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير، (القاهرة: مطبعة بولاق، د.ط.، ١٢٨٥هـ).
١٠٢. الخطيب: عبد اللطيف، معجم القراءات القرآنية، (دمشق: دار سعد الدين للطباعة والنشر، ط١، ١٤٢٢هـ).
١٠٣. الخميس: محمد بن عبد الرحمن، توضيح مقاصد المصطلحات العلمية في الرسالة التدمرية، الناشر: دار الصميعي، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.
- شرح الرسالة التدمرية، الناشر: دار أطلس الخضراء، الطبعة: ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م.
١٠٤. الداني: أبو عمرو عثمان بن سعيد، البيان في عد آي القرآن، تحقيق: غانم قدوري الحمد، (الكويت: مركز المخطوطات والتراث، ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م).
- التيسير في القراءات السبع، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط٢، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م).
١٠٥. الدرّة: محمد علي طه، تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه، (دمشق: دار الحكمة).
١٠٦. الدرّيش: محيي الدين بن أحمد، إعراب القرآن وبيانه، (دمشق، بيروت: دار ابن كثير، ط٤، ١٤١٥هـ).
١٠٧. الدمشقي: عبد الرحمن بن حسن، البلاغة العربية، (بيروت: الدار الشامية، دمشق: دار القلم، ط١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م).

١٠٨. **الدمياطي** - شهاب الدين المشهور بالبناء: أحمد بن محمد، **إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر**، تحقيق: أنس مهرة، (لبنان: دار الكتب العلمية، ط٣، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م).
١٠٩. **الذهبي**: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد، **سير أعلام النبلاء**، حققه مجموعة من المحققين بإشراف: الشيخ شعيب الأرنؤوط، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م).
١١٠. **الذهبي**: محمد حسين، **التفسير والمفسرون**، (القاهرة: مكتبة وهبة، ط٦، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م).
١١١. **الراغب الأصفهاني**: أبو القاسم الحسين بن محمد، **المفردات في غريب القرآن**، المحقق: صفوان عدنان الداودي، الناشر: دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٢ هـ.
١١٢. **الرّضِيّ**: محمد بن الحسن الاسترأبادي، **شرح الكافية لابن الحاجب**، تحقيق: د. حسن بن محمد بن إبراهيم الحفظي، طباعة إدارة الثقافة والنشر بجامعة محمد بن سعود، المملكة العربية السعودية.
١١٣. **رفيدة**: إبراهيم عبد الله، **النحو وكتب التفسير**، (مصراته: الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، ط٣، ١٩٩٠ م).
١١٤. **الزّبيدي**: محمّد مرتضى الحسيني، **تاج العروس من جواهر القاموس**، تحقيق: جماعة من المختصين، من إصدارات: وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت - المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت، أعوام النشر: (١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م).

١١٥. **الزجاج: إبراهيم بن السري، معاني القرآن وإعرابه، تحقيق: عبد الجليل عبد شلبي،**  
(بيروت: عالم الكتب، ط١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م).
١١٦. **الزجاجي: أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق البغدادي، اللامات، تحقيق: مازن**  
المبارك، (دار الفكر: دمشق، ط٢، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م).
١١٧. **الزحيلي: وهبة بن مصطفى، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، (دمشق:**  
دار الفكر المعاصر، ط٢، ١٤١٨ هـ).
- **التفسير الوسيط، (دمشق: دار الفكر، ط١، ١٤٢٢ هـ).**
١١٨. **الزركشي: بدر الدين محمد بن عبد الله، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد ابو**  
الفضل إبراهيم، (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي وشركاؤه، ط١،  
١٣٧٦ هـ - ١٩٥٧ م).
١١٩. **الزركلي: خير الدين بن محمود، الأعلام، (بيروت: دار العلم للملايين، ط١٥،**  
٢٠٠٢ م).
١٢٠. **الزمخشري: جار الله محمود بن عمرو، أساس البلاغة، تحقيق: محمد باسل عيون**  
السود، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م).
- **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط٣،**  
١٤٠٧ هـ).
١٢١. **الزهراني: نايف بن سعيد، استدراقات السلف في التفسير في القرون الثلاثة الأولى،**  
(دمّام: دار ابن الجوزي، ط١، ١٤٣٠ هـ).
١٢٢. **الزيد: عبد الله بن أحمد بن علي، مختصر تفسير البغوي، (الرياض: دار السلام للنشر**  
والتوزيع، ط١، ١٤١٦ هـ).

١٢٣. **الزيلعي:** أبو محمد جمال الدين عبد الله بن يوسف، **تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف**، (الرياض: دار ابن خزيمة، ط١، ١٤١٤هـ).
١٢٤. **السبت:** خالد بن عثمان، **قواعد التفسير**، دار ابن عفان، ط: الأولى، ١٤٢١ هـ.
- **مختصر في قواعد التفسير**، دار ابن القيم - دار ابن عفان، ط١، ١٤٢٦ هـ - (٢٠٠٥م).
١٢٥. **السجستاني:** محمد بن عَزِير، **غريب القرآن المسمى بنزهة القلوب**، تحقيق: محمد أديب عبد الواحد جمران، (سوريا: دار ابن قتيبة، ط١، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥م).
١٢٦. **السخاوي:** أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الصمد، **تفسير القرآن العظيم**، تحقيق وتعليق: د موسى علي موسى مسعود، د أشرف محمد بن عبد الله القصاص، الناشر: دار النشر للجامعات، (ط١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م).
١٢٧. **السعدي:** عبد الرحمن بن ناصر، **القواعد الحسان المتعلقة بتفسير القرآن**، (الدمام: دار ابن الجوزي، ط١، ١٤٣١هـ).
- **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويح، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م).
١٢٨. **السكاكي:** أبو بكر يوسف بن أبي بكر بن محمد، **مفتاح العلوم**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م).
١٢٩. **السمرقندي:** أبو الليث نصر بن محمد، **بحر العلوم**، (د. مح، د.ن، د.ط، د.ت).
١٣٠. **السمعاني:** أبو المظفر منصور بن محمد، **تفسير القرآن**، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس، (الرياض: دار الوطن، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).

١٣١. **السمين الحلبي:** أبو العباس أحمد بن يوسف، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، تحقيق: أحمد محمد الخراط، (دمشق: دار القلم، د.ط.، د.ت.).
١٣٢. **سيبويه:** عمرو بن عثمان بن قنبر، الكتاب، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (القاهرة: مكتبة الخانجي، ط٣، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م).
١٣٣. **السيوطي:** جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، الإتيان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، د.ط.، ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م).
- **الدر المنثور،** (بيروت: دار الفكر، د.ط.، د.ت.).
- **معترك الأقران في إعجاز القرآن،** ويُسمَّى (إعجاز القرآن ومعترك الأقران)، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م).
١٣٤. **الشافعي:** أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلب القرشي المكي (ت ٢٠٤ هـ—)، تفسير الإمام الشافعي، جمع وتحقيق ودراسة: د. أحمد بن مصطفى الفرّان (رسالة دكتوراه)، الناشر: دار التدمرية - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: ١٤٢٧ - ٢٠٠٦ م.
١٣٥. **شريعة: المالكي، البيضاوي وآراؤه الاعتقادية عرض ونقد من خلال تفسيره،** رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، السعودية، ١٤٢٩ هـ - ١٤٣٠ هـ.
١٣٦. **الشعراوي:** محمد متولي الشعراوي، تفسير الشعراوي - الخواطر، (مطابع أخبار اليوم).
١٣٧. **الشنقيطي:** محمد الأمين بن المختار، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، (بيروت: دار الفكر، د.ط.، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م).

- العَدْبُ النَّمِيرُ مِنْ مَجَالِسِ الشَّنْقِيطِيِّ فِي التَّفْسِيرِ، تحقيق: خالد السبت، مكة المكرمة، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٢٦هـ).
- دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب، (القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م).
١٣٨. الشهاب: شهاب الدين أحمد بن محمد الخفاجي، عناية القاضي وكفاية الرازي (حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي)، (بيروت: دار صادر، د.ط.، د.ت.).
١٣٩. الشهرستاني: أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد، الملل والنحل، (مؤسسة الحلبي).
١٤٠. الشوكاني: محمد بن علي، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، (بيروت: دار المعرفة، د.ط.، د.ت.).
- فتح القدير، (دمشق: دار ابن كثير ودار الكلم الطيب، ط١، ١٤١٤هـ).
١٤١. شيخ زاده: محمد بن مصلح الدين مصطفى القوجوي، حاشية محيي الدين شيخ زاده على تفسير البيضاوي، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م).
١٤٢. الشيرازي: نصر بن علي، الموضح في وجوه القراءات وعللها، تحقيق: عمر حمدان الكبيسي، (جدة: منشورات الجماعة الخيرية، ط١، ١٤١٤هـ).
١٤٣. صافي: محمود بن عبد الرحيم صافي، الجدول في إعراب القرآن الكريم، (دمشق: دار الرشيد، بيروت: مؤسسة الإيمان، ط٤، ١٤١٨هـ).
١٤٤. صالح: بهجت عبد الواحد، الإعراب المفصل لكتاب الله المرتل، (عمان: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ١٤١٨هـ).

١٤٥. الصبان: أبو العرفان محمد بن علي، حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م).
١٤٦. صبرة: محمد حسنين، مرجع الضمير في القرآن الكريم، دار غريب للطباعة، القاهرة، ٢٠٠١م.
١٤٧. الصعيدي: عبد المتعال، بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة، الناشر: مكتبة الآداب، الطبعة: السابعة عشر: ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
١٤٨. الطبراني: أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: مكتبة الزهراء، الموصل، ط: الثانية، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م.
- المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، (القاهرة: دار الحرمين).
١٤٩. الطبري: أبو جعفر محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، (القاهرة: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م).
- تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار، المحقق: محمود محمد شاکر، الناشر: مطبعة المدني - القاهرة، (د.ت).
١٥٠. طنطاوي: محمد سيد، التفسير الوسيط للقرآن الكريم، (القاهرة: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ١٩٩٨م).
١٥١. الطيار: مساعد بن سليمان وآخرون، موسوعة التفسير المأثور، إعداد: مركز الدراسات والمعلومات القرآنية، الناشر: مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي - دار ابن حزم - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٣٩هـ - ٢٠١٧م.

١٥٢. الطيبي: شرف الدين الحسين بن عبد الله، فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب  
(حاشية الطيبي على الكشاف)، (دبي: جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، ط١، ١٤٣٤ هـ  
- ٢٠١٣ م).
١٥٣. عبد الباقي: محمد فؤاد، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن، طبعة دار الحديث، القاهرة،  
١٤٢٨ هـ - ١٩٩٧ م، (ص: ٧٥٨).
١٥٤. بكار: عبد الكريم، الصفوة من القواعد الإعرابية - طبعة أوقاف قطر، دار القلم،  
١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م.
١٥٥. العرجي: عبد الله بن عمر، ديوان العرجي، تحقيق: سجع جميل الجبيلي، (بيروت: دار  
صادر، ١٩٩٨ م).
١٥٦. العكبري: أبو البقاء عبد الله بن الحسين، التبيان في إعراب القرآن، تحقيق: علي محمد  
البجاوي، (القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاؤه، د.ط.، د.ت.).
١٥٧. العلوي: يحيى بن حمزة بن علي بن إبراهيم، الطراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق  
الإعجاز، (بيروت: المكتبة العنصرية، ط١، ١٤٢٣ هـ).
١٥٨. العلمي: مجير الدين بن محمد العلمي، فتح الرحمن في تفسير القرآن، تحقيق: نور  
الدين طالب، (دار النوادر، (إصدارات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - إدارة الشؤون  
الإسلامية، ط١، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م).
١٥٩. العمراني: يحيى بن أبي الخير، الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار،  
تحقيق: سعود بن عبد العزيز، الرياض، أضواء السلف، ط١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م).
١٦٠. العيدروس: عبد القادر بن عبد الله، النور السافر عن أخبار القرن العاشر، تحقيق:  
أحمد حالو ومحمود الأرنؤوط وأكرم البوشي، (بيروت: دار صادر، ط١، ٢٠٠١ م).

١٦١. **الغزي:** نجم الدين محمد بن محمد، **الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة**، تحقيق: خليل المنصور، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م).
١٦٢. **الغلاييني:** مصطفى محمد سليم، **جامع الدروس العربية**، (بيروت: المكتبة العصرية، الطبعة: ٢٨، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م).
١٦٣. **الفارابي:** أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم، **ديوان الأدب**، تحقيق: الدكتور أحمد مختار عمر، مراجعة: الدكتور إبراهيم أنيس، (القاهرة: مؤسسة دار الشعب للطباعة والنشر، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م).
١٦٤. **الفخر الرازي:** فخر الدين محمد بن عمر بن خطيب الري، **مفاتيح الغيب**، المعروف أيضاً بـ (التفسير الكبير)، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط٣، ١٤٢٠ هـ).
١٦٥. **الفراء:** أبو زكريا يحيى بن زياد، **معاني القرآن**، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي ومحمد علي النجار وعبد الفتاح إسماعيل الشلبي، (القاهرة: دار المصرية للتأليف والترجمة، ط١، د.ت.).
١٦٦. **الفراهيدي:** الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم، **كتاب العين**، تحقيق: مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي. منشورات دار ومكتبة الهلال، (د.ت.).
١٦٧. **الفوزان:** صالح بن فوزان بن عبد الله، **إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد**، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
١٦٨. **الفيروزآبادي:** مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب، **القاموس المحيط**، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، (بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ط٨، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م).

- الفيروزآبادي: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، تحقيق: محمد علي النجا، (القاهرة: لجنة إحياء التراث الإسلامي، ١٩٩٦م).
١٦٩. الفيومي: أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، دار الكتب العلمية. (بيروت- لبنان. ط: الأولى. ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م).
١٧٠. القاسمي: محمد جمال الدين بن محمد، محاسن التأويل، تحقيق: محمد باسل عيون السود، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٨ هـ).
١٧١. قبش: أحمد بن محمد نجيب، مجمع الحكم والأمثال في الشعر العربي، (د.ط، د.ت)، الشاملة.
١٧٢. القرطبي: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (القاهرة: دار الكتب المصرية، ط٢، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤م).
١٧٣. القزويني: أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن بن عمر، الإيضاح في علوم البلاغة، تحقيق: محمد عبد المنعم خفاجي، (بيروت: دار الجيل، ط٣).
١٧٤. القصاب: أحمد محمد بن علي بن محمد، النكت الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام، تحقيق: مجموعة باحثين، دار النشر: دار القيم - دار ابن عفان، الطبعة: الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
١٧٥. قطب: سيد قطب إبراهيم، في ظلال القرآن، (القاهرة: دار الشروق، د.ط، د.ت).

١٧٦. القُنُوجي: أبو الطيب محمد صديق خان، فتح البيان في مقاصد القرآن، (بيروت: المكتبة العصرية للطباعة والنشر، د.ط.، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م).
١٧٧. القُنُوي: عصام الدين إسماعيل بن محمد، حاشية القنوي على تفسير الإمام البضاوي، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م).
١٧٨. القيعي: محمد بن عبد المنعم، الأعلان في علوم القرآن، الطبعة: الرابعة ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
١٧٩. كحالة: عمر رضا، معجم المؤلفين، مكتبة المثنى (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.).
١٨٠. الكرمانى: أبو القاسم محمود بن حمزة، لباب التفاسير، التحقيق: أربع رسائل دكتوراة بقسم القرآن وعلومه بكلية أصول الدين في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، (د.ط.، ١٤٢٩ هـ).
- غرائب التفسير وعجائب التأويل، (جدة: دار القبلة للثقافة الإسلامية، بيروت: مؤسسة علوم القرآن، د.ت.).
١٨١. الكفوي: أبو البقاء، أيوب بن موسى الحسيني، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، (د.ت.).
١٨٢. اللالكائي: أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، تح: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، الناشر: دار طيبة - السعودية، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٣ م.

١٨٣. **اللكنوي:** أبو الحسنات محمد عبد الحي، **الفوائد البهية في تراجم الحنفية**، (القاهرة: مطبعة دار السعادة، ط١، ١٣٢٤هـ).
١٨٤. **الماتريدي:** أبو منصور محمد بن محمد، **تأويلات أهل السنة**، تحقيق: مجدي باسلوم، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م).
١٨٥. **الماوردي:** أبو الحسن علي بن محمد، **النكت والعيون**، تحقيق: السيد بن عبد المقصود عبد الرحيم، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط.، د.ت.).
١٨٦. **المبرد:** محمد بن يزيد، **المقتضب**، تحقيق: محمد عبد الخالق عزيمة، (بيروت: عالم الكتب).
١٨٧. **مقال:** عربيات، **الانفرادات اللفظية، دلالتها وعلاقتها بالوحدة الموضوعية للسورة القرآنية - دراسة تطبيقية من أول سورة الأحزاب إلى نهاية سورة القمر**، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، سنة: ٢٠١٦م.
١٨٨. **المثنى:** عبد الفتاح محمود، **نظرية السياق القرآني - دراسة تأصيلية دلالية نقدية**، دار وائل للنشر، الأردن، ط:١، ٢٠٠٨م.
١٨٩. **مجاهد:** أبو الحجاج مجاهد بن جبر، **تفسير مجاهد**، تحقيق: الدكتور محمد عبد السلام أبو النيل، (مصر: دار الفكر الإسلامي الحديثة، ط١، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م).
١٩٠. **المحلي:** جلال الدين محمد بن أحمد، **والسيوطي:** جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، **تفسير الجلالين**، (القاهرة: دار الحديث، ط١، د.ت.).
١٩١. **المحمود:** عبد الرحمن بن صالح، **القضاء والقدر في ضوء الكتاب والسنة ومذاهب الناس فيه**، الطبعة الثانية، دار الوطن، الرياض، ١٤١٨ هـ.

١٩٢. **مذكور:** أحمد بن محمد بن قاسم، استدراقات ابن عاشور على الرازي والبيضاوي وأبي حيان، تحقيق: عبد العزيز عزت الوائلي، (مكة المكرمة: جامعة أم القرى، ٢٠١١م).
١٩٣. **المراغي:** أحمد بن مصطفى، تفسير المراغي، (القاهرة: شركة ومكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ط١، ١٣٦٥هـ - ١٩٤٦م).
١٩٤. **مسلم:** مسلم بن الحجاج النيسابوري، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم المشهور بـ (صحيح مسلم)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط.، د.ت.).
١٩٥. **المظهري:** محمد ثناء الله، التفسير المظهري، تحقيق: غلام نبي التونسي، (باكستان: مكتبة الرشدية، د.ط.، ١٤١٢هـ).
١٩٦. **المعاضيد:** حمدة بنت خليفة بن سلطان العسيري، استدراقات الإمام أبي السعود على من سبقه-حزب المفصل أنموذجاً: دراسة تحليلية نقدية، (رسالة ماجستير ٢٠٢١، كلية الشريعة جامعة قطر).
١٩٧. **المغراوي:** محمد بن عبد الرحمن، المفسرون بين التأويل والإثبات في آيات الصفات، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط/١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م).
١٩٨. **مقاتل:** أبو الحسن مقاتل بن سليمان، تفسير مقاتل بن سليمان، تحقيق: عبد الله محمود شحاته، (بيروت: دار إحياء التراث، ط١، ١٤٢٣هـ).
١٩٩. **مكي:** أبو محمد مكي بن أبي طالب القيسي، الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، تحقيق: محي الدين رمضان، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط الرابعة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م).

- الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره وأحكامه، وجمل من فنون علومه، (الشارقة: كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الشارقة، ط ١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م).
- مشكل إعراب القرآن، تحقيق: الدكتور حاتم صالح الضامن، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط ٢، ١٤٠٥هـ).
٢٠٠. المنتجب الهمذاني، الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد، تحقيق: محمد نظام الدين الفتيح، (المدينة المنورة: دار الزمان للنشر والتوزيع، ط ١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م).
٢٠١. المودودي: أبو الأعلى، تفسير سورة الأحزاب، (القاهرة: ط ١، ١٤٤٠هـ).
٢٠٢. النحاس: أبو جعفر أحمد بن محمد، إعراب القرآن، تعليق: عبد المنعم خليل إبراهيم، (بيروت: منشورات محمد علي بيضون - دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٢١هـ).
٢٠٣. النحاس: أبو جعفر أحمد بن محمد، معاني القرآن. تحقيق: محمد علي الصابوني، مركز إحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، (د. ت).
٢٠٤. النسائي: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، السنن الكبرى للنسائي، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، وسيد كسروي حسن، الناشر: دار الكتب العلمية. بيروت- لبنان. ط: الأولى. ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
- سنن النسائي (المجتبى)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية. حلب. ط: الثانية. ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٢٠٥. النسفي: أبو البركات عبد الله بن أحمد، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، تحقيق: يوسف علي بديوي، (بيروت: دار الكلم الطيب، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م).

٢٠٦. النسفي: أبو حفص عمر بن محمد بن أحمد، التيسير في التفسير، تحقيق: ماهر أديب حبّوش وآخرون، (اسطنبول: دار اللّباب، ط١، ١٤٤٠هـ - ٢٠١٩م).
٢٠٧. النيسابوري: نظام الدين الحسن بن محمد، غرائب القرآن ورغائب الفرقان، تحقيق: زكريا عميرات، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٦هـ).
٢٠٨. الهري: محمد الأمين بن عبد الله، تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، (بيروت: دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م).
٢٠٩. الهروي: أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهر، الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، تحقيق: مسعد عبد الحميد السعدني، الناشر: دار الطلائع، (د.ت).
- تهذيب اللغة، المحقق: محمد عوض مرعب، (د.ط، د.ت).
- معاني القراءات، (المملكة العربية السعودية، مركز البحوث في كلية الآداب، جامعة الملك سعود، ط١، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م).
٢١٠. الهواري: هود بن محكم، تفسير كتاب الله العزيز، تحقيق: بالحاج ابن سعيد شريقي، (بيروت: دار الغرب الإسلامية، ١٩٩٠م).
٢١١. الهيثمي: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تحقيق: حسام الدين قدسي، (القاهرة: مكتبة القدسي، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م).
٢١٢. الواحدي: أبو الحسن علي بن أحمد، أسباب نزول القرآن، تحقيق: عصام عبد المحسن الحميدان، (الدمام: دار الإصلاح، ط٢، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).
- التفسير البسيط، (الرياض: عمادة البحث العلمي بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط١، ١٤٣٠هـ).

- الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: صفوان داوودي، ط الأولى ١٤١٥ هـ،

دار القلم - دمشق، والدار الشامية - بيروت.

- الوسيط في تفسير القرآن المجيد، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ

علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل،

الدكتور عبد الرحمن عويس، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥ هـ -

١٩٩٤م).

٢١٣. الوادعي: مقبل بن هادي، الصحيح المسند من أسباب النزول، (القاهرة: مكتبة ابن

تيمية، ط٤، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧م).

٢١٤. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويتية، الموسوعة الفقهية الكويتية، (الكويت:

دار السلاسل، ط٢، د.ت.).

٢١٥. يرينده: آدم، نسخة المؤلف وأقدم نسخ لتفسير أبي السعود إرشاد العقل السليم إلى

مزايا الكتاب الكريم، ٢٠١٥م.

## الملاحق

### جدول خلاصة مسائل الاستدراك المدروسة في السور الثلاث.

السورة	رقم الاستدراك	المُستدرك عليه	نوعه	من وافقه	من خالفه	الحق مع
الأحزاب	١	أبو حيان	تفسيري بلاغي	يحيى بن سلام والزمخشري وابن العربي والآلوسي والطبيبي والشهاب الخفاجي	أبو حيان والسمن الجلي	أبي السُّعود
	٢	ابن عطية والكرماني	لغوي	المنتجب الهمذاني والشوكاني	الشهاب الخفاجي	أبي السُّعود
	٣	الزمخشري	تفسيري	الطبري والبغوي والقرطبي والبيضاوي	الزمخشري والسخاوي وأبو حيان والطبيبي والقونوي	الزمخشري
	٤	الزمخشري	لغوي	الآلوسي وأطفيش وإسماعيل حقي	أبو حيان والسمن الجلي والزمخشري والبيضاوي وشيخ زاده والشهاب الخفاجي	الزمخشري
	٥	يحيى بن سلام والزمخشري	تفسيري بلاغي	الزجاج وأبو حيان والآلوسي والشعراوي والقطان	مقاتل والفراء والطبري والزمخشري والبيضاوي وابن تيمية وابن عاشور والقونوي	الشق الأول من المسألة: مخالف الشق الثاني من المسألة: موافق
	٦	الزمخشري	يتعلق بدلالة العام والخاص	الطبري والخطيب الشربيني والشوكاني	الزمخشري والبيضاوي والرازي والبغوي والقرطبي والقونوي	أبي السُّعود

أبي السُّعود	الزمخشري والبيضاوي والقونوي	السمرقندي وأبو حيان والثعالبي وابن عاشور	بلاغي	الزمخشري	٧	
أبي السُّعود	ابن عطية ومقاتل ومجاهد	الزمخشري وابن عطية والقرطبي وابن كثير وغيرهم	تفسيري	قتادة ومجاهد	٨	
الزمخشري والبيضاوي	الزمخشري والبيضاوي والنسفي وابن عجيبة والخفاجي والقونوي	الألوسي وأطفيش والقنوجي والقاسمي	بلاغي	الزمخشري والبيضاوي	٩	
أبي السُّعود	الزمخشري والبيضاوي	البيضاوي والشهاب الخفاجي والقونوي	تفسير فقهي	الزمخشري	١٠	
أبي السُّعود	مجاهد وعكرمة	الماوردي والزمخشري وابن الجوزي والسعدي وغيرهم	تفسيري	مجاهد وعكرمة	١١	
أبي السُّعود	الجصاص والبيضاوي	الأحناف والشوكاني	فقهي	ابن العربي	١٢	
السمين الحلبي	ابن عطية والألوسي	الزمخشري والبيضاوي	لغوي	السمين الحلبي	١٣	
رجحْتُ غير قولهما	الزمخشري والبيضاوي والنحاس	ابن الجوزي وابن عاشور	تفسيري	الزجاج والزمخشري والبيضاوي	١٤	
الشق الأول: من المسألة: موافق الشق الثاني: من المسألة: مخالف	ابن عطية والقرطبي	الألوسي والقنوجي والزمخشري والبيضاوي والقونوي	لغوي تفسيري	مقاتل والزمخشري	١	سبأ
أبي السُّعود	ذكر المفسرون الأقوال دون ترجيح	ذكر المفسرون الأقوال دون ترجيح	لغوي له تعلق بالقراءات	مكي بن أبي طالب ناقلاً عن سيبويه والكسائي	٢	
أبي السُّعود	الطبري ومكي وابن عاشور	أبو حيان وابن عادل والشوكاني	لغوي	البيضاوي والزجاج	٣	

أبو حيان	يحيى بن سلام والطبري	من انفرادات أبي السعود	تفسيري	أبو حيان	٤	فاطر
أبي السعود	أبو حيان	الزمخشري والبقاعي	لغوي	أبو حيان	٥	
ابن عطية	أبو حيان والسيوطي	الطبري والزمخشري والبيضاوي	لغوي	ابن عطية	٦	
الزمخشري والبيضاوي	السخاوي والنسفي والقونوي وابن عثيمين	الشوكاني وابن عاشور	لغوي	الزمخشري والبيضاوي	٧	
أبي السعود	الزمخشري وأبو حيان	الحسن والزجاج والقونوي	تفسيري	البيضاوي	١	
أبي السعود	الزمخشري والبيضاوي	السخاوي وأبو حيان	لغوي	الزمخشري	٢	
أبي السعود	الرضي وابن هشام	الزمخشري والبيضاوي	لغوي	الرضي والألوسي	٣	
أبي السعود	الطبري والرازي والنسفي	ابن العربي والقرطبي والبيضاوي والقونوي	تفسيري	الماوردي وابن الملقين	٤	
ابن كثير	الطبري والماتريدي	الزمخشري والبيضاوي	تفسيري	ابن كثير	٥	
أبي السعود	الثعلبي والقرطبي	مجاهد والفراء والطبري والواحدي والبعوي	تفسيري لغوي	السمعاني وأبو حيان	٦	
أبي السعود	الزمخشري والبيضاوي	الطبري ومكي وشيخ زاده والقونوي وابن عاشور	تفسيري	البيضاوي	٧	
أبي السعود	ابن عثيمين	الطبري ومكي وغيرهم	تفسيري	البيضاوي	٨	
أبي السعود	الطبري والألوسي	الزمخشري وابن كثير	تفسيري لغوي	البيضاوي	٩	